



مركز الدراسات و البحوث في العلوم الاجتماعية
Centre d'Études et de Recherches en Sciences Sociales
Center of Studies and Research in Social Sciences



KONRAD
ADENAUER
STIFTUNG

DEMOCRACY, DEVELOPMENT AND HUMAN RIGHTS IN THE CONTEXT OF CRISIS : THE CASE OF NORTH-AFRICA

EDITED BY :

MOHAMED EL HACHIMI
SMAIL HAMOUDI

DEMOCRACY, DEVELOPMENT AND
HUMAN RIGHTS IN THE CONTEXT OF CRISIS :
THE CASE OF NORTH-AFRICA

DEMOCRACY, DEVELOPMENT AND HUMAN RIGHTS IN THE CONTEXT OF CRISIS : THE CASE OF NORTH-AFRICA

EDITED BY :

**MOHAMED EL HACHIMI
SMAIL HAMOUDI**



*Publié par : Konrad-Adenauer-Stiftung e.V.
© 2021, Konrad-Adenauer-Stiftung e.V., Bureau du Maroc.*

Tous droits réservés à la Fondation Konrad Adenauer Maroc

Toute reproduction intégrale ou partielle ainsi que la diffusion électronique de cet ouvrage sont interdites sans la permission formelle de l'éditeur.

Les opinions exprimées dans la présente publication sont propres à leurs auteurs.

Sous la direction de : Steffen Krüger, Représentant Résident de la Fondation Konrad Adenauer.

Sous la coordination de : Abir Ibourk, chargée de projet à la Fondation Konrad Adenauer

Couverture : Babel com

*Mise en pages : Babel com, Rabat, Maroc
Impression : Lawne, Rabat, Maroc*

*Dépôt légal : 2021 MO 5503
ISBN : 978-9920-9391-5-7*

Édition 2021

Contents

7 | INTRODUCTION

Mohamed El Hachimi, Smail Hamoudi

9 | IN THE FACE OF COVID-19, WHICH REGIME MANAGES THE CRISIS BETTER?

Meryem Lakhdar

29 | POLITIQUES PUBLIQUES, EFFECTIVITÉ DES DROITS ÉCONOMIQUES ET SOCIAUX ET DURABILITÉ DU BIEN-ÊTRE AU MAGHREB

Abderrazak El Hiri

Introduction

*Mohamed El Hachimi
Smail Hamoudi*

Over the last half-century, political science has made a huge progress as an emerging discipline within social sciences. Nonetheless, in terms of its capacity to produce sound scientific knowledge about political phenomena, it seems to be in a pre-paradigmatic state (Thomas Kuhn, 1962). Obviously, the spectacular proliferation of research conducted in different subfields of political science, and its ability to appropriate various methods originating in other call disciplines, do not seem to be sufficient to prevent what some researchers "the tragedy of political science," which makes the latter become less relevant as it seeks to become more scientific (David M Ricci, 1984). As a result of this paradoxical situation, numerous key questions that were investigated by political scientists decades ago, seem to be still on the agenda of research today, such as the issue of linkage between democracy, development and Human rights. Indeed, the crisis of Covid-19 as an unprecedented global health crisis in modern times has given strong momentum to such an old debate.

This renewed interest stems from the very fact that the way this crisis has been dealt with, so far, has blown the lid off the limitations of both strategies of development and democratic governance, when it comes to respecting human rights in both developing and developed countries.

The question as to how political systems impact development is one of the main problems in contemporary political science. It is debated especially in studies of democratic transition and comparative systems. Since the article of Martin Lipset to the recently published studies comparing the ways through which different political regimes have been handling the pandemic, political scientists are yet to build a

paradigm that allows identifying points of articulation of politics and development. According to a worldwide research conducted by Adam Przeworski, economic development is not necessarily conducive to political democracy (Adam Przeworski et al 2000).

The articles in this book suggests using the various analytical and theoretical tools developed by political scientists since the end of the 1950s, in an attempt to deconstruct the relationship between democracy and human rights on the one hand, and between democracy and development-related issues on the other. The articles that originated from papers presented in a conference on the same topic, held in Rabat in 2020, try to engage with a preliminary assessment of different strategies North African states have been using to deal with the covid crisis. The assessment aims to shed light on the consistency of these strategies with international human rights standards on the one hand, and to look at the implications of these strategies for the liberal perception of human rights on the other.

In the face of Covid-19, which regime manages the crisis better?

Meyrem Lakhdar

Facing a global pandemic that requires coordination, scientific transparency, and regular updating of data sharing, democracies appear to be better armed whereas authoritarian regimes give the impression that they hold a natural superiority through the discipline they are able to impose on their populations; while hybrid regimes seemed to manage efficiently the pandemic at the beginning but ended up deadlocked. Some democracies were unsuccessful in managing the pandemic while other dictatorships have failed in their reputation and count the victims of the Covid 19 by the thousands; whereas some democracies were criticised for the drastic restrictions imposed on their populations.

Multiple questions arise. While some are looking to answer the question whether the authoritarian or democratic regimes managed to better fight the pandemic of Coronavirus; others raise the issue of culture, claiming that societies imprinted with Confucian culture are more obedient to their rulers and therefore respect the rules more than the recalcitrant and less obedient European populations; whereas others questioned to what extent the measures adopted by North African states comply with human rights. In fact, these questions remain vague and irrelevant to the extent that everything is not political. Chernobyl had shown that dictatorships manage crises badly, except that it is not a crisis like any other, but a global humanitarian crisis exposing all regimes, all the states. Hence, the questions that impose themselves are: why did the countries of South East Asia and China – home of the pandemic – succeed in almost defeating the threat of Covid; while states such as France, Spain and the United States failed? Why in North Africa the statistics show a reduction of Covid

infections, whereas medical staff and NGO's claim the opposite? Is it because of the bad governance; the model of the regime; or does it go further than these? And to what extent the measures taken by these states – and in particular North African – agree with democratic standards and respect human rights? The answers to these questions through his research show that there is a combination of measures and decisions that have made certain states to come out less weakened than others from the fight against the pandemic.

In the absence of in-depth academic research, our evidence will be limited to the analysis of the speeches of the political actors of the various States, statistics and the prose measures taken in order to eradicate the threat of Covid. The research will not be limited to an inquiry authoritarianism-democracy but rather to analyse the democratic regimes and authoritarian regimes among themselves in their fight against the health threat, because there is no such thing as one model of authoritarian or democratic regime.

The world under threat

Faced with the current crisis, the question that imposes itself is to what extent states were able to limit the progression of the pandemic. This question remains relevant to the extent that we have the opportunity to compare the respective effectiveness of states adopting democratic, authoritarian and hybrid model's regimes in reducing this pandemic. Some governments failed to ensure the necessary protection tools for their populations such as protective masks, while other imposed confinement but were unable to meet the needs of the poor classes of their populations (Brazil). We also had reached a level where doctors were forced to make ethical choices between patients who could be saved and others who could not be as was the case in Italy, Spain and Algeria. That is, states were forced to adopt restrictive measure in order to limit the progression of the Corona virus, and to limit by four the social interaction among people. It is at this level that we can already compare the effectiveness of the measures deployed respectively in some democratic and authoritarian regimes, and to answer these

questions through analysing the cases of China, Singapore, Taiwan, Japan France, Germany and USA.

Eastern Asia

In China and Singapore, time was for the implementation of strict measures restricting individual freedoms. Among the measures taken there is the mandatory quarantine and the confinement. Respecting social distancing in work places, and wearing masks in public. The government had placed over 750 million Chinese at home. The Chinese authorities had also strengthened measures at ports of entry and quarantine by setting up an emergency plan for public health emergencies in the country's ports and launched the health declaration card system for the country's entry and exit in cities, as well as strict control of the body temperature of passengers entering and exiting.

In terms of Artificial Intelligence, Asian countries have been strongly committed - for decades- to digital surveillance, and they claim that big data has enormous potential for defence against the pandemic. When China began responding to the virus, it relied on its strong technological expertise, and more specifically on artificial intelligence (AI), data science and new technologies to track and combat the pandemic. Spatial-temporal tracing represents a major key in monitoring the virus, as many countries referred to including China, Singapore, Taiwan, Japan, France UK, etc. Indeed, when it is correlated with medical data, it makes it possible to establish the trajectory taken by a patient with Covid 19 in order to monitor the evolution of the virus in these areas and identify possible new epidemic centres.

In the city-state, not only virologists and epidemiologists were fighting the virus, but also computer scientists and big data specialists who were the attack weapons against the virus. In addition to surveillance by drones and cameras, Singapore's mobile application – set up thanks to a Bluetooth signal between smartphones – made it possible to identify people who have been in contact with coronavirus patients within two meters for a period of at least 30 minutes. The Singaporean

Ministry of Health in March aimed for 75% of the population to download the application, because only its massive use could allow the possibility of effective exploitation of the data collected. It is part of the SGUnited3 initiative, which is based on strong support from citizens. In a context of protection of privacy, guarantees have been provided by the government attesting that the application locally records encrypted identifiers not linked to a telephone number, and ensuring that only the Ministry of Health has the key decryption. With respect to human rights, all data collected is neither stored nor used for other purposes.

Vietnam applied a very strict methodology since the declaration of the first infected case of the virus (returned from Wuhan); which consisted of identifying people and groups at risk, confining them, testing them and isolating positive cases. A methodology derived from the method recommended by the Director General of WHO. This is not very eloquent as a method but the difference with the countries of Europe is that the country decided to do it at the first alert.

Democracies under attack

At the start of the pandemic, there was a moment of uncertainty in France. Political leaders did not envision such a resurgence of the virus. Initially classified as an epidemic, the corona quickly crossed all state borders and hit all populations of the world head-on. Those who acted quickly and adopted more or less drastic measures, managed to limit the progression of the virus and to halve the number of contaminations and deaths. On the other hand, countries like France responded late to the alert launched by the WHO, hence the scale of the cases of contamination. The same was to happen in Italy and Spain where people did not take their government's recommendations seriously.

France had less capacity for daily testing which did not exceed 2,500 per day, because of the instruction which was to only detect cases of suspicion. It was promised a million masks from China by June but failed to produce any itself. Much ink has been spilled and even some had criticized the French government for its incompetence to produce

masks as did countries like Morocco, whose technological resources are much less inferior to that of France.

We have to compare the comparable. Democratically speaking, when talking about France, we have to compare it to another European democratic state such as Germany. By the end of April 2020, coronavirus has caused the death of nearly 20,000 people in France compared to 4,500 in Germany, a country that is more populous (83 million German inhabitants compared to 65 French). Germany was in a bad position because of an elderly population, however, it was able to very quickly deploy tests that made it possible to detect and isolate contagious people, including asymptomatic ones. Germany – unlike France – has made decisions to close borders, massive screening, and containment. It had ordered a general containment, closure of schools, cinemas, and sports clubs at the early propagation of the pandemic in Europe. With healthcare costs comparable to France, but twice as many resuscitation beds and flexibility linked to federal structures, the German example also raises questions about the bureaucracy and the centralization of the French system. In April, Germany mourned A deaths against 17,000 in France. Germany now appears to be in a much better position facing the Covid 19 pandemic.

President Donald Trump has been the subject of much criticism from the Democratic camp, including Barack Obama, who deplores that “the new cases are still breaking records.” In ten months, Covid 19 has killed more than 225,000 people in the United States, a country largely in the lead in terms of deaths. Since the resurgence of the pandemic in the United States, Donald Trump has worked to politicize the coronavirus crisis. The American president has made health a political object and has not hesitated to politicize the Covid 19 pandemic which is hitting the country. Scientific subjects have become political fights, whether it is the wearing of masks, medical treatment, or dealing with the situation. Even during his electoral campaign, Donald Trump persisted in defending his economic record, putting the health situation in the background in the midst of the Corona crisis. The president had even censored scientific studies published in newsletters and by the centre for disease control and prevention, and have dismissed information

on the contagion of children in order to reopen schools and boost the economy. The president's administration has not invested in advanced technologies to limit the spread of the virus as was the case in Asia. The collapse of the health system was caused by a deep slippage of the presidential leadership. Scientists- including Rick Bright, a former vaccine specialist at the US Department of Health- claim that an action plan against the pandemic was proposed to the president who preferred to dismiss it in order to maintain his plans. This expert was ousted from the health department in April by the federal administration when he publicly questioned the strategy defended by Donald Trump.

Donald Trump's health policy efforts crystallized around the dismantling of Obama care Act; the Patient Protection and Affordable Care Act aimed to provide health coverage to 32 million Americans who lack it. Two years after Donald Trump came to power, the law was emptied of its substance; Americans no longer have the legal obligation to be insured.

Many believed that China's success in bringing the coronavirus epidemic under control relatively quickly was because of measures that were effective but could not work in a democratic state. However, this seems quite relative since Japan, Taiwan, South Korea have followed the same path. The resources deployed for the hospitals were very important, and the army was even mobilized to disinfect the towns. Finally, Korea has used interesting technological means, such as "drive in" tests to avoid contact, and information transmitted by smartphones to patients to ask them not to leave their homes and to keep in contact in the event of deterioration of their health condition for rapid interventions. As a result, there were only 60 deaths in Korea against more than 800 in Italy in the first month for an equivalent number of patients, and in countries with a priori comparable means. This is not only because China, Singapore, or Vietnam have an authoritarian-based mentality. Proof of this is South Korea and Japan democracies that have used similar tracking methods. If this policy works for such a huge population, it is simply because it is approved and applied by the entire population. In Vietnam as in Japan, Korea, or China, this consensus in

favour of such intrusive methods is based on a fundamental cultural and civilizational fact that is Confucianism.

In Asia (Southern and South-East), people trust the state more, and their societies are organized more strictly than Western societies. Why are they committed to respecting the restrictions more than others – a model that Europe has not yet known? What about the Confucian spirit? Did it contribute to fighting the pandemic?

The Chinese, Singaporeans, Japanese, Vietnamese and Taiwanese are imbued with Confucian principles, particularly the Lee principles stated in discussions of Confucius.¹ By raising the moral conscience of the masses, harmony is established within the society. The principles of an entire society are based on Confucian principles which require society to be united and to foster community life. The strategy of South East Asia and China in the face of the pandemic has proved to be effective. This is not only a question of political regime, but also comes down to the culture of their society which is based on the value of “holism” and not individualism, as the case is in many European states.

In terms of people's mobilization against the pandemic, Chantal Delsol² specifies that: “Confucian anthropology is based more on the responsibility of the individual than on his autonomy”. Where the heirs of the Enlightenment say: my freedom ends where the other's begins, the Confucian heritage says: my freedom ends where my responsibility begins. This does not mean that the followers of these Asian values do not value freedom, but they see it as a “quality in situation” rather than a “substantial quality”. It is perhaps this spirit that has helped Asian countries to deal with the pandemic quickly and effectively. When talking about the South Korean case, we relate it more to liberal democracies such as Europeans, and don't assimilate it as much to a dictatorship. However, unlike the democratic European states, South Korea stood out strongly. Without confinement, without giving up autonomy, but by “placing” freedom at the heart of a mobilization embodied by a State whose word is respected, in the very name of group interest, but also of each individual in the group. By saving the

Group, I save myself. The Korean spirit accepts that his freedom is under strict surveillance, as long as the state uses the data it collects for the benefit of all, a higher principle. South Korea in its fight against the coronavirus has benefited from the immediate commitment of the population, accepting directives without flinching, while in return demanding absolute transparency of information and a sense of responsibility from its leaders. Mass screening tests, masks accessible to all, consistent information, all opposed to the French and Italian scenarios.

The methods used by some Asian countries would be unbearable and deemed unacceptable and incompatible with the values of European societies. The future is already beginning to paint the results of those methods employed by China, Vietnam, Singapore, South Korea, and their neighbours, more congruent than the patchwork of measures that has gradually taken hold in Europe and the US. For the time being, Confucian countries share with the rest of the world a lesson of life which says that in the face of adversity, a tight-knit, disciplined, and well-led group always prevails over a mass of autonomous egoistic individuals, recalcitrant to authority.

North Africa faces the Pandemic

Much has been written about the measures taken by Morocco in its fight against the coronavirus, some even made it an example to follow. However, the kingdom's strategy is not irreproachable. Many have criticized these measures in terms of their inconsistency with democratic standards. Not only has Morocco been criticized for non-compliance to measures taken with the democratic standards (by other North African states), but also democratic states have been targeted by criticism (under the spotlight of critics)³. We have mentioned different states from the Asian and European continents in terms of the fight against Covid 19. But what about the manner in which North African countries managed to combat the virus? Instead of taking each state apart, we will discuss the region of North Africa, taking into account some exceptions.

At the beginning of the pandemic, Morocco was cited by many countries for its agility,⁴ its governance – under the leadership of His Majesty King Mohammed VI – and, above all, its consistency in decision-making and the involvement of the population through the Covid 19 Special Fund and the media to maintain public trust.

Measures taken by North African states included forced confinement, suspension of international travels links, suspension of domestic flights and restrictions on public and private transport between cities – except for the transport of goods and basic products –, and the closure of schools, other educational institutions, etc.

The wearing of masks having become obligatory, the Kingdom embarked on manufacturing them at very competitive prices. Thanks in part to grants from the Anti-Covid 19 Special Fund set up by the Ministry of Industry, local textile factories converted to produce masks from non-woven material. In total, 34 factories mass-produced more than 7 million units per day. Encouraging this type of initiative, other categories of businesses joined forces and combined specialties, choosing to manufacture other protective products such as visors, screening booths, insulating partitions for vehicles, disinfectants, medical gowns, etc.

As in most countries, technology serves North African states; drones - equipped with national technologies - have been used for the disinfection of public places, others are equipped with thermal cameras to detect citizens with a temperature above normal, yet others with loudspeakers to advise people to stay home and to warn recalcitrant individuals. In addition, applications were created to identify all those infected and all those who may have come into contact with sick people, in order to avoid creating new sources of contamination.

While other countries gave way in the face of the health crisis, Morocco and Tunisia stood out for their responsiveness and fairness in decision-making. All the measures decided and taken at the sanitary, economic, or social levels received massive support from the population. The

informal sector was directly impacted, given the sudden shutdown of activities, which resulted in a disruption in the financial inflow to families who depend on it. It is in this logic that Morocco created the Covid 19 Fund to provide financial assistance according to the number of people per household: 800 Dh per family of two, 1,000 Dh per family of three, and 1,200 Dh per family of four and above.

North African governments quickly took measures to strengthen institutional coordination, by creating inter-ministerial structures. The Tunisian government, for instance, set up a National Authority bringing together senior officials from all ministries responsible for monitoring the pandemic. This Authority also ensured coordination between the National Committee to Combat the coronavirus, chaired by the Government Presidency, and the regional committees responsible for natural disasters. It aimed to “monitor the regularity of the supply of basic products, the distribution of social assistance to poor families without income, as well as the transmission of recommendations to the National Committee to combat Covid 19”⁵; so that, the adequate useful measures shall be taken to limit the spread of the virus.

Morocco created a series of new online issuance services with an aim to reduce the exchange of paper documents, thereby limiting the risk of Covid 19 transmission through paper. Governments also set up websites collecting all the information on the Covid 19 situation in their countries. These sites provided citizens with answers to the most frequently asked questions, fought against disinformation, and gave advice to ensure the population’s good health, and help fight the spread of the pandemic. In a perspective aimed at combating the pandemic, the governments of all North African countries resorted to various exceptional and strict measures in order to protect the safety and health of individuals and society. Morocco initiated the process and took several measures in the face of the state of a health emergency, including the following:

The security dimension adopted by Morocco reflected a new approach to security institutions. Therefore, the institutions present in the field,

such as the National Security, the Gendarmerie, Auxiliary Forces, and the Army engaged in different ways combining the purely security-oriented aspect with that of communication and awareness, as well as the social aspect, since their staff also acted as mediators in a number of social situations.

Sanitary dimension: the health sector benefited from significant support from the Coronavirus Fund, which provided it with approximately two billion dirhams; in addition, medical units under the Royal Armed Forces' authority were also engaged in this fight.

Socio-economic dimension: it is known that the informal sector was directly impacted, given the sudden shutdown of activities which resulted in a disruption in the financial inflows to families who depended on it. It is in this logic that Morocco created the Tadamon Covid 19 fund to provide financial assistance according to the number of people per household.

The health crisis severely tested all regimes and particularly states in transition such as Morocco. The government and particularly the Prime Minister – whose outputs were repeatedly compared to that of Emmanuel Macron or Edouard Philippe –, made hazardous media outings and speeches that did not set out any strategy or vision for managing the crisis. With regard to the Moroccan population, decisions taken hastily by the executive with no vision of the consequences were considered as mismanagement on the part of the Head of Government.

With this battery of measures, North African countries adopted strict containment measures in their fight against the coronavirus, reducing the effects of the pandemic, until another wave appeared in August. But after all, did these measures respect democratic standards? It is essential that the response to Covid 19 be in accordance with the fundamental principles of democracy. In this context, human rights actors and NGOs have called for the monitoring of the implementation of these measures by public authorities, in particular in terms of respect for the legal approach. The Mediator for Democracy and

Human Rights presented a report in which he attests that the battle against this dangerous and complex pandemic must respect citizens' freedoms. He demonstrates that in Morocco only, results of security checks revealed the activation of legal proceedings against 91,623 individuals for violating the state of emergency outside authorized situations and failure to wear a protective mask. Authorities have resorted to various intrusive containment measures: barricading neighbourhoods suspected of being infected with metal barriers, arresting people refusing to wear masks, and flying drones with loudspeakers to scold people coming out of their homes without masks.

Amy Slipowitz, co-author of The Democracy under lockdown reported that since the onset of the pandemic, democracy has weakened in 80 of the 192 countries studied by the NGO Freedom House⁶. This decline has taken different forms depending on the measures taken by various states and on the lack of clear and transparent information from governments on Covid 19. Abuse of power has taken on various forms, from arbitrary detention to violence against civilians, or detention of individuals violating the state of emergency. Some governments have adopted laws the provisions of which allow certain leaders to prolong the state of emergency indefinitely (such as Prime Minister Viktor Orban in Hungary) without seeking parliamentary approval, which will make it easier for them to repress their political opponents. Viktor Orban's regime does not exercise a dictatorship or follow a path toward authoritarianism, it does not use physical violence, but rather economic violence to silence all those who contradict his government. Political analysts fear that such scenarios occur in Morocco or Tunisia, which are both in a phase of democratic transition.

In Egypt, the government has taken lighter measures than Morocco's. In the context of preserving public health, a Resolution No. 768 issued on April 24, 2020 dealing with virus repercussions imposed a partial curfew on all Egyptian governorates to limit the spread of the coronavirus instead of containment.

Morocco's set of restrictions seemed extremely harsh, in the effort to protect the country, ensure national security and public health as top priorities. The state of emergency imposed drastic measures which do not comply with Articles 21 and 24 of the fourth paragraph of the Moroccan Constitution. Fines and convictions targeted individuals who breached social distancing and confinement imperatives. Moroccan authorities arrested people for "spreading rumours about the coronavirus", which is contrary to Article 25. Some critics denounced the harsh measures as an oppressive policy against democracy and violating human rights. Legislative Decree 2.20.292, allowed authorities to arrest people violating the state of emergency, and arbitrary arrests were reported, such as the Moroccan YouTuber Mi Naima, sentenced to one year in prison for spreading rumours about the Covid 19.

Meanwhile, the Egyptian government was severely criticized for its unwillingness to provide detailed data on the distribution of cases with coronavirus, whether data on the number of infected women, the elderly, or on the basis of the poverty level and number of infections by governorate⁷. According to the office of the High Commissioner for Human Rights, there are few available statistics on Covid 19-related deaths in Egyptian prisons. Despite the fact that the government transmitted several reports, they remain uncertain. According to Mary Lawlor, a special rapporteur on the situation on human rights activists, There are credible allegations that some Egyptian activists of human rights have been arbitrarily detained, forcibly disappeared or tortured simply for standing up for human rights.⁸ The same report outlines that Egypt is using Covid 19 as an alibi for proceeding to arbitrary detentions of several opponents to the regime in place. The government's method of detention and trials violates international human rights standards.

Meanwhile, critics have been addressed to Algeria in terms of non-conformity with democratic norms of measures put in place to fight the pandemic, serving as a pretext to end the Hirak, and to keep the regime's opponents in silence, such as the arrest of prominent journalists for "undermining national unity" and "damage to the morale of the army". Although the Algerian courts postponed some proceedings, they continued to deal with cases against anti-government

activists. In Algeria, laws on terrorism have been applied to arrest journalists, block websites and the internet as well as people's access to information.

Overall, what we can highlight is that the state of health emergency proclaimed and approved by most states respects international human rights legislation. Therefore, the idea assuming that a state of health emergency declared in Morocco cannot be compatible with democratic values is not totally right.

According to Kevin Casas-Zamora, secretary-general of the International Institute for Democracy and Electoral Assistance, the case of some North African states is well acceptable. Tunisia had not imposed any abusive measures. Most countries have used emergency powers in a reasonable way so far. Morocco, despite the intervention of the military and the circulation of armored vehicles in the streets, has in no way resorted to abusive arrests or threats against citizens. Leaders who are more autocratic might however want to take advantage of the situation to extend their powers, in countries such as Egypt. Democratic decision-makers though might maintain certain decisions because they consider them necessary, as in, the case of the anti-terrorism measures introduced in France following the Bataclan attack in November 2015, which have not yet been lifted, authorities claiming that the danger is still there.

We should not overlook the fact that most human rights are not as absolute as freedom from slavery and torture, but can be restricted with limitations. The latter were introduced as provisions in the International Covenant on Civil and Political Rights (articles 4, 12, 18, 19, 221, 22), and in the African Charter on Human and Peoples' Rights (6, 8, 9, 12), which sets the rights of individuals and highlights cases of restriction such as national security, public safety, public order, and public health or morals.⁹ According to the Policy Centre for the New South: "The containment measures outlined in the decrees adopted by the Moroccan authorities, seem fully in compliance with the limitations imposed by the texts on the enjoyment of these fundamental

rights.”¹⁰ The right to personal freedom is obviously impacted by the containment measures, especially for people tested positive to the virus and forced for quarantine, and deprivation of liberty, but not arbitrary under Article 9 of the International Covenant on Civil and Political Rights. In the same scope, Article 5 of the European Human Rights Convention (ECHR) admits “the lawful detention of persons for the prevention of the spreading of infectious diseases”.

Kevin Casas-Zamora also emphasizes that the virus attacks those with already weak democratic defences, accelerating ongoing democratic regression processes. The governments’ use of emergency powers is legitimate as long as their use is limited in time and they are subject to control by the Parliament and the judiciary. The apprehended risk is to come if certain States uphold the decisions taken even after the end of the pandemic. The problem is that some governments invoke a state of emergency without setting a deadline. When the state of emergency is applied, it is expected that there will be a reduction in freedom of movement, or even freedom of association. But the important thing is that governments maintain an acceptable level of these restrictions, that they are limited in time, that they are legitimate and not discriminating against certain groups.

Actually, Morocco and Tunisia are well-acceptable cases. Zamora highlights that most countries have used emergency powers in a reasonable way so far. Despite the intervention of the military and the circulation of armored vehicles in the streets, Morocco has in no way resorted to abusive arrests or threats against citizens. Leaders who are more autocratic might however want to take advantage of the situation to extend their powers. In this prospect, some democratic decision-makers might maintain certain decisions because they consider them necessary, as the case has been for counter-terrorism measures introduced in France following the Bataclan attack in November 2015. These have not yet been lifted, because the authorities claim the danger is still there.

What democratic and hybrid countries have in common is a democratic political system and independent judicial systems that protect the rights of citizens. In authoritarian countries like China and Singapore, the denial of rights is encrusted in the regime and in people's minds. Both countries responded well to COVID 19 because on the one hand: it is much easier for the authorities to impose obligations and restrictions depriving citizens of their fundamental freedoms, since penalties for non-compliance with these restrictions are much more severe. On the other hand, because they had already experienced a similar virus (SARS) a few years ago and knew how to react and were familiar with the protocols to follow.

The measures implemented by Morocco and Tunisia contributed to reducing the number of contaminations. According to Evan Gertsman (professor of political science at Loyola Marymount University in California), the majority of states put in place restrictions to fight the spread of the pandemic through surveillance powers, suspension of rights, control of information and postponement of elections.

In terms of supervisory powers, states adopted tracking techniques enabling them to monitor any individual. Thus, personal data was transmitted via Bluetooth applications in order to follow infected people and avoid any contact with them. However, some people fear that certain governments might use this power, and monitor the internet, online activities, and the movements of their citizens with a view to censoring them.

Following the data collected by governments, many countries suspended fundamental democratic rights such as freedom of assembly or protection against warrantless searches, while others such as Morocco, China and Egypt made it illegal for media and journalists to publish information about the coronavirus without prior government permission, with penalties ranging from blocking a news website to prison terms. Freedom of speech was also restricted, so that anyone posting misinformation about the pandemic on social media could face a prison term of up to six months. In a certain way, it is normal

to censor all false information that might possibly affect keeping the pandemic under control, but sanctions should have been limited to payment of fines only, rather than imprisonment.

In the majority of democratic and North African states, measures implemented do not correspond to known democratic norms. However, exceptional circumstances necessitate exceptional measures. This is why leaders have taken drastic measures for the survival of their populations. To prevent the spread of a pandemic, governments can restrict basic rights and freedoms. This is in the public interest, but these restrictions must be controlled and time-bound.

In North Africa, measures taken by Algeria have served as a pretext to keep opponents to the regime silent, i.e. the arrest of a prominent journalist, the extension of the sentence of another for “undermining national unity” and/or “damage to the morale of the army”, and summons to appear sent to dozens of activists. The government’s actions amount to a crackdown on dissent, at a time when protests and marches remain banned due to the virus. Although the courts maintained some proceedings, they continued to deal with cases against anti-government activists. Tunisian authorities have arrested journalists, bloggers, activists, and others for having criticized the government’s response to the pandemic.

In Hungary, vestiges of a dying democracy under the presidency of Viktor Orban, saw parliament approve a law on the indefinite maintenance of the state of emergency, under the pretext that one did not know when the pandemic might end. This would then allow him to annul the elections by decree, to punish information distributors such as journalists, and to use surveillance techniques to track down individuals opposing his regime, which some call illiberal democracy while others call it autocracy.

To conclude, debating such a question is not easy in the absence of academic research on the topic. So that the current facts (in 2020), in consequence of decisions taken by certain governments, allow us

to draw the picture of the global health crisis management. Since the beginning of this research, we have been able to dispute the rumour stating that authoritarian regimes manage to control the spread of the pandemic and that they will emerge from it. However, it is important to resign ourselves to saying that everything is not political, nor that everything is related to Confucian culture. Through this research, we were able to present counter cases that have destabilized the idea that authoritarian regimes are more effective than democracies and could emphasize that measures adopted by some North African states do not constitute a violation of human rights. In debating success or failure, we should not mention the authoritarian experience but rather the Eastern Asian experience, neither the hybrid model nor any other political regime. China, Singapore, (dictatorships), South Korea, Taiwan, Japan (democracies) Hong Kong: the common points between these states is that they share an authoritarian past hence a common culture which advocates collectivism, in a society with a strong sense of belonging to a community. Byung-Chul Han assumes that what democratic states and their people see as an invasion of their privacy is precisely what has enabled Asian countries to fight the health crisis at a lower human, social and economic cost. In addition, these countries have made an important leap in the field of artificial intelligence.

Taiwan and South Korea have not imposed forced confinement, preferring instead to rely on massive testing, the wearing of masks, digital monitoring, and tracing tools. However, there is an important element which is the experience acquired by these same States years before. The SARS-Cov virus, a precedent which had spread from China in 2002 to its Asian neighbours and other states, had caused thousands of infections and hundreds of deaths, particularly in the PRC, Hong Kong, Singapore, Taiwan, and Canada. This experience, hence to that of Ebola and H1N1, has enabled these states to strengthen their medical and technological arsenal to face any sanitary crises. Since then, Hong Kong and Taiwan have acquired an excellent health care system, countless professionals in the field and specialized medical research laboratories. Add to this countless professional links between the health and public health systems in both countries.

Imposing measures involving deprivation of liberty or simply a tight control of society was required to combat the spread of a virus, and these were adopted by so many democratic regimes. So we cannot define a correlation between a regime being more or less authoritarian and the strength or effectiveness of its response to the sanitary crisis. As we have already stressed, effective policies are neither authoritarian, nor democratic, nor hybrid, nor ... whatever, everything depends on governance. To act as soon as possible, identify cases, isolate them, set up screening measures, otherwise apply containment as a fall-back measure cannot be implemented by any government without having repercussions. China's reaction pattern does not coincide with Brazil's attitude, or France's but rather with that of South Korea.

In the cases we have studied, authority and civic culture have made it unnecessary to impose sanctions to ensure that individuals respect confinement, social distancing, as well as wearing masks in the public space. In Japan, Taiwan, China, Singapore, and Germany these measures were implemented without the need for fines or arrests, as was the case particularly in Italy, France, Spain, and to some extent in Morocco. However, we can assume that Morocco comes out of this pandemic without great losses compared to Spain or Italy. As for complying with measures adopted in line with democratic standards, or all the more with respect for human rights, it appears that in agreement with the International Covenant on Civil and Political Rights and the African Charter on Human and Peoples' Rights, a majority of states, including Morocco, did not flout human rights excessively, while other rulers took advantage of measures adopted to silence opponents or to extend their power.

NOTES

- 1 A collection of discussions written by the disciples of Confucius; they encompass a study of wisdom, government, and state in Confucius's (*Kong Zu K'ung*) talks with his followers, with the princes and ministers of his day, which were written by his followers.
- 2 Chantal Delsol, French Philosopher, head of the Hannah Arendt Institute, member of the Academy of sciences and politics in 2007. Authored several books: *La haine du monde. Totalitarismes et postmodernité*, Cerf, 238, 2016.

- 3 Morocco known as a country with an hybrid regime.
- 4 Hynd Bouhia, 2020. Le Maroc Face au Covid 19 Agilité, Cohésion et Innovation. Accessed on <https://www.policycenter.ma/publications/le-maroc-face-au-covid19-agilit%C3%A9-coh%C3%A9sion-et-innovation>.
- 5 Building Resilience to the Covid 19. 2020. Accessed on: <http://www.oecd.org/coronavirus/policy-responses/building-resilience-to-the-covid19-pandemic-the-role-of-centres-of-government-883d2961/>
- 6 The Freedom House, a non-governmental organisation aiming to study the expansion of democracy in the world. It is financed by the American government and based in Washington.
- 7 MAAT for peace development and human rights, "protecting human rights during and after Covid 19".

8 وزارة الداخلية المصرية تؤكد أن موظف سجن طرة المتوفى كان مصاباً بفيروس كورونا، العربي الجديد، 31 مايو 2020،
للمزيد على الرابط التالي: <https://bit.ly/2BcF2dq>

- 9 The following rights: the right to respect for private and family life (Article 6 ACHPR), freedom to manifest one's religion or belief (Art. 8 ACHPR and Art. 18 ICCPR), freedom of expression (article 9 ACHPR and article 19. ICCPR), freedom of assembly and association (article 10 and 11 ACHPR and 21-22 ICCPR), and freedom of movement (Article 12 ACHPR and Article 12 ICCPR).
- 10 Abdesslam Jaldi, <https://www.policycenter.ma/opinion/coronavirus-does-state-health-emergency-morocco-comply-international-human-rights-law#X8YmAc1KjIV>

Politiques publiques, effectivité des droits économiques et sociaux et durabilité du bien-être au Maghreb

Abderrazak El Hiri

Il est indéniable que les politiques publiques jouent un rôle central dans l'important chantier d'accès des citoyens aux services de base. L'inclusion économique et sociale qui en découle est une des voies pour favoriser le développement et promouvoir le bien-être.

Dans ce sens, une importance capitale doit être accordée aux modes de l'action publique les plus propices pour garantir les droits économiques et sociaux effectifs en faveur du citoyen, principal vecteur du développement économique et social.

L'objet de cette modeste contribution est de mettre en exergue l'importance des politiques publiques devant œuvrer à l'effectivité des droits économiques et sociaux et à l'accès de tous à un bien-être ressenti et durable. Notre ambition est de mener cette analyse de la relation entre les politiques publiques, l'effectivité des droits économiques et sociaux et la durabilité du bien-être dans le contexte des pays du Maghreb.

Les politiques publiques jouent un rôle central dans l'accès des citoyens aux services publics de base et à leurs droits économiques et sociaux.

Selon le Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits humains, « les droits économiques, sociaux et culturels sont les droits fondamentaux qui concernent le lieu de travail, la sécurité sociale, la vie familiale, la participation à la vie culturelle et l'accès au logement, à l'alimentation, à l'eau, aux soins de santé et à l'éducation ».

Durant les dernières décennies, la promotion et la recherche de l'effectivité des droits économiques et sociaux ont suscité un intérêt grandissant de la part des organisations non gouvernementales, des universitaires et des différents observateurs.

Le Protocole facultatif se rapportant au Pacte international relatif aux droits économiques, sociaux et culturels représente un renouveau en matière de poursuite des efforts à même de permettre aux individus de bénéficier de ces droits et dans des conditions normales. Cet intérêt est d'autant plus important que l'on considère qu'il existe des contraintes qui empêchent les individus de bénéficier pleinement de ces droits.

Toutefois, il est nécessaire de rappeler que l'analyse des droits économiques et sociaux ne signifie pas qu'ils constituent une classe de droits à considérer d'une manière séparée des autres droits. En effet, la promotion des droits économiques et sociaux est intimement liée au renforcement et à la protection de tous les droits mis en relief par la Déclaration universelle des droits humains. C'est que tous les droits reconnus sont à la fois universels, indivisibles et surtout interdépendants.

I. Le champ couvert par les droits économiques et sociaux

Les droits économiques et sociaux couvrent les droits fondamentaux relatifs au travail, à la sécurité sociale, à l'accès au logement, à l'eau, à l'alimentation, à la santé et à l'éducation.

Ces droits, qui peuvent être formulés différemment suivant les pays et suivant les instruments, incluent les droits suivants :

1. Les droits liés au travail : il s'agit du droit d'obtenir un emploi librement choisi ou accepté, le droit à un salaire équitable, à une rémunération égale, mais également le droit de ne pas être contraint au travail forcé. Ce droit revoie également à d'autres droits associés tels que le droit à une limitation raisonnable de la durée du travail, le

droit aux loisirs et le droit à la sécurité et à l'hygiène au travail, le droit d'intégrer des formations syndicales et le droit de grève.

2. Le droit à la sécurité et à la protection sociales : il couvre le droit de bénéficier d'assurances diverses telles qu'une protection en cas de maladie et de chômage et aussi en matière de vieillesse.

3. Le droit à la protection et à l'assistance familiale, à la protection de la maternité, de la paternité et des enfants contre toute possibilité d'exploitation économique et sociale.

4. Le droit d'avoir un niveau de vie suffisant et donc un revenu permettant de bénéficier du droit à l'alimentation, au logement, à l'eau et à l'habillement.

5. Le droit à la santé : il couvre l'accès aux infrastructures, équipements et services de santé.

6. Le droit à l'éducation : il comprend principalement le droit à l'enseignement primaire obligatoire et gratuit et à l'enseignement secondaire et supérieur accessible à tous.

II. La nécessaire protection des droits économiques et sociaux

La protection des droits économiques et sociaux s'impose en raison des effets néfastes que peut occasionner leur absence :

- l'absence du droit au logement peut produire la destruction des liens sociaux et impacter psychologiquement les individus ;
- l'insuffisant accès au droit à l'alimentation affecte nécessairement la santé, voire le droit d'accès à l'éducation ;
- la non-protection du droit à l'éducation débouche sur l'exclusion sociale et économique et empêche les individus de bénéficier d'autres

droits comme le droit à un travail décent, le droit d'exercer la liberté d'expression, de participer à la vie politique, etc.

Il est nécessaire dans notre analyse de rappeler que l'Organisation mondiale de la santé (OMS) et l'Organisation internationale du travail (OIT) sont considérées comme étant les premières organisations au niveau international à intervenir avec force sur les droits économiques et sociaux. En effet, en 1946, les pays fondateurs de l'OMS avaient déclaré que l'un des droits fondamentaux de tout être humain est la possession du meilleur état de santé qu'il soit capable d'atteindre. De son côté, l'OIT a insisté dans sa Déclaration de Philadelphie (1944)¹ sur les droits des travailleurs en préconisant qu'ils ont « le droit de poursuivre leur progrès matériel et leur développement spirituel dans la liberté et la dignité, dans la sécurité économique et avec des chances égales² ».

Le plein exercice du droit à l'éducation requiert le respect des caractéristiques suivantes³:

- a) la caractéristique « dotations » : les institutions d'enseignement et les programmes éducatifs doivent exister en nombre suffisant relativement aux besoins ;
- b) l'accessibilité : les établissements d'enseignement et les programmes éducatifs doivent être accessibles à tout un chacun ; cette accessibilité renferme trois niveaux qui s'interfèrent : d'abord, dans une logique de non-discrimination, dans la mesure où l'éducation doit être accessible à tous et surtout aux catégories les plus vulnérables ; ensuite, l'accessibilité perçue d'un point de vue physique signifiant que l'enseignement doit être dispensé en un lieu raisonnablement accessible ou à travers les technologies modernes ; enfin, l'accessibilité du point de vue économique exigeant que l'éducation soit économiquement à la portée de tous : l'enseignement primaire doit être accessible gratuitement à tous ;
- c) l'acceptabilité, dans la mesure où la forme et le contenu de l'enseignement doivent être acceptables (aussi bien les programmes d'enseignement et les méthodes pédagogiques), cette acceptabilité

est appréciée au regard de la qualité et de la conformité sur le plan culturel;


d) l'adaptabilité « aux besoins des sociétés et des communautés en mutation, tout comme aux besoins des étudiants dans leur propre cadre social et culturel », ce qui nécessite la souplesse de l'enseignement.

III. Les droits économiques et sociaux : un rôle crucial des politiques publiques

La mission dévolue aux pouvoirs publics en rapport avec les droits économiques et sociaux est d'agir au maximum des ressources disponibles dans le but d'assurer progressivement le plein exercice de ces droits. Les autorités publiques sont par ailleurs dans l'obligation de « garantir que ces droits seront exercés sans discrimination et d'assurer le droit égal qu'ont l'homme et la femme au bénéfice de ces droits ».

Cette obligation est déclinée en trois catégories : l'obligation de respecter, l'obligation de protéger et l'obligation de mettre en œuvre les droits économiques et sociaux.

Tableau 1 : Obligations relatives aux droits humains



Source : Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits humains, *Fiche d'information* n° 33, p. 14.

Par rapport aux différents droits, le respect de ces catégories formant l'obligation d'y assurer l'accès. Le tableau suivant récapitule ces obligations en matière de droits économiques et sociaux.

Tableau 2 : Obligations en matière de droits économiques et sociaux

	Le droit au travail	Le droit à l'eau	Le droit à la santé	Le droit à l'éducation
Respecter	L'État ne doit pas recourir au travail forcé ni refuser des possibilités d'emploi à des opposants politiques.	L'État ne peut couper l'eau à quelqu'un sans respecter la procédure réglementaire.	L'État ne doit pas refuser l'accès aux équipements de santé sur une base discriminatoire.	L'État doit respecter le droit des parents de choisir librement l'école de leurs enfants.
Protéger	L'État doit veiller à ce que les employeurs, tant dans le secteur public que dans le secteur privé, appliquent le salaire minimum.	Lorsque l'approvisionnement en eau est assuré ou contrôlé par le secteur privé, l'État doit instaurer une réglementation adéquate des prix de manière que les tarifs, le cas échéant, soient abordables.	L'État doit contrôler la qualité des médicaments commercialisés dans le pays par des fournisseurs publics ou privés.	L'État doit veiller à ce que des tiers, y compris les parents, n'empêchent pas les filles d'aller à l'école.
Mettre en œuvre	L'État doit promouvoir l'exercice du droit au travail en élaborant, par exemple, des programmes didactiques et informationnels à l'intention de la population.	L'État doit prendre des mesures pour garantir que tous soient progressivement raccordés à un réseau d'approvisionnement en eau potable.	L'État doit faciliter l'exercice du droit à la santé en lançant, par exemple, des campagnes de vaccination universelle pour les enfants.	L'État doit prendre des mesures concrètes pour garantir que l'éducation soit culturellement appropriée aux minorités et aux peuples autochtones et de bonne qualité pour tous.

Source : D'après le Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits humains, Fiche d'information n° 33, p. 15.

Il est à préciser que l'État se doit de garantir « progressivement » aux citoyens leurs droits économiques et sociaux. Il en découle que les pouvoirs publics doivent prendre les mesures nécessaires et mobiliser le maximum de leurs ressources disponibles pour la production des services relatifs à ces droits. Il va sans dire que l'expression « disponible » peut faire que l'action de l'État en matière de facilitateurs d'accès aux droits en question peut être entravée par l'insuffisance des ressources publiques.

Cependant, les pouvoirs publics doivent mener une politique volontariste et fournir l'effort nécessaire « pour améliorer l'exercice des droits économiques et sociaux ».

IV. L'effectivité des droits économiques et sociaux au Maroc

Au Maroc la reconnaissance des droits économiques et sociaux est stipulée dans la Constitution, en particulier dans les articles 31 et 33.

Article 31 : « L'État, les établissements publics et les collectivités territoriales œuvrent à la mobilisation de tous les moyens à disposition pour faciliter l'égal accès des citoyennes et des citoyens aux conditions leur permettant de jouir des droits :

- aux soins de santé ;
- à la protection sociale, à la couverture médicale et à la solidarité mutualiste ou organisée par l'État ;
- à une éducation moderne, accessible et de qualité ;
- à l'éducation sur l'attachement à l'identité marocaine et aux constantes nationales immuables ;
- à la formation professionnelle et à l'éducation physique et artistique ;
- à un logement décent ;
- au travail et à l'appui des pouvoirs publics en matière de recherche d'emploi ou d'auto-emploi ;

- à l'accès aux fonctions publiques selon le mérite ;
- à l'accès à l'eau et à un environnement sain ;
- au développement durable ».

L'article 33 a plutôt porté l'attention sur les jeunes et leurs droits économiques et sociaux. Il dispose « qu'il incombe aux pouvoirs publics de prendre toutes les mesures appropriées en vue d'étendre et généraliser la participation de la jeunesse au développement social, économique, culturel et politique du pays ».

V. Les politiques publiques : l'instrument incontournable pour garantir l'effectivité des droits économiques et sociaux

Sur le plan étymologique, le terme effectivité vient du latin *effectus*, qui signifie réalisation, résultat, effet, accomplissement. L'adjectif « effectif » qualifie ce qui produit un effet réel et ce qui existe réellement, ce qui est réellement disponible et ce dont on peut vérifier la réalité. Il y a effectivité d'une action lorsqu'elle produit des effets que l'on peut constater.

Lorsqu'il est employé comme traduction de l'anglais effectiveness, « le terme effectivité indique le degré de concordance entre ce que l'on voulait faire et ce que l'on a effectivement accompli⁴ ».

En droit international, on appelle effectivité « le principe selon lequel une situation, pour être valable ou opposable à un tiers, doit présenter un degré indiscutable ou suffisant de réalité. C'est une situation de fait que le droit prend en compte⁵ ».

Pour garantir l'effectivité des droits économiques et sociaux, la mise sur pied de différentes politiques publiques s'avère être la voie sûre pour produire les services publics qui y sont associés. Il s'agit notamment des politiques publiques d'éducation, de santé, de logement, d'emploi, d'accès à l'eau, au transport, etc.

Ces politiques publiques requièrent la mobilisation d'enveloppes budgétaires consistantes et représentant une part non négligeable des budgets publics.

Un effort financier important est consenti pour permettre l'exercice des droits économiques et sociaux. La référence est représentée par les différentes enveloppes budgétaires consacrées à la production des services concernés. Nous allons nous attacher à deux secteurs fondamentaux : l'éducation et la santé.

A. Pour le droit à l'éducation

En raison des différents intervenants en matière d'éducation et de formation, la présentation de l'effort financier consenti à ce secteur reste difficile à cerner. Cependant, une analyse des dépenses publiques d'éducation et de formation paraît être la plus utilisée pour pouvoir apprécier par la suite l'efficacité de l'action publique concernant l'accès à un des droits économiques et sociaux fondamentaux. C'est ce que montre le tableau suivant.

Tableau 3 : Évolution des dépenses publiques d'éducation et de formation au Maroc

Année	1985	2001	2005	2008	2011	2012	2013	2014	2016	2017	2018	2019
Dépenses publiques de l'éducation (en millions de dirhams)	6 682	24 892	38 499	38 635	42 107	48 273	50 796	54 907	55 646	54 407	59 286	62 032
Dépenses du MEN/PIB (%)	5,2	5,6	7,0	5,4	5,1	5,7	5,6	5,9	5,4	5,4	5,5	5,5
Dépenses du MEN/dépenses totales de l'Etat (%)	28,6	24,5	29,0	21,8	15,5	19,8	21,2	23,0	22,4	21,6	22,4	23
Dépenses d'investissement du MEN/budget d'investissement de l'Etat (%)	20,9	7,6	9,7	7,3	1,8	8,8	7,0	6,3	6,0	7,6	8,6	8,6

Source : MEFRA, calculs des auteurs.

L'effort financier fourni par les autorités publiques pour produire le service d'éducation et de formation est important. Les dépenses concernant ce secteur représentent 5,5 % environ du PIB et 23 % environ des dépenses publiques.

B. Pour le droit à la santé

L'une des approches utilisées pour apprécier l'effort fourni par les autorités publiques en matière de santé reste celle liée aux dépenses affectées à ce secteur. C'est ce que montre le tableau suivant.

Tableau 4 : Évolution des dépenses publiques de santé au Maroc

Année	1985	2001	2002	2005	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2015	2016	2017	2018	2019
Dépenses du MS (en millions de dirhams)	1 163	4 954	5 183	6 218	8 535	9 174	10 046	9 524	11 880	12 372	13 096	14 280	14 294	14 790	16 331
Fonctionnement (en %)	88,9	81,0	83,4	81,3	83,2	85,5	82,1	85,5	84,8	83,8	88,5	82,5	83,3	82,8	80,09
Investissement (en %)	11,1	19,0	16,6	18,7	16,8	14,5	17,9	14,5	15,2	16,2	11,5	17,5	16,7	17,2	19,91
Dépenses du MS/PIB (en %)	0,9	1,2	1,2	1,2	1,2	1,3	1,3	1,2	1,4	1,4	1,4	1,5	1,5	1,5	1,5
Dépenses du MS/dépenses totales de l'État (en %)	5,0	4,9	5,6	4,7	4,8	4,9	3,6	3,5	4,9	5,1	5,3	5,7	5,7	5,6	5,6
Dépenses de fonctionnement du MS/budget de fonctionnement de l'État (en %)	1,1	5,4	5,7	5,4	5,0	5,5	6,0	3,6	5,1	5,2	6,0	6,2	6,3	6,2	6,3
Dépenses d'investissement du MS/budget d'investissement de l'État (en %)	3,6	2,8	3,9	5,3	3,9	3,0	3,3	3,1	3,8	3,1	2,8	4,1	3,8	3,7	3,8
Dépenses du MS/habitant (en dirhams)	53,4	174,0	179,8	208,4	276,7	294,1	318,5	298,6	368,4	379,5	386,9	414,1	410,1	420	422

Source : MEFRA, calculs des auteurs.

A la lecture des données contenues dans le tableau ci-dessus, il apparaît que l'effort financier fourni par les autorités publiques pour produire le service de santé est moins important relativement à celui

de l'éducation. Les dépenses concernant ce secteur représentent 1,5 % environ du PIB et 5,5 % environ des dépenses publiques. Les dépenses publiques de santé par tête et par an restent très faibles.


Une analyse de l'effectivité des droits économiques et sociaux à travers un certain nombre d'indicateurs s'impose. Concernant la santé, on se réfère à différents critères tels que l'espérance de vie (annexe 1) et la densité médicale (annexe 2). Une comparaison internationale nous permettra de porter un jugement sur l'effectivité de ce droit dans certains pays dont notamment les pays de l'Afrique du Nord (annexe 3).

L'approche de l'effectivité du droit à l'éducation via les indicateurs d'alphabétisation (annexe 4), de taux de scolarisation (annexe 5) et de durée moyenne de scolarisation (DMS) (annexe 6) permet de relever les dysfonctionnements qui empêchent le plein accès à ce droit. Par ailleurs, le taux d'abandon scolaire reste élevé :


- 5,7 % pour le cycle primaire en milieu rural ;
- 12 % pour le cycle collégial en milieu urbain et rural.

Le déni de l'un des droits économiques et sociaux se répercute négativement sur l'acquisition d'autres droits dont notamment l'accès à l'emploi et donc au revenu, à la durée de la scolarisation. La non-protection de ces droits peut même être à l'origine de l'accroissement de la pauvreté et des inégalités sociales. C'est ce que montrent les graphiques suivants (calculs faits par nous-même).


Graphique 1 : Corrélation entre le taux d'analphabétisme et le PIB par tête




Graphique 2 : Corrélation entre le taux d'analphabétisme et la création de richesse



Graphique 3 : Corrélation entre le taux d'analphabétisme et le taux de pauvreté



Graphique 4 : Corrélation entre le taux d'analphabétisme et DMS




Ces résultats ne font que confirmer les conclusions de l'enquête effectuée par le HCP sur la question de la reproduction de la pauvreté

et des inégalités au Maroc. D'après cette enquête, la pauvreté au Maroc serait la résultante de différents facteurs, notamment :

- le déficit en termes d'éducation : 55,3 % ;
- le problème d'accès à la santé : 10,9 % ;
- le manque d'accès aux infrastructures sociales de base : 19,7 % ;
- le mauvais état du logement : 14,1 %.


L'indice de pauvreté multidimensionnel va dans le même sens et indique le degré d'exclusion dont souffre une partie de la population en raison des problèmes d'accès aux droits économiques et sociaux. C'est ce que montrent les graphiques suivants.

Graphique 5 : Décomposition de la pauvreté multidimensionnelle par source de privation (en %)



Source : HCP 2004 et 2014.

Graphique 6 : Distribution des formes de pauvreté et de leur cumul



Au niveau des pays de l'Afrique du Nord, la situation ne semble pas idéale. Il est certain que certains pays de cette région enregistrent des niveaux d'indicateurs plus élevés que ceux du Maroc, mais la situation perdure d'un mauvais accès aux droits économiques et sociaux pour les citoyens.

Il apparaît que le droit à la santé est loin d'être effectif, au moins sur le plan quantitatif, au Maroc et dans certains pays d'Afrique du Nord comparativement à d'autres pays, surtout en ce qui concerne la densité médicale.

Concernant l'Afrique en général et l'Afrique du Nord en particulier, la commission économique pour l'Afrique a élaboré un indice composite de développement social. Il se base sur l'idée centrale que le « développement doit se refléter dans l'amélioration des conditions de vie des populations⁶ ». En étroite relation avec l'approche du cycle de vie, cet indice mesure l'importance de l'exclusion humaine à travers six dimensions-clés du bien-être : les chances de survie, la santé, l'éducation, les moyens d'existence et la vie décente après 60 ans. C'est ce que montre le tableau suivant.


Tableau n° 5 : L'exclusion tout au long du cycle de vie

Santé/nutrition	Étape de la vie	Aspect clef
De 0 à 1 an	Naissance	Survie
De 1 à 5 ans	Petite enfance	Santé/nutrition
De 6 à 14 ans	Années de formation	Éducation de qualité
15 ans et plus	Entrée sur le marché du travail	Emploi productif
25 ans et plus	Vie productive	Moyens de subsistance
60 ans et plus	Vieillesse	Vie décente

Source : ONU, Commission économique pour l'Afrique, Indice africain de développement social : mesurer l'exclusion humaine dans l'optique de la transformation structurelle, Rapport de l'Afrique du Nord, Rockefeller Foundation.


Certaines études se sont focalisées sur les facteurs d'exclusion pour mesurer l'effectivité des droits économiques et sociaux dans un ensemble de pays africains, dont notamment le Maroc et les pays de l'Afrique du Nord.

1. Algérie : Les facteurs d'exclusion



Source : Calculé à partir de statistiques nationales (ONS).


2. Maroc : Les facteurs d'exclusion



Source : Calculé à partir des données nationales (HCP), Maroc.


Note : En matière d'exclusion dans la dernière phase de vie, le Maroc a atteint l'objectif d'espérance de vie à 60 ans, qui en 2013 a dépassé la moyenne des pays à revenu moyen supérieur.

3. Tunisie : Les facteurs d'exclusion




Source : Computed using national data.

4. Mauritanie : Les facteurs d'exclusion



Source : Calculé à partir des données nationales.

5. Égypte : Les facteurs d'exclusion



Source : Calculé à partir des données nationales.

Selon les résultats préliminaires relatifs à l'Afrique du Nord, les pays, bien qu'affichant des niveaux élevés de croissance économique, restent confrontés au défi de rendre cette croissance plus inclusive et équitable. De nombreux individus sont encore exclus du développement à différents stades de leur vie. Défavorisés par un accès moindre aux chances socioéconomiques, leur capacité de devenir des agents productifs et efficaces du changement s'en trouve également limitée, ce qui compromet leur propre potentiel et le progrès social général.

L'analyse des moteurs de l'exclusion humaine fournit des enseignements cruciaux sur ses causes structurelles dans chaque pays (tableau 5). La mortalité infantile (survie), le chômage des jeunes et la pauvreté sont des contributeurs de premier ordre à l'exclusion humaine dans cinq des six pays concernés.

L'Égypte est le seul pays où l'analphabétisme représente un haut risque d'exclusion susceptible de conduire à l'incapacité croissante des individus concernés d'accéder à un emploi productif. D'où l'importance de placer la malnutrition infantile, le chômage des jeunes et l'indisponibilité de moyens de subsistance durables au centre des stratégies de développement des pays. La ventilation sous-nationale de l'Indice africain de développement social a aussi mis en évidence les fossés qui séparent certaines régions et certains groupes de population, ces renseignements pouvant guider les gouvernements dans la conception de politiques sociales plus ciblées et efficaces.

Conclusion

L'inefficacité de certaines politiques publiques et leur incapacité à produire des services pouvant être profitables à toute la collectivité impactent négativement l'accès des citoyens aux droits économiques et sociaux mais aussi leur niveau de bien-être aussi bien social qu'économique⁷. Il est à rappeler que la déclaration de Philadelphie a insisté sur la nécessité de mettre en œuvre des programmes pour « contribuer le mieux au bien-être commun ».

Il est donc nécessaire de redoubler les efforts pour offrir aux citoyens un meilleur accès aux droits économiques et sociaux à travers notamment le respect des principes de bonne gouvernance, l'instauration de la culture de l'évaluation des politiques publiques et surtout la mise sur pied d'indicateurs permettant le suivi de l'accès à ces droits.

Nous avons essayé d'approcher les droits économiques et sociaux en relation avec les politiques publiques menées par les autorités compétentes à travers les services d'éducation et de santé. Il est possible d'approfondir l'analyse en intégrant les autres droits économiques et sociaux dont en particulier l'accès à l'eau et au logement. Les ressentis concernant ces droits chez les citoyens sont négatifs. Selon le Rapport du CESE, les services publics d'éducation et de santé sont effectivement considérés comme étant les moins efficaces.

Une autre approche, qui semble être également pertinente, réside dans l'analyse de la distance qu'il reste à parcourir pour accéder à certains droits économiques et sociaux tels que l'école, le transport, l'hôpital et l'eau⁹.

NOTES

- 1 Jean-Pierre Despres, « La Déclaration de Philadelphie, XXVI^e Conférence internationale du travail », *Cahiers de la Faculté des sciences sociales de Laval*, vol. III, n° 5.
- 2 ILO, *Déclaration concernant les buts et objectifs de l'Organisation internationale du travail, Déclaration de Philadelphie*, https://www.ilo.org/dyn/normlex/fr/f?p=1000:62:0::NO:62:P62_LIST_ENTRY_ID:2453907:NO#declaration
- 3 Voir à ce sujet : Fédération internationale des ligues des droits humains, *La « mal-vie » : rapport sur la situation des droits économiques, sociaux et culturels en Algérie*, mai 2010 , n° 541f, p. 48 ; Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits humains, Fiche d'information, n° 33, p. 13.
- 4 www.toupie.org/Dictionnaire/Droit.htm
- 5 *Ibid.*
- 6 ONU, Commission économique pour l'Afrique, *Indice africain de développement social : mesurer l'exclusion humaine dans l'optique de la transformation structurelle*, Rapport de l'Afrique du Nord, Rokefeller Foundation.
- 7 Le bien-être représente l'ensemble des éléments dont un individu a besoin pour bénéficier d'une bonne qualité de vie. La mesure du bien-être économique se fait à l'aide de l'indicateur de bien-être économique (IBEE) qui a été proposé par Lars Osberg et Andrew Sharpe. Pour plus de détails à sujet, voir : L. Osberg et A. Sharpe, « Une évaluation de l'indicateur de bien-être économique dans les pays de l'OCDE », Séminaire de la DARES, 15 octobre 2002; A. Sharpe, D. Média, F. Jany-Catrice et B. Perret, « Débat sur l'indice de bien-être économique », *Travail et emploi*, n° 93, janvier 2003.
- 8 CESE, *Le Nouveau modèle de développement, contribution du CESE*, 2019.
- 9 DEPF, *Égalité de genre, politiques publiques et croissance économique au Maroc*, OCP Policy Center, 2017.

Annexes

Annexe 1

Évolution de l'espérance de vie à la naissance


	1980	1990	2000	2005	2010	2013	2014	2015	2016	2017	2018
Philippines	62,2	65,3	67,2	67,8	68,3	68,6	68,7	68,8	69,0	69,1	69,2
Égypte	58,3	64,6	66,8	68,6	69,4	70,3	70,9	71,1	71,3	71,5	71,7
Jordanie	66,2	69,9	70,9	71,7	72,6	73,4	73,9	74,0	74,1	74,2	74,3
Bulgarie	71,2	71,6	71,1	71,7	72,6	73,5	74,9	74,5	74,6	74,8	74,8
Malaisie	68,1	70,9	71,8	72,6	73,6	74,5	75,1	75,3	75,5	75,6	75,8
Tunisie	62,0	68,8	73,2	74,2	74,8	75,0	75,2	75,3	75,5	75,7	75,9
Turquie	58,7	64,3	70,0	72,5	74,2	74,7	75,0	75,2	75,5	75,8	76,0
Maroc	57,6	65*	69,7	72,0	74,8	75,3	75,5	75,8	75,9	76,1	76,5
Algérie	58,2	66,9	68,5	70,6	73,1	74,9	75,7	75,9	76,1	76,3	76,5
Mexique	66,6	70,8	74,4	75,3	76,1	76,4	76,6	76,8	76,9	77,1	77,3
Chili	69,0	73,5	75,0	76,4	77,6	78,8	79,3	79,5	79,6	79,8	79,9

Source : World development indicators (Banque mondiale), HCP pour le Maroc.

* Valeur de l'année 1987.

Annexe 2

Densité médicale (pour 100 000 habitants)




Source : World development indicators (Banque mondiale) pour l'année 2014.

Nombre d'infirmières (pour 100 000 habitants)

	2017
Éthiopie	84
Maroc	110
Égypte	140
Inde	211
Argentine	258
Liban	264
Thaïlande	296
Jordanie	339
Brésil	596
Corée du Sud	697
Royaume Uni	829

Nombre d'infirmières pour 100 000 habitants (2017)



Source : World development indicators (Banque mondiale).

Annexe 3

Évolution des dépenses publiques de santé en % du PIB

	2000	2005	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
Inde	0,8	0,8	0,9	0,9	0,9	0,9	0,9	0,9	0,9	0,9	1,0
Égypte	1,7	1,6	1,5	1,4	1,5	1,4	1,4	1,5	1,7	1,7	1,7
Malaisie	1,2	1,4	1,8	1,7	1,8	1,9	1,9	2,1	2,1	1,9	2,0
Maroc	1,0	1,2	2,5	2,3	2,4	2,4	2,5	2,2	2,1	2,2	2,3
Mexique	2,0	2,5	2,9	2,9	2,9	3,0	3,1	3,0	3,1	2,9	2,8
Turquie	2,9	3,3	4,5	3,9	3,7	3,5	3,5	3,4	3,2	3,4	3,3
Jordanie	4,3	4,6	6,4	5,6	5,6	5,1	4,5	4,7	4,1	3,5	3,6
Roumanie	3,3	4,4	4,2	4,6	3,5	3,6	4,1	4,0	3,9	3,9	4,1
Tunisie	2,7	2,7	3,1	3,3	3,6	3,8	4,1	4,0	4,0	4,0	4,1
Corée du Sud	2,0	2,7	3,6	3,7	3,7	3,7	3,8	3,9	4,0	4,2	4,4
Chili	2,5	2,6	3,4	3,2	3,2	3,4	3,5	3,7	4,0	4,2	4,5

Source : National Health Accounts (OMS). Ministère de la Santé et HCP pour le Maroc.

Annexe 4

Taux d'alphabétisation des adultes (15 ans et plus) par sexe

	2011			2018		
	Ensemble	Femmes	Hommes	Ensemble	Femmes	Hommes
Maroc	67,1	57,6	76,1	73,8	64,6	83,3
Bangladesh	58,8	55,1	62,5	73,9	71,2	76,7
Inde	69,3	59,3	78,9	74,4	65,8	82,4
Brésil	91,4	91,6	91,2	93,2	93,4	93,0
Colombie	93,6	93,7	93,5	95,1	95,3	94,9
Mexique	93,5	92,3	94,8	95,4	94,6	96,2
Portugal	94,5	92,9	96,3	96,1	95,1	97,4
Grèce	97,4	96,5	98,3	97,9	97,4	98,5
Albanie	96,8	95,7	98,0	98,1	97,8	98,5
Jordanie	95,9	93,9	97,7	98,2	97,8	98,6
Roumanie	98,6	98,2	99,0	98,8	98,6	99,1

Source : World development indicators (Banque mondiale).

Annexe 5


Taux net de scolarisation par cycle

	2018	
	Primaire	Secondaire
Pakistan	67,6	37,4
Côte d'Ivoire	90,3	40,2
Ghana	84,5	58,3
Jordanie	80,9	62,6
Maroc	99,1	64,5
Colombie	92,9	77,5
Indonésie	93,5	78,7
Égypte	97,0	82,8
Albanie	94,5	86,6
Pérou	95,7	89,3
Serbie	94,6	92,1

Source : Institut de Statistique de l'UNESCO (UIS).

Annexe 6*Dépenses publiques d'enseignement en % du PIB*

	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
Pakistan	2,6	2,6	2,7	2,6	2,3	2,2	2,1	2,5	2,5	2,7	2,5
Pérou	2,7	2,6	2,9	3,1	2,9	2,7	2,9	3,3	3,7	4,0	3,8
Colombie	3,9	4,1	3,9	4,7	4,8	4,5	4,4	4,9	4,7	4,5	4,5
Maroc	5,8	5,7	5,4	5,9	5,8	5,1	5,7	5,7	5,0	4,7	4,5
Chili	3,0	3,2	3,8	4,2	4,2	4,0		4,5	4,7	4,9	5,4
Malaisie	4,5	4,4	4,0	6,0	5,0	5,8	5,7	5,5	5,2	5,0	4,8
Togo	3,7	3,7	3,4	4,1	4,4	4,4	4,7	4,7	4,9	5,2	5,1
Cap-Vert	6,5	5,4	5,5	5,3	5,6	5,0		5,0	5,0	5,3	5,4
Argentine	4,1	4,5	4,8	5,5	5,0	5,3	5,3	5,4	5,4	5,8	5,6
Afrique du Sud	5,1	5,0	4,9	5,2	5,7	6,0	6,4	6,0	6,0	6,0	5,9
Sénégal	4,8		5,0	6,2	6,5	6,1	5,9	7,2	7,4	7,1	6,6


Dépenses publiques d'enseignement en % du PIB (2016)

Source : Institut de Statistique de l'UNESCO (UIS).

Évolution de l'indice de développement humain (IDH)

	1990	1995	2000	2005	2010	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
Maroc	0,458	0,489	0,531	0,581	0,618	0,636	0,646	0,653	0,660	0,669	0,675	0,676
Égypte	0,546	0,576	0,611	0,635	0,666	0,676	0,681	0,683	0,690	0,695	0,696	0,700
Philippines	0,590	0,607	0,631	0,656	0,672	0,684	0,692	0,697	0,702	0,704	0,709	0,712
Jordanie	0,616	0,683	0,702	0,729	0,728	0,726	0,720	0,720	0,721	0,722	0,722	0,723
Tunisie	0,569	0,607	0,653	0,689	0,717	0,721	0,725	0,728	0,731	0,736	0,738	0,739
Algérie	0,578	0,602	0,646	0,694	0,730	0,737	0,746	0,749	0,751	0,755	0,758	0,759
Mexique	0,652	0,672	0,705	0,729	0,739	0,752	0,750	0,754	0,759	0,764	0,765	0,767
Malaisie	0,644	0,683	0,724	0,732	0,773	0,782	0,787	0,792	0,797	0,801	0,802	0,804
Turquie	0,579	0,607	0,655	0,691	0,743	0,765	0,781	0,792	0,800	0,800	0,805	0,807
Bulgarie	0,694	0,697	0,712	0,750	0,779	0,786	0,792	0,797	0,807	0,812	0,813	0,816
Chili	0,703	0,725	0,753	0,788	0,800	0,818	0,830	0,834	0,839	0,843	0,845	0,847

Taux d'accroissement annuel moyen de l'indice de développement humain (IDH) (1990-2018)



Source : HDI data (PNUD).

Annexe 7

Indice de Gini de l'éducation au Maroc

Année	1982	1994	2004	2014
Moyenne d'années de scolarisation	1,94	3,13	4,04	5,64
Indice de Gini de l'éducation	0,80	0,71	0,63	0,55

Source : Calculs de l'INE à partir des données des recensements de la population du HCP 1982, 1994, 2004 et 2014.


Annexe 8

DMS : une comparaison internationale

Pays	Égypte	Jordanie	Koweït	Liban	Maroc	Mauritanie	Palestine	Yémen	Arabie saoudite	Soudan	Tunisie	Émirats arabes unis	Qatar
Moyenne d'années de scolarisation	7,15	10,02	6,39	8,26	5,64	4,83	9,12	4,29	8,96	3,60	7,94	9,25	8,43

Annexe 9

Indice de Gini de l'éducation : une comparaison internationale




Source : UNU-MERIT working paper.

Note : Argentine : 2014 ; Indonésie : 2013 ; Jordanie : 2010 ; Maroc : 2014 ; Mexique : 2014 ; Malaisie : 2009 ; Tunisie : 2010 ; Turquie : 2014.

Annexe 10

DMS



Bibliographie

CESE, *Le Nouveau modèle de développement, contribution du CESE*, 2019.

DEPF, *Égalité de genre : politiques publiques et croissance économique au Maroc*, OCP Policy Center, 2017.

Despres J.P., « La Déclaration de Philadelphie, XXVI^e Conférence internationale du travail », *Cahiers de la Faculté des sciences sociales de Laval*, vol. III, n° 5.

Fédération internationale des ligues des droits humains, *La « mal-vie » : rapport sur la situation des droits économiques, sociaux et culturels en Algérie*, n° 541f, mai 2010, p. 48.

Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits humains, *Fiche d'information*, n° 33, p. 13.

ILO, *Déclaration concernant les buts et objectifs de l'Organisation internationale du travail, Déclaration de Philadelphie*,
https://www.ilo.org/dyn/normlex/fr/f?p=1000:62:0::NO:62:P62_LIST_ENTRIE_ID:2453907:NO#declaration

Osberg L. et Andrew S., « Une évaluation de l'indicateur de bien-être économique dans les pays de l'OCDE », Séminaire de la DARES, 15 octobre 2002.

ONU, Commission économique pour l'Afrique, *Indice africain de développement social : mesurer l'exclusion humaine dans l'optique de la transformation structurelle*, Rapport de l'Afrique du Nord, Rockefeller Foundation.

Sharpe A., Méda D., Jany-Catrice F. et Perret B., « Débat sur l'indice de bien-être économique », *Travail et emploi*, n° 93, janvier 2003.

فريدة الرزغاري، باحثة في الفلسفة السياسية بجامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس، حاصلة على الماجستير في الفلسفة الاجتماعية من معهد الدوحة للدراسات العليا (2019)، تهتم بقضايا الديمقراطية والعدالة وحقوق الإنسان.

أحمد محمد الأمين اندراري، باحث موريتاني متخصص في العلوم السياسية والقانون الدولي، أستاذ جامعي ورئيس قسم القانون العام والسياسة الشرعية بجامعة العلوم الإسلامية بالعيون موريتانيا، عضو المجلس العربي للعلوم الاجتماعية ببيروت، والمعهد العالمي للتجديد العربي بمدريد، ورئيس فرع المعهد بموريتانيا، عضو مؤسس في مركز مغارب للدراسات في الاجتماع الإنساني، نشر دراسات وبحوثاً عديدة في مجلات علمية محكمة، كما شارك في عدد كبير من الندوات والمؤتمرات الدولية، صدر له كتاب وله ثلاثة كتب قيد الطبع، مهتم بالشؤون المغاربية والتحول الديمقراطي في العالم العربي.

موسى بلال، باحث في علم الاجتماع من جامعة محمد الأول بوجدة، مهتم بقضايا المرأة والشباب والتحولات الاجتماعية.

عبدالرزاق الهيري، أستاذ باحث في العلوم الاقتصادية والتدبير بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس، مدير المختبر المتعدد التخصصات في الاقتصاد والمالية وتدبير المنظمات.

مريم الأخضر، أستاذة باحثة بجامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس، متخصصة في الدراسات السياسية وال العلاقات الدولية. وهي مهتمة بالهجرة عبر الحدود ودراسات المناطق الحدودية والنهج الأمني الذي يتبعه الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية تجاه الهجرة غير النظامية. أصدرت منشورات من بينها فصل في تأليفه بعنوان فتح الحدود الداخلية والحدود الخارجية المغلقة في الاتحاد الأوروبي مع الأستاذ سعيد الصديقي، الكتاب: *Open Borders* حرره رئيس جونز ونشرته مطبعة جامعة جورجيا (جغرافيات العدالة والتحول الاجتماعي).

المؤلفون

محمد الهاشمي، أستاذ علم السياسة وباحث في مركز الدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية بالرباط. حاصل على ماجستير في السياسة الدولية وحقوق الإنسان من جامعة سيتي بلندن والدكتوراه في علم السياسة من جامعة محمد الخامس بالرباط. نشرت له عدة كتب ومقالات (باللغات الإنجليزية والفرنسية والعربية) حول التحول الديمقراطي وإصلاح قطاع الأمن والعدالة والمجتمع المدني والأشكال الجديدة للحركات الاجتماعية في المنطقة المغاربية. كما عمل كمحرر ضيف لمجلة دراسات شمال إفريقيا، حيث سهر على التنسيق العلمي لعدد خاص عن المجتمع المدني والأحزاب السياسية وفاعلية المجتمع في شمال إفريقيا ما بعد 2011.

في عام 2017 أسس مجموعة البحث الدولي حول «الدولة والمجتمع وديناميات التغيير السياسي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا» التي تنظم مؤتمرا سنويا حول دراسات شمال إفريقيا. تتمحور أبحاثه حول القضايا المتعلقة بالديمقراطية والديمقراطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني والتحديث السياسي والأشكال الجديدة لفاعلية الاجتماعية في منطقة شمال إفريقيا.

نور الدين الزاهي، أستاذ علم الاجتماع بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، نشر العديد من الدراسات والمؤلفات في مجال علم الاجتماع السياسي والديني، منها: المقدس الإسلامي (2005)، وبركة السلطان (2008)، والزاوية والحزب (2011).

توفيق عبد الصادق، حاصل على شهادة الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية سنة 2017 من جامعة محمد الخامس بالرباط. باحث مختص في الحركات الاجتماعية وقضايا الانتقال الديمقراطي، كما يهتم بدراسة المواضيع والتطورات المرتبطة بالسياسة الدولية. له العديد من الدراسات والأبحاث المنشورة في مجلات محكمة ومراكز أبحاث داخل المغرب وخارجها.

إسماعيل حموي، أستاذ القانون العام والعلوم السياسية بكلية متعددة التخصصات تازة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، له العديد من الدراسات والأبحاث السياسية المنشورة في مجالات ومبركات أبحاث مغربية وعربية، تناولت قضايا الحكامة الأمنية والانتقال الديمقراطي في المغرب ودول شمال إفريقيا.

Combe Julie, *La Condition de la femme marocaine*, éd. l'Harmattan, 2001,
p. 23.

Filali-Ansary Abdou, *Par souci de clarté : à propos des sociétés musulmanes contemporaines*, Casablanca, éd. Le Fennec, 2001.

José Mariette, *Introduction à la sociologie*, Paris, édition Le Manuscrit, 2004.

الفاسي علال، أحاديث في الفلسفة والتاريخ والمجتمع، جمع وإعداد وشرح المختار باقة، تقديم ومراجعة وترتيب سعيد بنسعيد العلوى، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2014.

فريدمان جون، التمكين: سياسة التنمية البديلة، ترجمة وتقديم ربيع وهبة، المركز القومى للترجمة، القاهرة، ط. 1، 2010.

فريشاو بول، الجنس في العالم القديم، ترجمة فائق دحدوح، دار نينوى، ط. 1، 1999.
فوکو میشیل، «الانهمام بالحقيقة»، حاوره فرانسوا إوالد، ضمن كتاب ميلاد محمد، مسارات فلسفية، ترجمة، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية، سورية، الطبعة 1، 2004.

قرني عزت، إشكالية الحرية، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الإعلام، الكويت، 1993.
محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف: نحو مقاربة سوسيوثقافية نقدية لمسألة النسائية، المركز الثقافي لكتاب للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2018.

المرنيسي، فاطمة، هل أنت محسنون ضد الحرير، ترجمة نهلة بيضون، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بدون تاريخ.

معادي زينب، الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب: قراءة في التصورات عن الجسد الأنثوي بمنطقة الشاوية، نشر الفنك، الدار البيضاء، 2004.

المعادي زينب، المرأة بين الثقافي والقدسى، سلسلة بإشراف فاطمة الزهراء ازرويل، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1992.

الميلاني هاشم، الديمocratie: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحداثة، سلسلة مصطلحات معاصرة، عدد 5، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، العتبة العباسية المقدسة، الطبعة 1، 2017.

الهروي الهادى، القبيلة الإقطاع والمخزن: مقاربة سوسيولوجية للمجتمع المغربي الحديث 1844-1934، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010.

Berger L. Peter, *La Révolution capitaliste : cinquante propositions concernant la prospérité, l'égalité et la liberté*, traduit de l'anglais par Guy Millière, Paris, publication Nouveaux Horizons, Litec, 1992.

Boudiaf Akila, «A propos de la citoyenneté des femmes et de l'égalité des droits au Maghreb», in *Droit de citoyenneté des femmes au Maghreb : la condition socio-économique et juridique des femmes: le mouvement des femmes*, Casablanca, édition Le Fennec, 1997.

إمام عبد الفتاح إمام، مسيرة الديمocrاطية.. رؤية فلسفية، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الإعلام، الكويت، 1993.

باكسى أوبندرار، مستقبل حقوق الإنسان، ترجمة محمد علي مفرج، المرجع القومى للترجمة، القاهرة، ط. 1، 2014.

بلحاج السنديك أحمد، حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ط. 2، 2000.

بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة: جدلية التشريع، العرف، الشريعة والقانون، ترجمة محمد زرنين، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2015.

بيترن ستيرنزن، الطفولة في التاريخ العالمي، ترجمة وفيق فائق كريشات، عالم المعرفة، عدد 428، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2015.

التاو عمر، الديمocrاطية في المغرب المعاصر: من وعي المفهوم إلى واقع الممارسة، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2014.

الجابري، محمد عابد، حوار المشرق والمغرب، سلسلة مواقف، عدد 59، دار النشر المغربية أديما، 2007.

حنا متیاس ميشيل، الديمocrاطية والدستور، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الإعلام، الكويت، 1993.

الخطابي، عز الدين، دينامية العلاقة بين التقليد والحداثة: تطور الحياة الاجتماعية بمدينة عتيقة، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، 2015.

سعيد خالدة، المرأة، التحرر والإبداع، سلسلة بإشراف فاطمة المرنيسي، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1991.

العروي عبد الله، مفهوم الحرية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة 5. 1993.

غيدنر أنطونى، علم الاجتماع: مع مدخلات عربية، ترجمة وتقديم فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط. 4، ط. 1، 2005.

113 Boudiaf Akila, *op. cit.*, p. 22.

114 معادي زينب، *الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب: قراءة في التصورات عن الجسد الأنثوي بمنطقة الشاوية*، نشر الفنك، الدار البيضاء، 2004، ص. 18.

115 فريدمان جون، *التمكين: سياسة التنمية البديلة*، سبق ذكره، ص. 53.

116 نفلا عن: معادي زينب، *الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب*، سبق ذكره، ص. 12.

117 بلحاج السنديk أحمد، *حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية*، سبق ذكره، ص. 79.

118 Boudiaf Akila, *op. cit.*, p. 25-26.

119 معادي زينب، *الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب*، سبق ذكره، ص. 13.

120 Boudiaf Akila, *op. cit.*, p. 24.

121 معادي زينب، *الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب*، سبق ذكره، ص. 15.

122 المرجع نفسه، ص. 20.

123 محسن مصطفى، *في الثقافة والاختلاف*، سبق ذكره، ص. 47-46.

124 معادي زينب، *الجسد الأنثوي وحلم التنمية إنها امرأة تذوب*، سبق ذكره، ص. 12.

125 بودربالة نجيب، *القانون بين القبيلة والأمة والدولة*، سبق ذكره، ص. 163.

126 محسن مصطفى، *في الثقافة والاختلاف*، سبق ذكره، ص. 71-73.

127 بلحاج السنديk أحمد، *حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية*، سبق ذكره، ص. 42.

المراجع

أبو المجد، عبد الجليل، *مفهوم المواطنة في الفكر العربي الإسلامي، أفريقينا الشرق*، الدار البيضاء، 2010.

أربعيي حميد، *حقوق الإنسان في المغرب بين الكونية والخصوصية*، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2016.

أرسسطو، *السياسات*، نقله إلى العربية الأب أوغسطينس ب. البولسي، اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، بيروت، 1957.

أزرويل فاطمة الزهراء، «مؤنث وأمكنته: خطوات وأشواك -شهادات-»، ضمن المؤلف الجماعي، *الجسد الأنثوي*، سلسلة بإشراف عائشة بلعربي، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1991.

- 90 بلحاج السنديك أحمد، حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ط. 2، 2000، ص. 74.
- 91 Boudiaf Akila, «A propos de la citoyenneté des femmes et de l'égalité des droits au Maghreb», in *Droit de Citoyenneté des Femmes au Maghreb : La condition socio-économique et juridique des femmes : le mouvement des femmes*, Edition Le Fennec, Casablanca, 1997, p. 25.
- 92 محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف، سبق ذكره، ص. 44-43.
- 93 المرجع نفسه، ص. 44.
- 94 سعيد خالدة، المرأة، التحرر والإبداع، سبق ذكره، ص. 73.
- 95 محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف، سبق ذكره، ص. 44.
- 96 المرجع نفسه، ص. 15-14.
- 97 المرجع نفسه، ص. 46.
- 98 أزرويل فاطمة الزهراء، «مؤنث وأمكناة: خطوات وأشكال -شهادات-»، سبق ذكره، ص. 62.
- 99 غيدزن أنطونи، علم الاجتماع: مع مدخلات عربية، ترجمة وتقديم فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط. 4، ط. 1، 2005، ص. 454-453.
- 100 Boudiaf Akila, «A propos de la citoyenneté des femmes et de l'égalité des droits au Maghreb», *op. cit.*, p. 22.
- 101 *Idem*, p. 23.
- * عن دلالة مفهوم التنمية نشير إلى أنه عرف تطورات عديدة، إذ كان في البدء يعني به زيادة الدخل الخام، لكن سرعان ما ظهر قصور هذا التعريف للتنمية، حيث إن بعض الدول رغم تقدمها الاقتصادي تعيش تخلفاً على الصعيد الثقافي والاجتماعي. من هنا ظهر مفهوم «التنمية البشرية».
- 103 بلحاج السنديك أحمد، حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية، سبق ذكره، ص. 75.
- 104 نفس المرجع، ص. 74.
- 105 نفس المرجع، ص. 79-78.
- 106 أنطونи جيدزن، علم الاجتماع، سبق ذكره، ص. 144.
- 107 بلحاج السنديك أحمد، حقوق الإنسان: رهانات وتحديات وطنية ودولية، سبق ذكره، ص. 89.
- 108 المرجع نفسه، ص. 66.
- 109 فريدمان جون، التمكين: سياسة التنمية البديلة، ترجمة وتقديم ربيع وهبة، المركز القومي للترجمة، القاهرة، ط. 1، 2010، ص. 70.
- 110 محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف، سبق ذكره، ص. 55-54.
- 111 Boudiaf Akila, *op. cit.*, p. 22.
- 112 سعيد خالدة، المرأة التحرر والإبداع، سبق ذكره، ص. 72.

- 76 اربعي حميد، حقوق الإنسان في المغرب بين الكونية والخصوصية، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة الناج الجديد، الدار البيضاء، 2016، ص. 77.
- 77 المعادي زينب، المرأة بين الثقافي والقديسي، سبق ذكره، ص. 54.
- 78 المرجع نفسه، ص. 55.
- 79 سعيد خالدة، المرأة التحرر الإبداع، سبق ذكره، ص. 13.
- 80 المرجع نفسه، ص. 15.
- 81 المرجع نفسه، ص. 21.
- 82 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 190.
- 83 المرجع نفسه، ص. 191.
- * تضمنت المادة 2 (التي تحفظ منها المغرب) ما يلي:
- «تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهي، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقاً لذلك تتهدى بالقيام بما يلي:
- (أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة،
- (ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جراءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة،
- (ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تميizi،
- (د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تميizi أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصريف السلطات والمؤسسات العامة بما يتتفق وهذا الالتزام؛
- (هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة،
- (و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والمارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة،
- (يـ) إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة».
- 85 اربعي حميد، حقوق الإنسان في المغرب بين الكونية والخصوصية، سبق ذكره، ص. 75.
- 86 المرجع نفسه، ص. 76.
- 87 المرجع نفسه، ص. 76.
- 88 المرجع نفسه، ص. 77-78.
- 89 المرجع نفسه، ص. 81.

- 54 الفاسي علال، أحاديث في الفلسفة والتاريخ والمجتمع، جمع وإعداد وشرح المختار باقة، تقديم ومراجعة وترتيب سعيد بنسعيد العلوي، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2014، ص. 148.
- 55 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 185.
- 56 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 57 المرجع نفسه، ص. 186-185.
- 58 التاونت، الديمقراطية في المغرب المعاصر، سبق ذكره، ص. 32.
- 59 الخطابي عز الدين، دينامية العلاقة بين التقليد والحداثة: تطور الحياة الاجتماعية بمدينة عنيقية، أفرقيا الشرق، الدار البيضاء، المغرب، 2015، ص. 41.
- 60 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 73.
- 61 المرجع نفسه، ص. 183-182.
- 62 المرجع نفسه، ص. 194.
- 63 المرجع نفسه، ص. 194.
- 64 المرجع نفسه، ص. 198.
- 65 حنا متیاس ميشيل، الديمقرطية والدستور، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الأعلام، الكويت، 1993، ص. 208.
- 66 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 199-198.
- 67 حنا متیاس ميشيل، الديمقرطية والدستور، سبق ذكره، ص. 211.
- 68 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 177.
- 69 حنا متیاس ميشيل، الديمقرطية والدستور، سبق ذكره، ص. 214.
- 70 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 168.
- 71 الجابري محمد عابد، حوار المشرق والمغرب، سلسلة مواقف، عدد 59، دار النشر المغربية أديما، 2007، ص. 76.
- 72 العروي عبد الله، مفهوم الحرية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة 5، 1993، ص. 11.
- 73 قرني عزت، إشكالية الحرية، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الإعلام، الكويت، 1993، ص. 192-197.
- 74 سعيد خالدة، المرأة التحرر الإبداع، سبق ذكره، ص. 69.
- 75 المعادي زينب، المرأة بين الثقافى والقدسى، سلسلة بإشراف فاطمة الزهراء ازوويل، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1992، ص. 11-12.

27 *Idem*, p. 119.

28 الميلاني هاشم، الديمocratie: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحادثة، سبق ذكره، ص. 34.

29 إمام عبد الفتاح إمام، مسيرة الديمocratie.. روئية فلسفية، سبق ذكره، ص. 15.

30 المرجع نفسه، ص. 25.

31 المرجع نفسه، ص. 15.

32 المرجع نفسه، ص. 15-16.

33 المرجع نفسه، ص. 19.

34 المرجع نفسه، ص. 21.

35 *Idem*, p. 121.

36 *Idem*, p. 119.

37 Berger L. Peter, *op. cit.*, p. 90.

38 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة: جدلية التشريع؛ العرف، الشريعة والقانون، ترجمة محمد زرنين، أفرقيا الشرق، الدار البيضاء، 2015، ص. 184.

39 Berger L. Peter, *op. cit.*, p. 91.

40 *Idem*, p. 118.

41 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 184-185.

42 Filali-Ansary, *op. cit.*, p. 118.

43 *Idem*, p. 119.

44 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، سبق ذكره، ص. 198.

45 محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف، سبق ذكره، ص. 14.

46 المرجع نفسه، ص. 29.

47 نقاً عن: الميلاني هاشم، الديمocratie: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحادثة، سبق ذكره، ص. 84-85.

48 COMBE Julie, *La Condition de la femme marocaine*, édition l'Harmattan, 2001, p. 23.

49 *Idem*, p. 112.

50 الheroï الهادي، القبيلة الإقطاع والمخزن: مقاربة سوسيولوجية للمجتمع المغربي الحديث 1844-1934، أفرقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010، ص. 31.

51 أزرويل فاطمة الزهراء، «مؤنث وأمكناة: خطوات وأشواك -شهادات-»، ضمن المؤلف الجماعي، الجسد الأنثوي، سلسلة بإشراف عائشة بلعربي، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1991، ص. 57.

52 بودربالة نجيب، القانون بين القبيلة والأمة والدولة، مرجع سابق، ص. 64.

53 التاو عمر، الديمocratie في المغرب المعاصر: من وعي المفهوم إلى واقع الممارسة، منشورات مؤسسة علال الفاسي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2014، ص. 106.

- باكسي، أوبنيرا، مستقبل حقوق الإنسان، ترجمة محمد علي مفرج، المرجع القومي للترجمة، القاهرة، ط. 1، .64، ص. 2014.
- 5 Filali-Ansary Abdou, *Par souci de clarté : à propos des sociétés musulmanes contemporaines*, édition Le Fennec, Casablanca, 2001, p. 136.
- الميلاني هاشم، الديمقراطية: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحادثة، سلسلة مصطلحات معاصرة، عدد 5، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، العتبة العباسية المقدسة، الطبعة 1، 2017، ص. 22.
- 7 Filali-Ansary Abdou, *op. cit.*, p. 123.
- 8 *Idem*.
- 9 Berger L. Peter, *La Révolution capitaliste : cinquante propositions concernant la prospérité, l'égalité et la liberté*, traduit de l'anglais par Guy Millière, publication Nouveaux Horizons, Litec, Paris, 1992, p. 74.
- الميلاني هاشم، الديمقراطية: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحادثة، سبق ذكره، ص. 44.
- 11 Berger L. Peter, *op. cit.*, p. 78.
- الميلاني هاشم، الديمقراطية: من الإغريق إلى عالم ما بعد الحادثة، سبق ذكره، ص. 53.
- 14 José Mariette, *Introduction à la sociologie*, édition Le Manuscrit, Paris, 2004, p. 183.
- أرسطو، السياسات، نقله إلى العربية الأب أوغسطينيس ب. البولسي، اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، بيروت، 1957، ص. 116-115.
- 16 نفسه، ص. 116.
- نفسه، نفس الصفحة.
- 18 أبو العجد عبد الجليل، مفهوم المواطنة في الفكر العربي الإسلامي، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010، ص. 23.
- نفسه، ص. 22.
- 20 المرنيسي فاطمة، هل أنتم محصنون ضد الحرير، ترجمة نهلة بيضون، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بدون تاريخ، ص. 95-96.
- 21 بيترن ستيرنزن، الطفولة هي التاريخ العالمي، ترجمة وفيق فائق كريشات، عالم المعرفة، عدد 428، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2015، ص. 67.
- 22 فريشاو بول، الجنس في العالم القديم، ترجمة فائق دحدوح، دار نينوى، ط. 1، 1999، ص. 337.
- 23 إمام عبد الفتاح إمام، مسيرة الديمقراطية. رؤية فلسفية، عالم الفكر، المجلد 22، العدد 2، وزارة الإعلام، الكويت، 1993، ص. 7.
- 24 نفسه، ص. 13.
- 25 نفسه، ص. 10.
- 26 Filali-Ansary Abdou, *op. cit.*, p. 136.

لإنسان، خاصة حقوق المرأة. ذلك ما أدى إلى ظهور خطاب بديل هو خطاب: التنمية المحلية، التنمية البديلة، الخ.

لعل المرأة المغربية لم تتمتع بحقوقها السياسية والثقافية والاقتصادية إلا حديثاً (على الصعيد الدستوري على الأقل) مع غياب المساواة المطلقة مع الرجل بالقياس إلى المعايير الكونية لحقوق الإنسان، كما بقي وصولها لmarkets اتخاذ القرار والاستفادة من الثروات محدودين. هذا وما زالت التقاليد تحول دون استمتاعها بحقوقها الإنسانية، سواء على مستوى الانخراط في العمل السياسي أو في سوق الشغل، مع الإشارة إلى أنها تنشط في المهن الأقل أجرًا أو الأعمال المنزلية غير المؤدية عنها أكثر من غيرهما.

وأمام هذه التحديات يبقى أن نشير إلى أهمية التربية على الاختلاف واحترام الذات الإنسانية والوعي بمبادئ حقوق الإنسان. ونستحضر بهذا الخصوص قول أحمد بلحاج السندي كما يلي: «يظل التركيز على أهمية التربية على حقوق الإنسان، وخاصة في المدارس والجامعات من جهة، وكذلك تحديد دور ومسؤولية كل الأطراف الفاعلة والعاملة في ميدان حقوق الإنسان، عنصرين رئيسيين وأساسيين من عناصر الدفع بسلسل تعزيز الوعي بحقوق الإنسان والنهوض بها وطنياً ومحلياً في أفق كسب رهانات العصر المتمثلة في دعم السلم والديمقراطية وتحقيق الرخاء والتنمية»¹²⁷.

الهوامش

- 1 سعيد خالدة، المرأة التحرر الإبداع، سلسلة بإشراف فاطمة المرنيسي، نشر الفنك، الدار البيضاء، 1991، ص. 56.
- 2 محسن مصطفى، في الثقافة والاختلاف: نحو مقاربة سوسيوتقافية نقدية للمسألة النسائية، المركز الثقافي للكتاب للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، 2018، ص. 35.
- 3 نذكر أن ميشيل فوكو درس عدة مواضيع سياسية واجتماعية وطبية راهنة كالسجن والجنسانية والعيادة معتمداً على منهجين هما: الأركيولوجيا والجينيالوجيا. وحينما سُئل لماذا ألف كتابه حول الجنسانية هل بدافع الرغبة في التحرر، أجاب: «لم أُولِّفها من أجل ذلك بل بحكم وضعية راهنة» (يعني أنه لكي يفهم الوضعية الراهنة للجنسانية أضطر للتقني في الماضي. وتلك هي مهمة المنهج الجينيالوجي). أنظر: فوكو، ميشيل، الاهتمام بالحقيقة، حاوره فرانسوا إوالد، ضمن كتاب ميلاد محمد، مسارات فلسفية، ترجمة، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية، سوريا، الطبعة 1، 2004، ص. 33.

الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف، سينتهي بإعطاء الدليل على الطابع الغامض والقابل للتراجع لهذه الخطابات الكبرى: دولة الحق، المشاركة الديمقراطية، العدالة الاجتماعية، الخ»¹²⁵.

أمام كل هذه التحديات، يبقى العمل التنموي قاصراً ويحتاج إلى استراتيجيات بديلة. على هذا الأساس يحدد مصطفى محسن مجموعة من مجالات وواجهات العمل التنموي مركزاً على وضعية المرأة، باعتبارها أساس كل تنمية. وتلخص هذه الواجهات فيما يلي¹²⁶:

1. **الواجهة التربوية:** وتمثل في تحرير المرأة من الأمية والجهل وأوضاع الدونية والاستبعاد الاجتماعي، وتمكنها من الاستفادة من البرامج والمشاريع التربوية، بالإضافة إلى فتح المجال أمامها على صعيد التكوين والتوجيه.

2. **الواجهة السوسيو-اقتصادية:** وبهذا الصدد يجب ضمان كرامة المرأة وصيانتها حقها في العيش الكريم، من خلال توفير الشروط المادية والمعنوية لإدماجها في سوق الشغل ودورات الإنتاج، خصوصاً المرأة الريفية التي تستغل في أعمال ومهام فلاحية أو رعوية لا تساهم في تمكنها الاقتصادي.

3. **الواجهة القانونية:** وبهذا الصدد يجب إقرار تشريعات بديلة للأعراف والتقاليد والقوانين المتقدمة والنظم والعادات والعقليات الجائرة في حق المرأة، والتي تقر حقوقها كمواطنة، خاصة ما يتعلق منها بتوزيع الأدوار والسلط والواقع والثروات والقيم المادية والرمزية.

خاتمة

إن الديمقراطية هي مسألة ثقافية قبل أن تكون مسألة سياسية. والدليل على ذلك أن المغرب صادق على العديد من المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، مع تحفظه على بعض موادها التي تخالف الأطر الدينية (الشريعة)؛ هذا في الوقت الذي ما تزال ثقافتنا تقوم على التمييز ضد المرأة.

لقد عرفت الديمقراطية وحقوق الإنسان منذ نشأتهم تحديات داخلية جعلتها قاصرتين وغير قادرتين على ضمان المساواة بين جميع الأفراد. أما بعدما تبنتهما مجتمعاتنا، فقد أصبحت هاتان المنظومتان تواجهان تحديات إضافية من شأنها ثقافتنا وأعرافنا المحلية الرافضة لمبادئ حقوق

إن الاقتناع بكون التنمية المستدامة للمجتمعات لا يمكن لها أن تتحقق إلا بتحسين شروط عيش المرأة؛ يرجع إلى الإيمان بأن حقوقها هي حقوق مطلقة، بوصفها فرداً في المدينة وشخصاً إنسانياً¹¹⁸. وتكون أهمية الاستثمار في الموارد البشرية النسائية في كونه «يسرع وتيرة النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، كما يرسّي دعائم الديمقراطية والمواطنة الكاملة. فالنساء مكون أساسي من مكونات التنمية وإن صافهن شرط لا غنى عنه لتحقّيقها»¹¹⁹.

بالرغم مما حققته الدول المغاربية منذ الاستقلال (على صعيد التنمية البشرية) إلا أنها ما زالت تعرف تفاوتاً بين الوسط القروي والوسط الحضري، فضلاً عن التفاوت داخل كل وسط بين مكوناته البشرية¹²⁰. وبقدر ما يظهر أن هناك اهتماماً خاصاً بوضعية المرأة القروية من قبل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، بقدر ما نجد أن الأرقام التي تعلن عنها الإحصائيات الرسمية وواقع الحياة اليومية للمرأة القروية؛ «لا تكشف عن تغيير في وضع النساء القرويات يوازي حجم الجهد المبذول، أو حجم الضجة الإعلامية المحيطة بالموضوع. بل تؤكد أن المرأة القروية هي العنصر الاجتماعي الأقل استفادة من المجهودات التنموية التي بذلت في المغرب»¹²¹.

لذلك تبقى وضعية المرأة القروية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؛ بعيدة عن مستوى المواطنة الكاملة. وتشير الإحصائيات إلى أن ملكية النساء للأراضي بالعالم القروي تقدر بـ 14% من الأراضي الزراعية فقط¹²². في هذا السياق يعبر مصطفى محسن عن فشل الرؤى التنموية بقوله: «كما ظهرت بعض المؤشرات والمظاهر الموحية ببعض التقدم الإنجزي على سبيل تطبيق بعض مشكلاتنا الاجتماعية لحلها، مثل اعتماد بعض البرامج أو الخطط أو المشاريع التنموية أو التوجهات السياسية التحديّة، أو بعض التغيرات أو التعديلات القانونية والتشريعية أو المسطّرة، أو تنام ملحوظ لخطابات أو هيئات أو مبادرات أو حركات... سياسية أو ثقافية أو اجتماعية... مدعمة للقضية المعنية، كما هو الشأن بالنسبة للمسألة النسائية؛ كلما فوجئنا بأن الأمر لم يكن يتعدى، في مجلمه، مجرد مظاهر شكّلية في العمق، أو مجرد قرارات أو مواقف أو خطابات أو تحركات أو أفعال... غير محسوبة العواقب والاستبعادات»¹²³.

بهذا الصدد يبقى وضع النساء في بلدان العالم الثالث أبعد من أن تتطابق عليه الأوصاف المتضمنة في تعريف التنمية وفي المعايير الدولية التي عدّت التنمية حقاً إنسانياً¹²⁴. لذلك يشير نجيب بودربالة إلى غموض خطاب التنمية وعبارات دولة الحق، المشاركة الديمقراطية، إلخ. حيث يقول: «إن مشروعنا تنميّاً كبيراً أخذ بجدية الأشكال الإيجابية للخطاب حول التنمية، ووفر الوسائل

والاجتماعي المعاصر، منحصراً أو متمركزاً - كما كان في بعض المنظورات الكلاسيكية أو الاقتصادية الضيقة - على مراكمة الثروات المادية، والتي يؤثر عليها عادة نمو أو ارتفاع نسبة الناتج الوطني العام وإنما أصبح قياس التنمية يستند، على ما يصطلاح عليه حالياً بـ «فهرست أو جدول التنمية البشرية-الإنسانية». وذلك على اعتبار أن البشر هم في كل مجتمع «رأس المال الاجتماعي» الحقيقي».¹¹⁰.

أما الخطاب الداعي إلى إدماج المرأة في التنمية فقد ظهر بشكل متزامن مع إعلان الأمم المتحدة لعشرينة المرأة خلال المؤتمر العالمي بمكسيكو (1975). وذلك بغية وضع حد لغياب المساواة رغم اندماج النساء في اقتصاد السوق. ورغم أن مفهوم التنمية ركز بدايته على البعد الاقتصادي، إلا أن أشغال النساء بقيت خارج المؤشرات الاقتصادية للعمل¹¹¹. إن الأشغال المنزلية التي تقوم بها المرأة لا تتحسب ضمن العمل المنتج الذي يقابلها الأجر، إنما «عمل المرأة المنزلي يدخل في باب عمل العبيد. هو مرتبط بجسدها. تعملها له صفة الواجب، ولا يقابل هذا الواجب حق غير حق الطعام والمأوى والكساء».¹¹²

وأمام اقتصار معيار التنمية، في البداية، على الجانب الاقتصادي اعتُبر طموح المناضلات النسويات هامشاً وغير قابل للتحقق، فاستمرت الأشغال التي تمارسها المرأة خارج الإحصائيات الوطنية والدولية¹¹³، رغم أن «مفهوم الأعمال المنزلية في المناطق الريفية، يتسع ليشمل أنشطة تنجز خارج المنزل، مثل جلب الماء والحطب».¹¹⁴

بعد صدور الإعلان العالمي للحق في التنمية سنة 1986 تم الالتفات إلى ضرورة إدماج وتمكين المرأة بغية استفادتها من الموارد والمداخل بشكل متساو مع الرجل. ذلك لأن الاستبعاد الاقتصادي، يعني من الناحية العملية الاستبعاد السياسي كذلك¹¹⁵. لهذا جاء في البند الثامن للإعلان العالمي للحق في التنمية أن «التنمية حق يتمثل في تحقيق المساواة في الفرص للتكيف من الموارد الأساسية، من تعليم وصحة وتغذية ومسكن وعمل، وكذلك التقاسم المنصف العادل للمداخل، ويحتم اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين الناس والنساء على وجه الخصوص من المشاركة الفعلية باعتبار المشاركة عنصراً هاماً في التنمية وفي تحقيق كامل حقوق الإنسان»¹¹⁶. وعن خصوصية الحق في التنمية بين أحمد بلحاج السندي أن هذا الحق يختلف عن الحقوق التي نعرفها في كونه حق فردياً وجماعياً في آن واحد، «لذا فهو ينتمي للجيل الثالث لحقوق الإنسان المبني أساساً على التضامن بالقياس مع الجيل الأول الذي يرتكز على الحرية (الحقوق الفردية: المدنية السياسية والجبل الثاني الذي يعتمد على المساواة (الحقوق الجماعية: الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)»¹¹⁷.

إن حقوق الإنسان هي منظومة متماسكة غير قابلة للتجزء، بحيث أن الاستفادة الكاملة غير المنقوصة من الحقوق الأولية (حقوق الجيل الأول لحقوق الإنسان) «هو أمر غير ممكن ومستحيل دون التمتع بالحقوق الثانية حقوق الجيل الثاني لحقوق الإنسان وتأتي حقوق الجيل الثالث المبنية على التضامن والتعاون ليكتمل هذا البنيان وتتسق جميع عناصره موضحة أن ترابط كل حقوق الإنسان فيما بينها وعدم قابليتها لأن تجزأ وتقسم هو مبدأ أساسي ورئيسي في كل عمل يهدف إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية الدائمة»¹⁰⁴. غير أن الحق في التنمية يبدو أنه أهم من جميع الحقوق، لأن الإنسان العادي الذي يصارع الموت من جراء الجوع والمرض، ولا يعرف لا الكتابة ولا القراءة؛ لن يفهم معنى حرية التجارة مثلاً ولن يستفيد منها، إنما جهله وعزوه لضرورات الحياة يجعله غير حر إطلاقاً¹⁰⁵.

إن حقوق الإنسان، تبدو أنها تبقى في مجتمعاتنا حبيسة الدساتير دون أن تنفذ إلى الواقع، نظراً إلى الواقع الثقافية التي سلف ذكرها. بل إن الالامساواة لا تقتصر على مجتمعنا المحلي، بل هناك غياب للمساواة حتى بين الدول على الصعيد العالمي، حيث «إن الجانب الأكبر من ثروة العالم في هذه الأيام يتركز في الدول الصناعية أو الدول المتقدمة النمو، بينما تتسم الدول النامية والأقل نمواً بمستويات متفاوتة ولكنها عالية من الفقر والانفجار السكاني وتعاظم الدين الخارجي، وبتردي مستويات التعليم والرعاية الصحية». وقد اتسعت الفجوة بين الدول المتقدمة من جهة والنامية من جهة أخرى طيلة القرن العشرين، وبلغت أوجها في مطلع القرن الحادي والعشرين»¹⁰⁶. أما ضمن الحق في التنمية على المستوى الدولي والعالمي فيقتضي «التركيز على محورين رئيسيين مما دمقرطة العلاقات الدولية من جهة أولى وكذلك دمقرطة المنظمات الدولية من جهة أخرى»¹⁰⁷.

إن خطاب حقوق الإنسان يواجه تحديات عديدة من الناحية العملية في ظل معاناة عدد كبير من سكان الكون من الفقر والبؤس والتخلف، ما جعل الحديث عن حقوق الإنسان وحرياته شيئاً نظرياً مجرداً وغير ملموس على مستوى التطبيق الفعلي والعملي¹⁰⁸. في هذا السياق بالضبط ظهر خطاب التنمية لإصلاح الاختلال المتمثل في تخلف الأفراد عن الاستفادة من حقوقهم.

إلا أن مفهوم التنمية كان، في البداية، مقتبراً على البعد الاقتصادي، بما يتضمنه من زيادة الاستثمارات وتراكم رؤوس الأموال، بعض النظر عن الأبعاد الاجتماعية والسياسية والثقافية. لهذا جاء مفهوم «التنمية البديلة» ليركز على الناس وببيتهم أكثر من تركيز على الإنتاج والأرباح، بغية تحسين ظروف حياة ومعيشة الأسر¹⁰⁹. هكذا، لم يعد مفهوم التنمية «في الفكر الاقتصادي

الامتيازات ومنها الحق في امتلاك المكان العام، وهو حق إذ نالته المرأة ينعكس على موقعها داخل المجال الخاص أي البيت».⁹⁸

وبخصوص وضعية المرأة في الفضاء العمومي بدول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛ أكد تقرير البنك الدولي سنة 2004 ما يلي⁹⁹:

- يبقى معدل مشاركة المرأة في سوق العمل في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا متذبذباً بشكل أكبر بكثير مما هو عليه في بقية بلدان العالم.

- حضور النساء في الميدان السياسي ومدى تأثيرهن في السياسات العامة يحتلان مرتبة أدنى بكثير مما هو عليه وضعهن في بقية أقطار العالم.

- تدني معدلات مشاركة النساء في قوة العمل بالبلدان التي تتواافق فيها الأيدي العاملة والموارد الطبيعية (مثل الجزائر، وإيران، والعراق، وسوريا، واليمن) قياساً بنظيراتها من الدول التي تتواافق فيها الأيدي العاملة وتشح فيه الموارد الاقتصادية (مثل مصر، والأردن، ولبنان، والمغرب، وتونس).

- تراجع فرص النساء في العمل كلما كن متزوجات، خاصة بعد ولادة الأطفال؛ ما يعني وجود تفرقة ضد النساء في سوق العمل.

رابعاً: خطاب التنمية على محك معاناة المرأة المغربية

منذ أن حصلت الدول المغاربية على الاستقلال تم إقرار المساواة بين كل المواطنين على مستوى الدستير¹⁰⁰. هذا مع الإشارة إلى أن التشريعات الوطنية استقت مفهوم المساواة في الحقوق من المعايير العالمية المتعلقة بحقوق المرأة، ومبادئ حقوق الإنسان¹⁰¹. وحينما نتحدث عن حقوق الإنسان فإننا نقصد بذلك مختلف أجيال هذه الحقوق، بدءاً من الحقوق المدنية إلى الحق في التنمية*. وعليه، فإن إقرار حقوق الإنسان ينبغي أن يشتمل على الحق في التنمية أيضاً، فمما لا شك فيه أن «الدفاع عن بعض الحريات دون أخرى وتفضيل حقوق بدل أخرى لا يشكل حالاً ناجعاً للقضاء على كل أوجه التخلف والقيم بتلك التنمية الحقيقة الهدافة إلى السمو بالإنسان وتنميته بصفات كرامته الإنسانية».¹⁰³

وعملها ومشاركتها السياسية ومكانتها الاجتماعية، و موقف رفض شعوري أو لا شعوري أحياناً لتحررها ومساواتها بالرجل⁹³. وهذا الأمر لا يتوقف عند النساء الفقيرات، بل لا تسلم حتى نساء النخبة المثقفة من هذا الوضع، حيث أن هذه الفئة من النساء العربيات التي لا تشكل إلا نسبة ضئيلة من الملايين البائسة تعيش دورها في صراع بين الحاجة للاعتراف بجنسها وبين وضعها المأساوي. إنها «تعيش في عالم يدينها مسبقاً ولا يوفر لها الفرصة الكافية لفرض الرجل. هذا العالم الذي هو صنيعة الرجال لا إلها تابعه: فلا يعترف للمرأة العازبة بأية مكانة مما يدفعها إلى دخول مؤسسة الزواج»⁹⁴.

يمكن تفسير هذه المفارقة (التناقض بين السلوكيات/ الممارسات والمعتقدات) بكون البنيات الذهنية (مثل القيم والمعتقدات) أو ما يعرف بـ«البنيات الفوقيّة»، ونظرًا لتحكمها في الوعي ولتجذرها في الواقع السوسيوثقافي القائم؛ تظل أكثر قدرة على مقاومة التغيير⁹⁵. وجدير بالذكر أن هذه البنيات الثقافة السائدة تعبر عن «هيمنة ذكرية» وعن «قيم ومعتقدات المجتمع الأبوّي»، تلك القيم التي تدعم وضع الرجل، وتبخس قيمة ومكانة المرأة/ الأنثى⁹⁶.

إن المشكل المحدق إذن بخطاب حقوق الإنسان والديمقراطية يرجع لعوامل ثقافية، نظراً لكون هذا الخطاب لم يتأسس على استعدادات راسخة في ثقافتنا. وبذلك فإن «العديد من القيم والتوجهات والخطط والنماذج والمفاهيم المرتبطة، مثلاً، بالديمقراطية والحداثة والتقدم والعدالة الاجتماعية والعقلانية والتنمية والحرية والمساواة والتسامح وتقبل الاختلاف والتعدد واحترام حقوق الإنسان ودعم تحرر المرأة، الخ.، كثيرة ما ينزلق التعامل معها إلى مجرد تعامل تاكتيكي شعاري غير قائم على مبادئ ثابتة أو استراتيجية أو رؤية واضحة للأهداف والمقاصد. وهكذا فسرى عدداً منتحول هذه القيم والمفاهيم إلى خطابات دعائية فارغة من أي مضمون، أو إلى ممارسات أو شعارات أو مظاهر مشتتة، متنافرة، لا تجمعها نواظم أو قواسم مشتركة، أو توجه مرجعي محدد»⁹⁷.

في هذا السياق لا ينظر المجتمع إلى شغل المرأة بوصفه حقاً إنسانياً، بل نجد بعض الرجال (وربما حتى النساء بفعل تأثير القيم الثقافة السائدة على قيمهن بشكل لا يشعرون عملها ويررون في اقتحام المرأة للمكان العام وتحمل المسؤوليات البسيطة والهامة في مجالهم مجرد منافسة للرجل وتضييقاً عليه، «كما أن هذا الموقف الذي يرى في عمل المرأة تضييقاً على الرجل يعكس في مستوياته البعيدة تشثبت الرجل بامتيازاته التاريخية، والصراع الخفي الدائر حول هذه

كما تحفظ المغرب كذلك عن الفقرة 2 من المادة 9 التي تخول للمرأة حق مساويا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما. وقد برب تحفظه كما يلي: «تحفظ حكومة المملكة المغربية على هذه الفقرة نظرا لكون قانون الجنسية المغربية لا يسمح بأن يحمل الولد جنسية أمه إلا في حالة ولادته من أبو مجهول، أيا كان مكان هذه الولادة، أو من أبو عديم الجنسية، مع الولادة بالمغرب...».⁸⁸

وهكذا، فإن كثرة التحفظات جعلت مصادقة المغرب على اتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة وكأنها شكلية فقط. لذلك، «كلاً أعد المغرب تقريراً دوريًا بخصوص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقدمه للجنة المعنية لمناقشته إلا وثارت قضية التحفظات ومدى استعداد الحكومة المغربية للعدول عنها وعادت بقوة إلىواجهة الحقوقية».⁸⁹ والواقع أن منظومة حقوق الإنسان، بالإضافة إلى عالميتها وكونيتها المعترف بها دولياً، فهي كذلك متربطة فيما بينها ومتداخلة وتتشكل كلاً لا يتجزأ. لذلك فإن التعامل معها بنوع من الانتقاء يفرغها من محتواها، وهو ما يفرض الحاجة إلى الاهتمام والعناية في آن واحد بكل الحقوق، سواء كانت مدنية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية وثقافية.⁹⁰ وبهذا الصدد يقر تقرير التنمية البشرية (سنة 1995) بكون التشريع يعتبر رافعة أساسية للارتقاء بوضعية النساء. ومن بين الشروط الضرورية لتحقيق هذا الارتقاء: إلغاء التمييز القانوني وإدماج المساواة في الحقوق في كل التشريعات الوطنية.⁹¹

ومن الناحية السوسيولوجية ينبغي الإشارة إلى عبد الصمد الدياليكي كمثال لعالم الاجتماع المدافع عن التوجه العلماني بخصوص المسائل الجنسانية، لما يطرحه العرف والشريعة من تحديات في الوقت الراهن على صعيد الممارسة. هذا ونشير من زاوية نظر سوسيولوجية إلى أن ما يهمنا ليس المعنى الحقيقي للنص الديني (لأن هذا المعنى موضوع تأويلات وصراعات وخلافات ونزاعات مذهبية) بقدر ما يهمنا المعنى الذي استقر في ذهن الأفراد المؤمنين بهذا الدين. ذلك لأنّه، «بالرغم من هذه الطفرة النوعية التي حققتها المرأة في بلداننا، والتي يبدو كما لو كان هناك إجماع شبه عام على دعمها والاعتراف بها، فإن العديد من المعتقدات والقيم التي ما تزال سائدة عندنا حول المرأة لا تسير دائماً باتجاه هذا الدعم أو الاعتراف، بل قد ترفضه على مستوى قناعاتها ومعتقداتها، محيلة بذلك إما إلى فكر خرافي أو إلى ذهنية «تقليدية» قائمة على إيديولوجيا «استبدادية رجولية» موروثة عن بعض رواسب الماضي، ومناقضة بذلك لقيم الديمقراطية والحداثة».⁹²

إننا أمام تناقض صارخ بين موقفين بخصوص قضية المرأة، حيث لا يعكس سلوكنا معرفتنا (ما يسمى في علم النفس الاجتماعي بالتنافر المعرفي)، إذ هناك «موقف دعم عملي لتعليم المرأة

للعلم أن يقول كلمة كان قوله الفصل. العلم يقول كلمته في التاريخ (الطبيعة والإنسان). النظر العلمي في الطبيعة والإنسان كشف قانون التطور. وهكذا يتبين كيف بدت له إشكالية الانحطاط/ النهضة: حيثما غاب العلم أو تخلف كان التطور هابطا وكان الانحطاط. وبالمقابل حيثما ازدهر العلم وسادت مدنية العلم كان النهوض والارتقاء».⁸¹

بالوقوف عند مثال الحجاب، الذي يطفو في كثير من الأحيان على ساحة النقاش، نجد البعض يرى فيه رمزاً لدونية المرأة، ليس لأن الحجاب يفرض على النساء، «بل أيضاً لأنه يعتبر نوعاً من فرض القناع على الوجه، وبالتالي يخترق حق المرأة في أن تكون شخصاً وأن تتدخل في المجال العمومي. فالحجاب يجعلها في وضعية دونية كيما كانت الظروف (سواء كان ارتداء الحجاب فعلاً حراً أو مفروضاً). وباعتباره كذلك فهو مدان كونيا»⁸². إن الحق في لباس الحجاب يعده البعض مساواة وبكونية حقوق المرأة. ذلك لأنّه، «لا يمكن، في النهاية، أن تكون هناك، مبدئياً وبشكل دائم، كما يقال عادة، «حرية تحت الحجاب»».⁸³

بيد أن الأطر القانونية لا تسير في منحي إقرار الحقوق الكونية للمرأة، إذ نجد أن الدولة المغربية إبان تصديقها على «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»؛ قد لجأت إلى مسطرة التحفظات حتى تحفظ للتشريع الداخلي قسيمه واسجامه. وبهذا الصدد اعتبرت «أن هناك مقتضيات في الاتفاقية تستدعي إما وضع تصريحات بخصوصها أو الذهاب إلى حد التحفظ منها. همت التصريحات مادتين في الاتفاقية هما المادة 2^(*) والمادة 15 في فقرتها 4»⁸⁴.

أما عن تحفظ المغرب من هذه المادة فقد برره بتعارضه مع أحكام الشريعة الإسلامية. وقد أعرب عن استعداده لتطبيقها بشرطين:

1. ألا تدخل بالمقتضيات الدستورية التي تنظم توارث عرش المملكة المغربية.
2. ألا تكون مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، «لما بأن بعض الأحكام الواردة في مدونة الأحوال الشخصية المغربية التي تعطي للمرأة حقوقاً تختلف عن الحقوق المخولة للرجل لا يمكن تجاوزها أو إلغاؤها وذلك نظراً لكونها منبثقه أساساً من الشريعة الإسلامية التي تسعى، من جملة ما تسعى إليه، إلى تحقيق التوازن بين الزوجين حفاظاً على تماسك كيان الأسرة»⁸⁵. إن هذا التصريح يعبر عن وجود «اختلاف كبير وصارخ بين مختلف الأنماط السياسية والقانونية في العالم حول تصور مبدأ المساواة بين الجنسين».⁸⁶

الدول ذات المرجعيات الثقافية المختلفة»⁷⁶. الشيء الذي يجعل القوانين المغربية قاصرة وتحتوي على تناقصات داخلية بالضرورة.

ولتجاوز هذا التناقض نجد أن البعض ينادي بالقطيعة مع التراث، ونذكر الفكر المصري قاسم أمين صاحب كتاب المرأة الجديدة كمثال لرجل القانون الذي يؤمن بقانون التطور، هذا على العكس من بعض النهضويين الذين يحاولون التأسيس لنظام حقوق الإنسان انطلاقاً من التراث الديني وبالاعتماد على قراءة متورّة (عكس قاسم أمين الذي اعتبر أن أمور الحياة من اختصاص العلم والعقل، وأن الدين يختص بالجانب الغيبي. وبهذا الصدد، «اعتبر سلفيو القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين: أن الإسلام كدين، وكطريقة لتنظيم الحياة اليومية، لا يتعارض بتاتاً مع حق المرأة في التعليم والعمل والمساهمة في الحياة اليومية العامة. وقد مثل هذا الموقف في الشرق: رفاعة الطهطاوي، الكواكبي، أحمد فارس الشدياق، وعلال الفاسي بالغرب»⁷⁷. فرغم التكوين الديني للعديد من مفكري القرن الماضي كالطهطاوي ومحمد عبد مثلاً بمصر والطاهر الحداد بتونس وعلال الفاسي وأحمد الخميسي بالغرب، لم يمنعهم ذلك من نظرة منفتحة للعلاقة بين الجنسين⁷⁸.

أما قاسم أمين فقد كان متخصصاً في القانون وممارساً له (قاضياً)، وبحكم احتكاكه بمشاكل المجتمع التي تعرض عليه، وخصوصاً مشاكل المرأة؛ رأى أن تغيير وضع المرأة هو أساس كل تغيير اجتماعي وثقافي. إذ «لم يكن قاسم أمين داعية لتحرير المرأة إلا من حيث هو داعية لتحرير الإنسان. حين خاض معركة تحرير المرأة، بقرار مصربي، مستعيناً بالعقل والعلم والتاريخ، كان يخوض بوضوح ويقين معركة تحرير العقل والإنسان. وبدالله وضع المرأة فاضحاً للوضعية الإنسانية وتجميداً لاختلالها؛ وأدرك أن أي إصلاح حقيقي لوضع المرأة سيقتضي إعادة النظر في الوضع الإنساني ذاته وفي موقع العقل والعلم من هذا الوضع»⁷⁹. لقد ربط قاسم أمين المسائل المصيرية بوضعية المرأة، واعتبر أن هناك تلازمًا «بين انحطاط المرأة وانحطاط الأمة، ورأى ارتقاء المرأة وتحررها شرطاً لازماً لتحرير الأمة وارتقاءها»⁸⁰.

يمكننا إدخال قاسم أمين ضمن النزعة التاريخانية التي تقر بحتمية التطور التاريخي كما يمثلها في المغرب عبد الله العروي (يرجع هذا الموقف في أحد جوانبه إلى مفكري الثورة الفرنسية وعلماء الاجتماع، كسبنسر الذي أقر بحتمية التطور الاجتماعي). وعن منطق هذا التصور لدى قاسم أمين، تقول خالدة سعيد: «كان العلم ومن ثم العقل هو خياره ومعيار الحقيقة لديه. وحيثما أمكن

3. العائق الاجتماعي والسياسي: ويتمثل من الناحية الاجتماعية في: استقالة المواطن، وعدم التزامه بواجباته وحقوقه. ومقابل ذلك نجد على الصعيد السياسي: الحكم الاستبدادي، وسيادة الدولة البوليسية، والاستهتار بالقانون، وادعاء الحاكم وصايتها على المحكومين، واللجوء إلى إعلان حالة الطوارئ والحكم بمقتضاهما، وإنشاء القوانين المزعومة دستورية والحال أنها تحد من الحريات الأساسية.

4. العائق العالمي: وهو العائق المتمثل في وقوف الغرب إلى جانب البورجوازية التي تضع النشاط الاقتصادي من أجل الربح في المركز الأول من حركتها، ما جعل دول العالم الثالث سوقاً لمنتجاته في محل الأخير.

ثالثاً: حقوق المرأة بين إكراهات الواقع وطموح المثقف

لابد من الإشارة بداية إلى أننا لا نقصد الاكتفاء ب مجرد قراءة برانية للحقوق الدستورية المخولة للمرأة، بالنظر إلى أن الإطار القانوني، رغم أهميته، ليس مؤشراً كافياً للالتفاء بوضعية المرأة وضمان حقوقها. بهذا الصدد تقر الباحثة خالدة سعيد بكون «استغلال المرأة لا ينتهي بالضرورة باتفاق الاستغلال الاقتصادي»⁷⁴. لأن المشكل يمتد إلى بعد الثقافى كذلك. فبالرغم من تغير الأطر القانونية ومنح المرأة مجموعة من الحقوق إلا أن الواقع مازال يبخس من شأنها، فما زال «شبح الدونية والقصور يطارد المرأة، في مناطق تبرز وتختفي داخلوعي الجمعي، في نصوص قانونية تدمجها مع الطفل القاصر في نفس الإطار، وفي مجموعة من وسائل التنشئة الاجتماعية: الكتب المدرسية، البرامج التلفزيية، الخ». ⁷⁵ لذلك مما يهمنا هو آليات اشتغال القيم والتمثيلات المتعلقة بحقوق المرأة، سواء على مستوى الواقع أو على مستوى حضورها في النصوص القانونية مبررة مشروعيتها بالانتماء إلى الدين والترااث عموماً. وبذلك نسعى لإبراز التناقضات التي تسم النص القانوني المغربي، نظراً لوفائه للقيم الإسلامية ولنظور حقوق الإنسان بمعناه الكوني معاً.

من مصادر القانون المغربي نجد: الشريعة، العرف، المواثيق الدولية. هذا وتنتعارض الشريعة والعرف مع المواثيق الدولية الحاملة لقيم كوبية. فإذا كانت حقوق الإنسان كوبية، إلا أن مبدأ الخصوصية الثقافية يخرق هذه الحقوق، «صحيح أن المعاهدة الدولية تهدف إلى توحيد رؤى الدول حول تصور واحد على اعتبار أن الموضوع الذي تنظممه، هم مشترك لجميع الأمم والشعوب، لكن تبقى مع ذلك بعض نقاط الاختلاف في التصور وكذا في الممارسة بين مختلف

من جهة ثانية يجب أن يخضع الدستور للرقابة، حتى يكون سلطة فعالة في الدولة، أي أنه لكي يقوم بوظيفته كسلطة عليا تدير شؤون الدولة؛ يجب أن يحتوي على آلية تضمن تطبيقه واحترامه⁶⁷. إلا أن واقع العديد من البلدان لا يعرف مراقبة حقيقة لتطبيق القوانين بعد تبنيها وإصدارها. ويرجع ذلك للسبب السابق ذكره، أي أن هذه القوانين لا تعبر عن حاجيات ملحة لدى المواطنين، كما أنها ليست نتاج إرادة شعبية وتمثلة حزبية قوية تناضل من أجل مصلحة المواطن⁶⁸.

وأخيراً، ينبغي أن يكون القانون شاملاً لكل الأفراد الذين سيطبق عليهم، لكي يحترمونه. بل ينبغي للقوانين أن تكون موجهة لكل الأجيال وليس مجرد قوانين عابرة⁶⁹. هذا في الوقت الذي نجد في بعض مجتمعاتنا القروية أنها لا زالت تخضع بقوة لتأثير الأعيان، رغم بروز «فتئات اجتماعية جديدة (شباب، نساء، حرفين) يمكنها أن تقدم وجهة نظر جديدة»⁷⁰.

أما عن العوائق التي تواجه ترسیخ حقوق الإنسان، يمكننا الوقوف عند نموذج الحرية، التي لا شك أنها ليست من نتاج أطربنا الثقافية. ونذكر بهذا الخصوص أن رفاعة الطهطاوي في إطار نقله مفاهيم وثمار القيم الإنسانية الغربية إلى اللغة العربية؛ أعطى مقابلاً فقهياً لمفهوم الحرية مترجماً إياها بالرخصة (رخصة الإلafطار في رمضان مثلاً)⁷¹، وذلك ما يتعارض مع مفهوم الحرية. وفي نفس السياق نقل عبدالله العروي عن المؤرخ المغربي أحمد الناصري تصوره للحرية، إذ يقول: «واعلم أن هذه الحرية التي أحدها الفرنج في هذه السنين هي من وضع الزنادقة قطعاً لأنها تستلزم إسقاط حقوق الله وحقوق الوالدين وحقوق الإنسانية رأساً... واعلم أن الحرية الشرعية هي التي ذكرها الله في كتابه وبينها رسول الله لأمته وحررها الفقهاء في باب الحجر من كتبهم»⁷².

إن الوقوف عند مثال الحرية كحق من حقوق الإنسان يبين أن أطربنا الثقافة لم تجد مرتكزاً تراثياً لهذه القيمة التي يمجدها الغرب. وبهذا الخصوص يحصر عزت قرني العديد من العوائق التي تواجه الحرية بالعالم العربي من أبرزها⁷³:

1. العائق الذاتي: المتمثل في الميل إلى الخضوع والتردد... الخ، وكأن هناك نزوعاً طبيعياً نحو الخضوع لدى الإنسان العربي.

2. العائق التراثي: والذي يتمثل في تقديس التراث و«قفل باب الاجتهاد» رغم أن التراث هو من صنع البشر، وأن التقليد ينفي حقيقة التطور الذي يحصل على مر التاريخ.

وعليه، تبدو الحاجة ماسة للاعتراف بكونية هذه الحقوق، بوصفها لا تنفصل عن الشرط الإنساني، بغض النظر عن الزمان والمكان والقانون والدين والثقافة⁶¹.

غير أن البعض يرى عدم معقولية بناء ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان في مجتمعنا بتجاهل تام للتراث الثقافي، إذ ينبغي «الانخراط في الاشتغال على التراث وإظهار أننا لا نرفضه دون جرد أو معرفة، وأننا نريد أن نقيم معه علاقة قوية ومحفزة، تمجّد بنفس القدر من المشروعية، النصوص المؤسسة (القرآن والحديث)، وأيضاً تاريخ الممارسات الدينية والاجتماعية لمجتمعاتنا، ومعها مشاركتنا العميقـة (التاريخية) في كونية اليوم»⁶². عليهـ، فإن التأسيـس لـلـكونـية من دون إيجـاد أساسـ منـ التـرـاثـ سـيـهدـدـ مـسـلـسلـ بـنـاءـ كـوـنـيـةـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ لـدـيـنـاـ،ـ كـمـ سـيـظـهـرـ وـكـأنـ خـطـابـ حقوقـ الإـنـسـانـ يـرـفـضـ الـثـقـافـاتـ الـمـغـاـيـرـةـ.ـ مـنـ هـنـاـ تـأـتـيـ الـحـاجـةـ لـلـعـودـةـ لـلـتـرـاثـ وـاعـتـمـادـ تـفـسـيرـ يـلـغـيـ تـأـوـيلـ الـمـشـدـدـيـنـ النـصـيـ وـالـحـرـفـيـ لـلـتـرـاثـ الـدـينـيـ⁶³.ـ وـأـمـاـ هـذـاـ التـحدـيـ يـقـرـ نـجـيبـ بـوـدرـبـالـةـ بـكـونـ هذاـ وـضـعـيـةـ حـقـوقـ الإـنـسـانـ لـدـيـنـاـ سـتـعـرـفـ اـنـتـقاـلاـ بـطـيـئـاـ وـصـعـبـاـ نـحـوـ كـوـنـيـةـ الـحـقـوقـ؛ـ «ـوـلـنـ يـكـونـ هـذـاـ التـحـولـ مـؤـمـنـاـ ضـدـ الـتـوـقـفـاتـ الـطـوـلـيـةـ،ـ وـلـاـ ضـدـ الرـجـوعـ إـلـىـ الـورـاءـ كـمـ يـسـمـعـ مـاضـيـ هـذـاـ التـحـولـ باـقـتـراـضـ ذـلـكـ.ـ سـيـكـونـ وـاقـعـ مـجـتمـعـاـ،ـ إـنـ،ـ أـنـتـاءـ هـذـاـ التـحـولـ مـرـكـبـاـ وـمـطـبـوـعاـ بـتـواـجـدـ عـدـةـ تـقـالـيدـ قـانـونـيـةـ بـجـانـبـ الـنـمـوذـجـ الـكـوـنـيـ»⁶⁴.

إن الأطر القانونية غير كفيلة بتحقيق الديمقراطية وضمان حقوق الإنسان، حيث ثمة مجموعة من الشروط ينبغي أن تتوافر فيها لكي تكون فعالة وقابلة للتطبيق وأداة للتقدم الاجتماعي. لعل من أهم هذه الشروط نجد المشروعية، لكن كيف تحصل الأطر القانونية (بما فيها الدستور) على المشروعية؟

من بين الشروط التي ينبغي أن تتوافر في الدستور (والقوانين عموماً) لكي يكون فعالاً، أن يكون معبراً عن الإرادة، أو الروح العامة للشعب وعن مزاجه النفسي وتقاليده وطموحاته المستقبلية⁶⁵. وبما أن مبادئ حقوق الإنسان لم تنشأ في بيئتنا فهذا يعني أن تضمennها في الدساتير غير كاف لاستنباتها وتفعيلها في الواقع. ذلك لأن مستوىوعي المواطن العربي يظل متخلفاً، هذا في الوقت الذي يسود وهم لدى مناضلي حقوق الإنسان «الذين يعتقدون في سهولة وسرعة إدخال كونية حقوق الإنسان بالاعتماد على الإرادة السياسية وعلى القوانين من دون أي نقاش مع الثقافة المحلية»⁶⁶.

وإذا كانت الديمقراطية وثقافة حقوق الإنسان هي أمور يجب أن يتخلف بها الشعب ويتبناها في منظومته القيمية، فإن العكس هو الذي نصادفه في مجتمعنا، حيث نجد معارضه لحقوق الإنسان. ويرجع نجيب بودريالية هذا التحدي إلى عوامل سوسيو-ثقافية، وذلك بقوله: «لقد حافظت المجتمعات العربية الإسلامية على الأسطورة الجماعاتية للإجماع. والحال أن هذا المبدأ يمكنه أن يستغل في المجتمعات ذات التكوين التجزيئي، لكنه لا يعود صالحاً بالضرورة في المجتمعات المتنوعة والمترابطة التي تجسدتها الدولة-الأمة الحديثة»⁵⁵. ذلك هو العائق الذي يحول دون تكريس مبادئ حقوق الإنسان، حيث تستغل المجتمعات التي تتبنى إيديولوجيا الإجماع وفق «جدلية أغلبية/أقلية، بل حسب جدلية كارثية هي جدلية داخلي/خارجي أو جدلية الإدماج/الإقصاء. فمن لا يتبنى الإجماع يُدفع به خارج دائرة الإجماع إلى ظلمات الخارج»⁵⁶. وعليه فإن مجتمعنا ليس مؤهلاً في أطره الثقافية لتقبل الأقليات وضمان حقوقهم. صحيح أنه يمكن قبول الأقليات والتسامح معهم وحمايتهم أحياناً، غير أنهم يكونون في وضعية دونية وتابعة، إذ من الطبيعي أن تحس الأنظمة ذات التوجه الكليني بالتهديد من طرف حركة تطالب بكل الحقوق للأقليات وبالمساواة»⁵⁷.

بها الصدد نجد أنفسنا أمام سؤال مهم طرحته الفكر العربي المعاصر، ومفاده: هل ينبغي القطع مع التراث أم الانطلاق منه وبناء ثقافة حقوق الإنسان على أساسه؟ أما الجواب عنه فيفترض بالتنوع والاختلاف بين السلفيين والحداثيين. فالبعض ينطلق من التراث ويفوّس لقيم حقوق الإنسان والديمقراطية، وبهذا الخصوص نجد علال الفاسي، وإن كانت له مرجعية سلفية؛ يعبر عن رؤية حضارية في مقارنته لمسألة الحرية، إذ اعتبرها «صفة قارة ثابتة لا عارضة للإنسان»⁵⁸. بيد أن البعض يرى في الرجوع للترااث بحد ذاته عائقاً أمام التحول، إذ «إن السلوك التكراري المقدس للماضي والمحترم لكل أشكال الممارسات التي تحيل على هذا الأخير، يجعل من المجتمعات التقليدية، مجتمعات ثابتة تؤخر كل إمكانيات التغيير، وتقلص من حجم العوامل المساهمة في التحول»⁵⁹. هذا في الوقت الذي يعتبر مجال تطبيق الشريعة (في المجتمعات الحديثة) مجالاً ضيقاً جداً. بل إن طابعها أصبح في كثير من الأحيان غير ملائم لـ«روح العصر»⁶⁰.

ذلك ما يعني أن القطيعة مع التراث قد تكون أساس بناء المجتمع الديمقراطي الحديث. لأنه بمجرد ما نحيل إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلا ونقصد بذلك حقوق كل كائن بشري مهما كانت انتتماءاته، ولذلك سماها بعض الفلسفات بالحقوق الطبيعية (الحرية، الحق في الحياة، الخ.).

لقد استمد المغرب خطاب الديمocrاطية من قانون المستعمر (فرنسا)، وكانت فرنسا نفسها قد شرعت إبان الاستعمار في ما سماه «بالإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي، وهو إصلاح يهدف في الواقع إلى إعادة إنتاج النموذج الفرنسي وإدماج المجتمع المغربي في فلكله».⁵⁰ هذا بعدها كانت مرجعية الدولة المغربية قبل الاستعمار مرجعية إسلامية، وكان المجتمع تقليدياً في كل مناحي حياته. لذلك، «لم يكن خروج المرأة المغربية إلى العمل المأجور، بدافع اختيارات وطنية أو توجهات تخدم مصالح البلاد، بل كان خروجاً قسرياً وأضطرارياً أملته التحولات التي استحدثها الاستعمار في البنيات وال العلاقات الاجتماعية والاقتصادية في المدن والبوادي على السواء. لقد استولى المعمرون الفرنسيون على أخصب الأراضي المغربية ونزعوها من أصحابها ليحلوها إلى ضياع كبير في حاجة ليد عاملة زراعية تقوم بمختلف المهام التي تتطلبها المنتوجات الزراعية».⁵¹

من هنا فازدواجية المرجعية القانونية والثقافية للمجتمع المغربي جعلت نموذجه الديمocrاطي هجينًا. وكان ماركس قد رأى في استمرار قانون مجتمع عتيق حتى الفترة المعاصرة لانتصار الرأسمالية مشكلاً يظل صعب التفسير.⁵² ويرجع ذلك لكون ماركس يرى أن القانون والثقافة صورة تعكس البنيات الاقتصادية. بيد أن القانون في مجتمعاتنا لا يسير بشكل متوازن مع هذه التحولات، بل وحتى وإن تمت دسترة مبادئ الديمocratie وحقوق الإنسان فقد تظل مجرد نقل تعسفي لقيم نشأت في بيئة أخرى إلى بيئة لا تحتملها ثقافياً. يشير الباحث عمر التاو بهذا الخصوص إلى عدم كفاية وجود دستور ديمocrati لقيام الديمocratie، حيث ما زال منطق التعليمات كل المشاكل، باعتبار أن نفاذيته للحياة اليومية تبقى محدودة، حيث ما زال سائداً في كل المجالات الشفوية سائداً.⁵³ وهنا تكون أمام شرخ بين البنية الاقتصادية والأطر القانونية المقابلة لها ثم الثقافة المنتجة لهذه الأطر القانونية.

إن الديمocratie هي مسألة ثقافية قبل أن تكون مسألة سياسية، أو كما يقول علال الفاسي هي خلق، ولترجم هذا الخلق بكلمة Ethos التي تحيل على استعداد يميز أمة أو جماعة بشريّة معينة. وعن هذا الخلق يقول علال الفاسي: «الديمocratie خلق في الحاكم، وفي المواطن معاً، لا يستطيع أي منها متى تخلق به، أن يخرج عن إطاره، أو يسير على غير هداه. فالحاكم الذي يملك خلق الديمocratie لا ينحرف، ولا يظلم، ولا يغار من أن يرى المواطنون يتمتعون بالحرية في أجلى مظاهرها. والمواطن الذي يملك نفس الخلق، لا يستطيع أن يسكن على الظلم، أو يساهم في المساس بحرية الآخرين».⁵⁴

أن ينشأ من رحم المجتمع الذي يوجه إليه. في هذا السياق، يقول نجيب بودربالة: «إن تبني تشريع متقدم، مهما كان نافعاً في حد ذاته لن يكون كافياً. فالتحول الحاسم لن يأتي فقط من إصلاح للقانون، بل من تحول ثقافي لأن التحولات الثقافية وحدها ستضمن تطبيق القوانين والنشر الدائم داخل النسيج المجتمعي لطلب المواطن لاحترام حقوق الإنسان».⁴⁴

لقد تأسست الديمocratie بالغرب على نظريات سياسية (نظريات العقد الاجتماعي) دافع عنها المفكرون الغربيون (روسو في فرنسا، ولوك في بريطانيا...). ومقابل ذلك نجد لدينا آداب سلطانية فحسب، وفي أحسن الأحوال نقداً ذاتياً (عال الفاسي، الخطيبى، الخ.). يطفو على ساحة النقاش الفكري كلما أدركنا تخلفنا. ذلك ما جعل المجتمعات العربية «لم تفرز بعد «ثقافة حادثة وديمقراطية» جديدة مستوعبة لجمل قيم الحادثة والتقدم: من حرية وحقوق ومساواة وعدالة اجتماعية وتقدير لمفهوم «الإنسان» كيـما كان جنسه أو لونه أو محددات انتـمائـه الاجتماعي والحضاري المتعدد الدلالـات والأبعـاد»⁴⁵. وهـكـذا يـبـدو أن مجـتمـعـاتـنا تـعيشـ خـارـجـ العـصـرـ منـ دونـ أنـ يـكـونـ لهاـ فعلـ إـيجـابـيـ منـتـجـ يـسـاـهـمـ فيـ التـقـدـمـ الحـضـارـيـ، وكـأـنـهاـ بلاـ مشـرـوعـ أوـ هوـيـةـ⁴⁶. إلاـ أنـ التـحدـيـ لاـ يـقـفـ عندـ كـوـنـ مجـتمـعـاتـناـ بـدـوـنـ مشـرـوعـ أوـ أـهـوـيـةـ، إنـماـ يـتـمـثـلـ كذلكـ فيـ رـفـضـنـاـ استـدـمـاجـ مـشـارـيعـ وـتـجـارـبـ دـوـلـ أـخـرىـ.

غير أن حاجتنا إلى الديمocratie في العالم المعاصر تبدو مسلمة لا جدال فيها. وبهذا الصدد يقول محمد عابد الجابري: «الديمocratie اليوم ليست موضوعاً للتاريخ، بل هي قبل ذلك وبعد ضرورة من ضرورات عصرنا، أعني أنها مقوم ضروري لإنسان هذا العصر، هذا الإنسان الذي لم يعد مجرد فرد من رعيّة، بل هو مواطن يتحدد كيانه بجملة من الحقوق هي الحقوق الديمocratie التي في مقتمتها الحق في اختيار الحاكمين ومراقبتهم وعزلهم، فضلاً عن حق الحرية، حرية التعبير، والاجتماع، وإنشاء الأحزاب، والنقابات، والجمعيات، والحق في التعليم والعمل، والحق في المساواة مع تكافؤ الفرص السياسية والاقتصادية»⁴⁷. مما وضعية الديمocratie ببلادنا تحديداً؟

على الصعيد الدستوري، نجد أن التشريع المغربي يستند لمصدرين أساسيين هما: القانون الإسلامي من جهة، وخصوصاً المذهب المالكي، والقانون الفرنسي الموروث من عهد الاستعمار من جهة أخرى⁴⁸. وذلك ما يجعل المجتمع المغربي يتراوح بين التقليد والحداثة، إذ رغم «أن المغرب قبل بالانفتاح على الحادثة، فهو ما يزال وثيق الارتباط بعاداته. ولعل المرأة هي أبرز ما يجسد هذه الأمر»⁴⁹.

تعد حقوق الإنسان من نتاج البورجوازية الصاعدة. يقول نجيب بودربالة بهذا الصدد: «أكيد أن حقوق الإنسان ظهرت في الغرب، مع بروز حقوق البورجوازية الأوروبية الصاعدة في صراعها ضد سلطات الأسياد والملكيات المطلقة. كما أنه من المؤكد أنها ازدهرت مع البورجوازية الغربية الليبرالية، وأنها استخدمتها كآلية حرب ضد كل نزعة دولاوية ترمي تقوية جهاز الدولة وضد النزعة المركزية في التخطيط للبلدان الاشتراكية».³⁸

لقد كانت الرأسمالية بمثابة قوة دافعة إلى التحرر، بينما شكلت الدول التوتاليtariste (الشمولية) صراعاً بين قوى التحرر الجديدة والعودة للعبودية. وتعتبر المدينة الحديثة في حد ذاتها نتاجاً للرأسمالية ومصدراً للتحرر. فقد ولدت الرأسمالية كقوة من قوى التحرر حركات مضادة للسلطة في مختلف الجوانب: الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية والثقافية.³⁹ هذا وقد اقتنى تطور الاقتصاد النقيدي الرأسمالي بالتحرر الفردي، حسب جورج سيميل.⁴⁰ في هذا السياق، تبنّت الدول خطاب حقوق الإنسان بعدما سيطرت فئة البورجوازية على الدولة، لتعمل على شرعنة سلطتها الاقتصادية والسياسية بأوروبا وبالمستعمرات. إلا أن هذا الخطاب أصبح لا حقاً سلاحاً في يد الطبقة العمالية.⁴¹

وعلى العموم، إن الديمقراطية السياسية تقوم على اقتصاد السوق، وهذا الأخير يفترض امتلاك وسائل إنتاج خصوصية. وعليه، ففي عصرنا الراهن لا يمكن أن تتواجد الديمقراطية في الدول التي تمارس سلطة ديكتatorية ورقابة مطلقة.⁴² وعن علاقة اقتصاد السوق بالديمقراطية يمكن حصر مجموعة من الخلاصات، ذكرها عبدو الفيلالي الأننصاري، كالتالي:⁴³

1. لم تتحقق أي ديمقراطية خارج اقتصاد السوق.
2. يمكن لاقتصاد السوق أن يتعايش مع أنظمة غير ديمقراطية.
3. حينما يزدهر اقتصاد السوق تظهر قوى ضاغطة باتجاه الديمقراطية.

ثانياً: أزمة الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمع المغربي

إن إقامة الديمقراطية وحقوق الإنسان لا تتم بجرة قلم (أي بنقل تجارب معينة وإسقاطها على مجتمعنا، سواء تعلق الأمر بالجانب الموسساتي أو التشريعي)، فكل نظام قانوني وقيمي ينبغي

انتماءاتهم القومية، والطبقة، والعرقية، والجنسية وأمثال ذلك، بالنظر إلى أن كل الناس سواسية أمام القانون. هذا بالإضافة إلى الحقوق الأساسية للمواطنين مثل: حرية العقيدة والفكر، والنشر، والاجتماع، وحق الملكية، والمشاركة في الحياة السياسية²⁸.

بخصوص العامل السياسي، مثلاً، نجد أن العصر الحديث هو، بحق، عصر النضال ضد الرق الذي بقي مشروعا طيلة العصور الوسطى، «فمع مطلع القرن الثامن عشر ظهر تيار فكري قوي يدعو إلى التحرر من الظلم والاستبداد وينبه الأذهان إلى ما يلقى الهنود الحمر من ظلم المستعمرات الإسبانية. وقد انبثق هذا التيار من أشهر فلاسفة العصر»²⁹. وهم: مونتسكيو، وفولتير، وجان جاك روسو وغيرهم. كما قام أبرز رجالات الثورة الفرنسية عام 1789 بحملة عنيفة على الاسترقاق، من بينهم كوندرسيه رئيس الجمعية التشريعية³⁰.

من هنا جاءت فكرة العقد الاجتماعي، «وهي فكرة كانت ملائماً لجأ إليه المفكرون الذين يسعون للدفاع عن المذهب الفردي ضد المذهب المطلق، وذلك لأن الملوك كانوا يلجأون في تبرير سلطانهم إلى القول بأنهم يستمدونه من الله مباشرة، فهم ظل الله على الأرض»³¹. والحقيقة أن نظرية العقد الاجتماعي هي أشبه بحيلة عقلية لجأ إليها المفكرون لنقد الصيغة الدينية التي تضفي القداسة على الحكم وتعتبره ممثلاً لله على الأرض³².

إن فكرة العقد الاجتماعي القائمة على تصور معين لحالة الطبيعة هي التي ربطت بين حقوق الإنسان والديمقراطية لأول مرة في التاريخ. هكذا أصبحت الحرية والمساواة أساساًديمقراطية 33. وقد جاء جون ستيوارت مل ليستكملاً طموح فلاسفة العقد الاجتماعي، فكتب كتابه عن الحرية من منظور «الليبرالية السياسية» مدافعاً فيه عن حرية الفرد دفاعاً مجيداً³⁴.

أما فيما يتعلق بالعامل الاقتصادي فنجد أن الديمقراطية ولدت من رحم الرأسمالية، باعتبار أن هذه الأخيرة مكنت من ظهور طبقة اجتماعية جديدة (البورجوازية) تتحصل على ثرواتها من المجال التجاري والصناعي والمهني. هذا بالإضافة للامتيازات التقليدية التي كانت لديها في المجتمعات الزراعية³⁵. وقد جاءت الديمقراطية لتكرس الرأسمالية، إذ نجد إلى حد الآن أن الدول الديمقراطية تأسست فيها الديمقراطية بعد أن ترسخت الرأسمالية³⁶.

أما العلاقة بين الرأسمالية وحقوق الإنسان فهي علاقة غير مباشرة، وهي علاقة تمر عبر الديمقراطية، بالنظر إلى أن الديمقراطيات تضمن حقوق الإنسان بشكل موثوق فيه³⁷. ولهذا

وإذا كانت الديمقراطية المباشرة في أثينا لها إيجابيات تتمثل في انتخابات عمومية مباشرة، فقد كانت لها سلبيات أيضا، حيث²⁵:

1. لم يكن مفهوم الشعب يضم كل الأفراد، بل اقتصر على الأثينيين واستبعد الأجانب والرقيق والنساء.

2. لم تكن الحريات والحقوق الشخصية مكفولة (حرية التنقل، حرمة المسكن، حق الأمن...)، حيث كان بالإمكان نفي المواطن الذي أدى للشعب خدمات جليلة وتعلق به الأمة خوفاً من احتمال استبداده بالحكم.

3. لم تكن حرية الفرد موجودة (حرية العقيدة، الملكية...)، حيث كانت هناك سيطرة تامة للدولة، وعلى كل فرد الخضوع لدینها وجعل أملاكه تحت تصرفها.

2. لحظة اتصال الديمقراطية بحقوق الإنسان

ظهرت الديمقراطية الأثينية في القرن الرابع قبل الميلاد، إلا أنها لم تكن مرتكزاً للمجتمعات الحديثة. «فالديمقراطية كما نعرفها اليوم ترتبط بنشأة الحداثة (بين القرن 16 و18م)»²⁶. يرتكز تعريف الديمقراطية (معناها الحديث) على خاصيتين: أولاً، الانتخابات الحرة والمنتظمة. وثانياً، الحقوق المدنية والحرية السياسية²⁷. هذا على عكس النظام غير الديمقراطي الذي يحد من الحريات (التصويت، التجارة، التعبير، النشر...). لذلك فالحرية لها ارتباط وطيد بالديمقراطية. ونقصد الديمقراطية الليبرالية القائمة على مبدأ الحرية والمساواة. ومما لا شك فيه أن الديمقراطية الليبرالية هي السائدة حالياً في دول العالم المختلفة وفي مجتمعاتنا إلى حد ما، وتعمل وفق مبادئ الليبرالية، أي حماية حقوق الفرد القانونية، واعتماد انتخابات نزيهة وحرة وتنافسية بين الأحزاب السياسية.

لقد ظهرت الديمقراطية بمعناها الحديث في سياق النهضة الليبرالية التي ميزت المجتمعات الغربية. وذلك من خلال تفاعل عدة عوامل، كالعامل الاقتصادي المتمثل في الانتقال من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي. ثم العامل الديني، حيث أرجع ماكس فيبر نشأة الرأسمالية إلى الحركة البروتستانتية، وهي الحركة التي ظهرت بفعل الإصلاحات الدينية التي قام بها مارتن لوثر. وأخيراً العامل السياسي المتمثل في ظهور فلسفات سياسية تنادي بالتعاقد الاجتماعي. ومن مبادئ الليبرالية، نذكر أنها تهدف إلى تأمين حقوق جميع الأفراد ورعايتها بغض النظر عن

وبخصوص إقصاء النساء، بينت فاطمة المرنيسي، من خلال اشتغالها على تاريخ الحريم؛ أن أثينا كانت في الحقبة الكلاسيكية (400-300 ق.م) تمتلك هندسة معمارية للحريم تقوم على أساس الفصل بين الجنسين. وبالإضافة إلى الحجر على النساء، «نصادف لدى الإغريق والروماني العنصر الثاني الذي يتالف منه كل حريم يستحق هذا الإسم، أي وجود الإمام المترغات ملتفة السيد الجنسية».²⁰

وعليه، رغم نزوع المجتمع اليوناني نحو اتخاذ القرار بشكل عمومي إلا أنه لم يكن يقبل بعد بفكرة الحقوق المتساوية لكل الأفراد. بل حتى الحق في الحياة لم يكن مضموناً، فقد كان قتل الإناث حديث الولادة ذائعاً باليونان، إذ «تدرك بعض التقديرات معدلًا يبلغ 20 في المائة من كل البنات اللائي ولدن في أثينا»²¹. وفي إسبارطة، كان شائعاً قتل الأطفال المشوهين، «إذا ظهر على الوليد، الحديث الولادة، تشويهات خلقية، ولم يبشر بإسبارطي رياضي أو بأم قوية، حق للوالد أن يقتله، بل وكان يؤتى به، فضلاً عن ذلك، أمام مجلس من مجالس الدولة مكون من مفتشين، فإذا ظهر أن الطفل مشوه أقى به من فوق جرف. (...) وكانت ثمة وسيلة أخرى للتخلص من ضعاف الأطفال نشأت من العادة التي جرى عليها الإسبارطيون، وهي تعويد أطفالهم تحمل المشاق، والتعرض لخائف الأجواء. فكان يجب لا يعيش سوى الأفضل، ولا يكبر ويجامع إلا النخبة لإنجاب الصفة المختارة»²².

وبذلك فالديمقراطية التي نشدها اليوم ليس لها أي اتصال بالمعنى اليوناني، حيث كان هناك انفصال بينها وبين حقوق الإنسان. إن التجربة الديمقراطية الذائعة في عالمنا تختلف اختلافاً جذرياً عن التجربة اليونانية القديمة، مما يجيز لنا القول إنه لم يبق يونانياً من الديمقراطية سوى الكلمة²³.

هذا وقد كان فلاسفة اليونان، كأفلاطون، غير واثقين في النظام الديمقراطي، لأن الغلبة فيه للعدد وليس له يمتلك الحكمة. لهذا وصف أفلاطون الشعب في ظل النظام الديمقراطي بكلمة مجموع الغوغاء والدهماء، وهم في نظر أرسطو جمهرة من المواطنين الفقراء. كما أن هذا الفهم لمصطلح الشعب «هو الذي ساد الديمقراطية الرومانية، إذ كان المواطن الروماني الحر الذكر، هو وحده الذي يحق له الاشتراك في شؤون الدولة السياسية. وفضلاً عن ذلك فقد استطاعت الإمبراطورية الرومانية أن تخضع لسيطرتها، الجزء الأكبر من العالم المعروف وقتئذ، وأن تحول أسرى الحرب إلى عبيد»²⁴.

عليها الأنظمة البشرية جميعاً، إنه يقوم على أساس أنّ الحاكمة الله وحده، فهو الذي يشرع وحده، وسائر الأنظمة تقوم على أساس أنّ الحاكمة للإنسان، فهو الذي يشرع لنفسه، وهمما قاعدتان لا تلتقيان».¹² في هذا السياق يتحدث سيد قطب عن الشورى كنظام إسلامي ينبغي اتباعه، «أما طريقة الشورى فلم يحدّ لها نظاماً خاصاً، وتطبيقاتها إذاً متروك للظروف والمقتضيات، فقد كان الرسول يستشير المسلمين فيما لم يرد فيه وحي، ويأخذ برأيهم فيما هم أعرف به من شؤون دنياهم، كموقع الحرب وخططها».¹³

والواقع أن أهم لحظتين بصمتنا نشأة الديمقراطية بما اللحظة اليونانية التي أعطتنا المفهوم دون أن يكون هناك أي اتصال بين الديمقراطية وحقوق الإنسان، ثم اللحظة الحديثة حيث أصبحت علاقة الديمقراطية بحقوق الإنسان علاقة وطيدة. لذلك سنركز فيما يلي على هاتين المحطتين دون غيرهما، لاختصار المحاور اللاحقة بالنظر فيما إن كانت الديمقراطية بمعناها الحديث تجد موطئ قدم لها بالمجتمع المغربي.

1. لحظة انفصال الديمقراطية عن حقوق الإنسان

يعد مفهوم الديمقراطية نتاجاً خالصاً لليونان، وتحديداً أثيناً معقل الديمقراطية، منذ حوالي القرن الرابع قبل الميلاد. وهي نظام لاتخاذ القرار بشكل شعبي عمومي من قبل المواطنين. إلا أن شروط المواطننة لم تكن تتوفّر في الجميع بالنسبة للمعتقدات الأثنية، فقد بقي الأطفال والنساء والأجانب والعبيد خارج دائرة المواطننة¹⁴. وبخصوص إقصاء العبيد والأجانب، يقول أرسسطو: «أما المواطن فليس هو مواطننا بمجرد سكانه في البلاد، لأن النزلاء والأرقاء يشاركونه تلك السكنى»¹⁵. ويصف أرسسطو الأطفال بكونهم لم يحصلوا أيضاً على صفة المواطننة لحداثة سنهم، فهم «مواطنون لم يكتملوا بعد»¹⁶. أما الشيوخ فهم «مواطنون قد فات أوانهم»¹⁷.

لقد اشترط أرسسطو «للمواطننة شرط الذكورة لمن هم في سن القيد المدني، والجنسية أي المولود من أبي وأم مواطنين والقدرة على إعالة تابعيه، فالمواطن عند أرسسطو يجب أن يحرر من أعباء الحياة اليومية والمهام الإنتاجية الأخرى حتى يتسمى له القيام بوظائفه السياسية»¹⁸. إن المواطن هو الذي يشارك في العمل السياسي العمومي، ومقابل ذلك يتولى غير المواطنين (النساء والعبيد والأجانب) العمل اليدوي المنتج¹⁹.

جدير بالذكر أن الديمقراطية ظهرت بداية في اليونان حوالي القرن الرابع قبل الميلاد، دون أن تظهر حقوق الإنسان لديهم. إلا أنها عرفت عدة أشكال مختلفة عبر التاريخ، فأصبحنا نتحدث عن الديمقراطية الليبرالية وهي الديمقراطية السائدة في عالم اليوم) والديمقراطية الاشتراكية، وهناك من يتحدث عن الديمقراطية الإسلامية. لذلك، قبل العودة إلى أهم اللحظات والتجارب الديمقراطية عبر التاريخ، سنحدد، بداية، دلالة المفاهيم السابقة.

يقصد بالديمقراطية الليبرالية (وهو اصطلاح يجمع بين مفهوم قديم، أي الديمقراطية، ومفهوم حديث، أي الليبرالية) اتخاذ القرارات وتثبير شؤون المجتمع بشكل يضمن حرية وتساوي الجميع. وتعد الديمقراطية الحديثة ديمقراطية ليبرالية، أو وليدة الليبرالية، «فأغلب المجتمعات الغربية قبل أن تكون ديمقراطية كانت ليبرالية، برغم أن هاتين المفردتين لن تكونا ثابتتين في حركة التاريخ، بل شملتهما تغيرات مختلفة».⁶

أما الديمقراطية الاشتراكية فهي تصور مثالي ينزع، على العكس من الديمقراطية الليبرالية، نحو إلغاء الملكية. وقد سادت هذه النظرية منذ أفلاطون إلى حدود العصر الحديث، حيث حاول ماركس وإنجلز تأسيس اشتراكية «علمية» قابلة للتطبيق. غير أن الاشتراكية تعد نظرية، بل إيطوبيا لم تطبق بشكل كلي في الواقع كنسق. وقد تأسست على فكرة أن الرغبة في الامتلاك لدى الإنسان يمكن تجاوزها والتخلص منها.⁷ هذا في الوقت الذي تبقى الملكية جزء من الطبيعة البشرية. لذلك فتأسيس مجتمع حر غير ممكن ما لم يفسح المجال للتعبير عن هذه الغريزة والبحث عن إشباعها والحفاظ عليها.⁸ وبهذا الصدد، يرى الاشتراكيون أن إلغاء الملكية الفردية سيقود إلى إلغاء الفوارق والتفاوت الاجتماعي والاقتصادي، باعتبار أن الديمقراطية الليبرالية الحديثة هي «ديمقراطية بورجوازية» في نظر الماركسيين.⁹ هذا على العكس من الديمقراطية الاشتراكية التي هي الحكومة غير الطبقية الضامنة لحرية جميع الأفراد ولساواتهم الاجتماعية والاقتصادية.¹⁰ إلا أن بيتر بيرجر يلخص وضعية الديمقراطية في العالم المعاصر كالتالي: «إن كل الديمقراطيات رأسمالية، ولا توجد أي ديمقراطية اشتراكية، كما أن العديد من المجتمعات الرأسمالية ليست ديمقراطية».¹¹

أما بخصوص الديمقراطية الإسلامية، فقد ذهب العديد من المثقفين العرب إلى رفض الديمقراطية باعتبارها غربية المنشأ وتقوم على حكم الشعب وليس حكم الله. وبهذا الصدد نجد موقف سيد قطب، حيث يرى «أن القاعدة التي يقوم عليها النظام الإسلامي تختلف عن القواعد التي تقوم

ال الحديث عن وضعية المرأة في المجتمع يجعلنا في صلب الواقع ويبعدنا عن التصورات الطوباوية؛ فلذلك نرى أن هذا المدخل هو المفتاح السحري لاختبار مدى صلاحية خطاب الديمocratie وحقوق الإنسان والتنمية.

على هذا الأساس يمكننا طرح سؤالين أساسيين موجهين لهذه الدراسة كالتالي:

- ما التقسيم السوسيولوجي لواقع الديمocratie وحقوق الإنسان والتنمية بالمغرب؟
- وما مدى استفادة المرأة من حقوقها في المغرب المعاصر؟

قبل استقراء الواقع السوسيولوجي والتاريخية التي من شأنها الإجابة عن السؤالين، لا بد من الإشارة إلى فرضية عامة موجهة لبحثنا، وهي كالتالي: يبدو أن المجتمع المغربي يشهد عوائق ثقافية وسياسية تحول دون تكريس منظومة حقوق الإنسان، خاصة حقوق المرأة، كما تحد من فاعالية النظام الديمocrati. الشيء الذي جعل مجتمعنا يعيش تذمراً وقلقًا تجاه الديmocratie وحتم ظهور خطاب التنمية لمعالجة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي، خصوصاً إقصاء المرأة من حقوقها الثقافية والاقتصادية.

أما على صعيد الاختيار النهجي الخاص ببحثنا، فقد سبق أن أشرنا إلى أهمية المنهج الجينيولوجي الذي يفسر الحاضر بالعودة إلى الماضي. بذلك سنعتمد مقاربة جينيولوجية/تاريخية، من جهة، بغية إبراك الإرهاسات التاريخية المفسرة لأزمة الديmocratie ومنظومة حقوق الإنسان. ومن جهة ثانية، نستند إلى التصور السوسيولوجي الذي يمكن من فهم الخلفيات الاجتماعية والثقافية المفسرة لوضعية حقوق الإنسان والديmocratie، ومن ثمة وضعية المرأة.

أولاً: الديmocratie وحقوق الإنسان: النشأة والتطور

لا يمكننا الحديث عن الديmocratie في المغرب من دون الإhaltة إلى وضعها في أوروبا (وأمريكا كذلك) منشأها الأول. فحالنا كحال ألكسيس دو طوكفيل حينما صور حال الديmocratie في أمريكا بينما كانت بلده فرنسا غير ديمocratie بعد. لقد عاش طوكفيل وضعية شبيهة بوضعيتنا الراهنة، حيث رأى تميزاً إيجابياً للمجتمع الأمريكي، الشيء الذي جعله يتتسائل لماذا حصل ذلك في القارة الأخرى ولم يحصل بفرنسا.⁵

عندما نتحدث عن حقوق الإنسان فإننا نقصد بذلك حقوق المرأة والرجل والطفل، وباختصار، حقوق الكائن البشري. وبالمثل، عندما نتحدث عن الديمقراطية فإننا نقصد بذلك آلية لتدبير الشأن العام بشكل عادل يشرك كل أطياف الشعب رجالاً ونساءً. المرأة، إذن، حاضرة ومعنية بالخطابين فهي، إذن، أفضل مدخل لتقييم منظومة حقوق الإنسان والديمقراطية. وباعتبارها كانت مهمنة عبر التاريخ، بالإضافة إلى فئات اجتماعية أخرى؛ فذلك ما دفع إلى ظهور خطاب التنمية لتجاوز تخلف الأفراد عن الاستفادة من حقوقهم. وتفرع خطاب التنمية عن خطاب حقوق الإنسان، في إطار ما يسمى بالجيل الثالث من هذه الحقوق. هذا وقد عرف مفهوم التنمية بدوره تطوراً، فصرنا نتحدث عن «الحق في التنمية» و«التنمية المحلية» و«التنمية البديلة»، الخ..

إن وضعية مجتمعنا الراهنة تدعونا إلى مساعلة بنياته الثقافية والسياسية وتاريخه من أجل فهم أعمق للتحديات التي تواجهه في مسعاه إلى إقامة دولة ديمقراطية حديثة تكرم الإنسان وترتقي به. وهذه هي مهمة المنهج الجينيالوجي الذي يعود إلى الماضي بغرض تفسير وضعية راهنة، كما بين ذلك المفكر الفرنسي ميشيل فوكو³. لذلك نطمئن، من جهة، لأن نعتمد في هذه الدراسة مقاربة أقرب للجينيالوجيا بدل الاكتفاء بالسرد التاريخي. ومن جهة أخرى، فمقاربتنا لهذا الموضوع ستأخذ منحى سوسسيولوجيا، مع الإشارة إلى أن السوسسيولوجيا تحاول تفسير الظواهر التي تدخل في نطاقها بإرجاعها إلى أسباب ودوافع ثقافية واجتماعية.

جدير بالذكر أن السؤال الذي حير السوسسيولوجيين المغاربة خلال القرن العشرين مازال مطروحاً بعالم اليوم، ونقصد سؤال: هل المجتمع المغربي مجتمع حداثي/رأسمالي أم إقطاعي/تقليدي؟ وهو السؤال الذي أجاب عنه بول باسكون معتبراً أن المجتمع المغربي له طبيعة مزجية، أي أنه مجتمع مركب *société composite*. ونعيد طرح السؤال السابق بصيغة أخرى: هل المجتمع المغربي ديمقراطي أم غير ديمقراطي؟ هل يمثل حقوق الإنسان في تشريعاته وفي الخدمات التي يقدمها للمواطنين؟

يبعد أن أكثر المفاهيم استخداماً في عصرنا الراهن؛ هو مفهوم حقوق الإنسان. أما عن أهمية خطابات حقوق الإنسان، تبقى حسب أوبندا راكسي رغم عجزها، «هي كل ما نملكه في مواجهة همبة القوة، ولا يبعد أن منح حقوق الإنسان يهدف بدرجة كبيرة إلى «استرداد ما فات» بل لتحقيق غرض سام هو «الحفظ على ما لم يتم»⁴. إن الانهمام بخطاب الديمقراطية وحقوق الإنسان يعبر، بحد ذاته، عن وجود أزمة يعرفها هذا الخطاب على مستوى الواقع. وإذا كان

من أزمة الديمocrاطية وحقوق الإنسان إلى أزمة التنمية: وضعية المرأة المغربية نموذجا

موسى بلال

مقدمة

لعبت الأزمات دوما دور المحفز لإعادة النظر في الذات الجماعية وتقييم أعطابها وتعثراتها. ذلك ما حصل بالضبط في سياق انتشارجائحة كورونا، حيث التفت الجميع إلى التحديات التي طرحتها هذا الوباء كأشفا عن صعوبات في أجراة مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية. بل في عز هذا الوباء تصاعدت احتجاجات فئات اجتماعية مختلفة، كما استفحلا الفقر والعنف والقتل سواء ضد الأطفال أو النساء. وتلك ظواهر تعبّر عن كوننا لم نحل بعد الأزمة المحلية القديمة المتعلقة بترسيخ الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية، هذا في الوقت الذي تلوح أزمات مستجدة في الأفق (حروب نووية، بيولوجية، الخ). بهذا الصدد، تقر الباحثة خالدة سعيد أننا لا نعي النظر في قيمينا وعاداتنا التي تستمد قوتها من الماضي إلا مع الكوارث والمجاعات والحروب، «فهذه الهزات الكبرى هي التي تحرّك الوعي وتكتشف التقاوٍ الكبير بين القيم ومتضيّعات الظروف أو بين القيم القديمة والعقائد الجديدة».¹

في هذا السياق تحديدا، تأتي هذه الدراسة بغية مساعدة واقع الديمقراطية وحقوق الإنسان بالمجتمع المغربي. ولا شك أنه واقع مأزوم سيستمر القول فيه حتى نحل أعطابه كلية. فلم يحن بعد وقت الاحتلال بمجتمع المواطنة والديمقراطية، هذا في الوقت الذي تحقق فيه بعض فصائل الخطاب السياسي والاقتصادي والثقافي السائد في مجتمعاتنا «احتفاء خاصاً ومتفائلاً إلى درجة السذاجة أحياناً بقيم العولمة و«مجتمع المعرفة والمواطنة» والمنافسة والتشارك والديمقراطية ووعود الثقافة السياسية الكونية الجديدة. وذلك على الرغم مما تضمه مجتمعاتنا من حشود غفيرة ما تزال ترطن في أحوال الأمية والجهل والتعطيل عن العمل، بل وعن التفكير والإبداع، كما هو وضع المرأة، بل كما هو وضع فئات عريضة أخرى».²

حكيم بن حمودة، «أزمة الكورونا الشعبوية ومستقبل الديمقراطية»، جريدة المغرب، نشر في:
2020/04/26.

د. صقر الجبالي، وأخرون، قاموس المصطلحات الدينية والسياسية، مركز إعلام حقوق الإنسان
والديمقراطية، شمس، 2014.

د. عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج. 1، لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

د. محمد عابد الجابري، «الديمقراطية وحقوق الإنسان»، كتاب في جريدة، عدد 95، 2006.
سامي ذبيان وأخرون، قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، لندن، رياض
الرئيس للكتب والنشر، 1990.

عبد الحق الصناعي، «التنمية أولاً، الديمقراطية ثانياً»، هسبيريس، نشر في 12 شتنبر 2017.
المدين عبد اللطيف، التنمية والتحول نحو الديمقراطية، دار المنظومة، العدد 122-123، 2015.

الهـوامـش

- 1 سامي نبيان وآخرون، **قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية**، لندن، رياض الريس
للكتب والنشر، 1990، ص 164.
- 2 د. عبد الوهاب الكيالي، **موسوعة السياسة**، ج. 1، لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص. 795-796.
- 3 جلال الدين سعيد، **معجم المصطلحات وال Shawahed الفلسفية**، تونس: دار الجنوب، للنشر، 2004، ص. 196.
- 4 د. صقر الجبالي، وآخرون، **قاموس المصطلحات المدنية والسياسية**، مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية
شمس، 2014 ص. 81-80.
- 5 أنظر:
- Roy F. Harrod, «Toward a dynamic economics», London, Mac Millan, 1954.
- 6 المتدين عبد اللطيف، «التنمية والتحول نحو الديمقراطية»، دار المنظومة، العدد 122-123، 2015، ص. 2.
- 7 بوخبزة محمد العماني، «التحولات الديمقراطية وإدارة التنمية»، دار المنظومة، العدد 4-3، 2013، ص. 55-56.
- 8 عبد الحق الصنابي، «التنمية أولاً، الديمقراطية ثانياً»، هسبيريس، نشر في 12 سبتمبر 2017، شوهد في:
[03/12/2020. https://bit.ly/3qhAR5c](https://bit.ly/3qhAR5c)
- 9 د. محمد عايد الجابري، «الديمقراطية وحقوق الإنسان»، كتاب في جريدة، عدد 95، 2006، ص. 5.
- 10 إدغار موران Edgar Morin، يُنظر: <https://bit.ly/366BqaB>
- 11 إدغار موران، **تربية المستقبل : المعارف السبع الضرورية ل التربية المستقبل**، ترجمة: عزيز لزرق ومنير
الحجوجي، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، 2002، ص. 98-96.
- 12 حكيم بن حمودة، «أزمة الكورونا الشعبوية ومستقبل الديمقراطية»، جريدة المغرب، نشر في: 26
2020/04/26، شوهد في <https://bit.ly/30oTane>. 2020/12/04

المراجـع

- إدغار موران، **تربية المستقبل المعارف السبع الضرورية ل التربية المستقبل**، ترجمة: عزيز لزرق
ومنير الحجوجي، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، 2002.
- بوخبزة محمد العماني، «التحولات الديمقراطية وإدارة التنمية»، دار المنظومة، العدد 4-3،
2013.
- جلال الدين سعيد، **معجم المصطلحات وال Shawahed الفلسفية**، تونس، دار الجنوب للنشر، 2004.

الحجر الصحي؛ الأمر الذي أدى بمجموعة من الفاعلين إلى وصف المرحلة بمرحلة (حجر الديمocrاطية)، معتبرين بذلك عن مخاوف تشكل مظهر جديد من السيطرة والهيمنة؛ خصوصاً بعد قيام الجهات المعنية بإنزال قوانين عاجلة في غياب تام لأي نقاش داخل المجتمع، متناسيةً بذلك ضوابط حقوق الإنسان التي تتربع فيها الحرية رأس الهرم الحقوقـي؛ فما ترى كيف ستنظر في مستقبل الأيام إلى المرحلة التي يمر منها المغرب الآن؟ هل ستتمثل إجهاماً جزرياً للديمقراطية المغربية التي لم تولد بعد؟ أم ستتشكل بداية لغرب جديد يعمل على تضليل الجهد لتزييل نموذج تنموي فعال يقوم على ترسـيخ قيم الديمقراطية الكونـية؟

أثبتت المرحلة بأن عمل المغرب على تسريع وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وما قد يواكبها من تنمية سياسية أصبحت مطلباً أنياً غير قابل للتأجيل، خصوصاً بعد ظهور بعض الانحرافات السلوكـية لمجموعة من المواطنين في تعاملـهم مع قوانين الحجر الصحي وتزايد ظاهرـ الفقر وال الحاجـة لدى المواطنين؛ فالمغرب يقف اليوم أمام نقطة اللاعودة أدرك فيها أهمـية تبني استراتيجية «الدولة التـنـموـية» كـمقـارـبة بـديلـة لـتحـقـيقـ المـكتـسـباتـ الـديمقـراـطـيةـ؛ بحيث تعدـ التـنـميةـ منـ الآـليـاتـ الـمـهمـةـ لـتـعمـيقـ التـعـلـيمـ لـدـىـ الشـعـبـ الـمـغـرـبـ، وـتـرـيـبـهـ عـلـىـ قـيـمـ التـسـامـحـ وـالـاعـدـالـ وـالـعـقـلـانـيـةـ، وـلـعـودـةـ ثـقـةـ الـمـوـاطـنـينـ فيـ غـايـاتـ الدـولـةـ الرـامـيـةـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـمـصـلـحةـ الـعـامـةـ. فـبـالـرـغـمـ مـنـ كلـ الـانـقـادـاتـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـوجـهـ لـلـدـولـةـ فيـ مـحاـوـلـتـهاـ اـحـتـضـانـ الـأـزـمـةـ، فـإـنـ الـرـحـلـةـ أـثـبـتـ وـبـشـكـلـ مـلـمـوسـ أـهـمـيـةـهاـ فيـ حـفـظـ الـاسـتـقـرارـ وـسـلـامـةـ الـمـوـاطـنـينـ، كـمـاـ أـثـبـتـ الـرـحـلـةـ كـذـلـكـ أـهـمـيـةـ تـضـافـرـ الـجـهـودـ بـيـنـ جـمـيعـ الـفـئـاتـ لـتـرـسـيخـ قـيـمـ الـديـمـقـراـطـيـةـ.

وفي الخـتـامـ؛ وبـعـيـداًـ عـنـ الـأـطـرـوـحـاتـ الـمـتـشـائـمـةـ يـمـكـنـ اعتـبارـ الـأـزـمـةـ الـتـيـ مـرـ مـنـهاـ الـمـغـرـبـ فـرـصـةـ جـديـدةـ لـلـجـمـيعـ، لإـعادـةـ التـقـكـيرـ فـيـ مـجـمـوعـةـ الـقـضـاياـ الـتـيـ أـصـبـحـتـ مـسـلـمـةـ وـلـاـ تـقـبـلـ النـقـاشـ أوـ إـعادـةـ الـبـنـاءـ، فـطـلـماـ أـثـبـتـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـزـمـاتـ ضـرـورـةـ إـعادـةـ إـنـتـاجـ الـمـفـاهـيمـ وـتـبـنيـ طـرـيـقـةـ جـديـدةـ فيـ مـعـالـجـةـ الـقـضـاياـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ. وـيـمـكـنـ اعتـبارـ قـيـامـ صـاحـبـ الـجـالـلـةـ لـصـنـدـوقـ «ـمـحمدـ السـادـسـ لـلـاستـثـمـارـ»ـ خـطـوةـ إـيجـابـيـةـ سـتـسـاـهـمـ بـشـكـلـ فـعـالـ فـيـ الـحدـ مـنـ الـنـكـوـصـ الـاقـتصـاديـ وـتـدارـكـ الـأـزـمـةـ، وـخـطـوةـ مـهـمـةـ لـلـسـيرـ نحوـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـتـيـ لـاـ يـمـكـنـ لـهـاـ أـنـ تـتـحـقـقـ دـوـنـ الـاهـتـامـ الـجـادـ بـالـجـانـبـ الـتـنـموـيـ فـيـ جـمـيعـ الـقـطـاعـاتـ بـالـمـلـكـةـ.

المبادرة وتحمل المسؤولية. ومن أهم نواقص وعيوب الديمقراطية حسب فيلسووفنا أنها لا تقوم باستشارة المواطنين المعنيين حول البدائل الممكنة في مجموعة من المجالات التي تهمهم وذلك تحت نزирية النخبوية، ف بذلك تتزعز من المواطنين حق المشاركة في القرارات السياسية الكبرى تحت نزيرية أنها قرارات جد معقدة يجب أن يخوض فيها الخبراء، لتميل الديمقراطية في هذا السياق إلى إيقاف نمو كفاءاتهم وهذا ما يهدد التعددية ويحط من درجة التمدن، وبالتالي تحول الديمقراطية إلى آلية من آليات الاستبداد¹¹.

المحور الثالث: «كوفيد - 19» بين ضرورة التنمية ومساءلة الديمقراطية في المغرب

لم يكن من الصدفة عودة نقاش التنمية والتحول نحو الديمقراطية إلى الواجهة؛ فقبل تفشي وباء كوفيد - 19، دخل الشك في مدى نجاعة النظام الديمقراطي الذي أسسست دعائمه الأولى فلسفة الأنوار والتراواث في القرن التاسع عشر؛ بحيث أوضحت مجموعة من الأحداث السياسية (قمع تظاهرات السترات الصفراء وكذا صعود الخطاب الشعبي...) ترهل النظام الديمقراطي، الذي يتجلّى في تراجع الديمقراطية التمثيلية التي تشكل جوهر النظام الديمقراطي؛ وذلك من خلال عجز المسؤولين المنتخبين عن التعبير على آراء واختيارات مواطنيهم، نتيجة انغماسهم في السياسة السياسية والصراعات الهاشمية بين الأحزاب السياسية والتي لا تمت بصلة لمشاغل الناس وللمصالح اليومية التي يواجهونها، إضافة إلى تباعد السياسيين عن المواطنين وارتباطهم بلوبيات ومصالح اقتصادية كبيرة ودفعهم عنها والابتعاد عن خدمةصالح العام. الأمر الذي أدى إلى تراجع ثقة المواطنين في الديمقراطية التمثيلية وفي قدرة المسؤولين السياسيين المنتخبين في التعبير عن مشاغلهم بكل أمانة داخل مؤسسات الدولة، وانصرافهم بشكل عام عن العمل السياسي وهجرهم للساحة الديمقراطية¹².

وحلت أزمة كورونا في ظل الوضع الخانق الذي تعشه الديمقراطيات العالم لتؤكد على محدودية الديمقراطية و حاجتها إلى إعادة بناء جديد يتوافق ومتطلبات العصر الحالي؛ فبسبب الحجر ضعفت إمكانات الديمقراطية التمثيلية بالغرب، وغاب المشرعون عن البرلمان، واقتصرت المحاكم على التعامل فقط مع القضايا العاجلة، مع منع التجمعات وتقييد الحركات لختلف الفئات الاجتماعية، في حين تجوب الآليات العسكرية الشوارع بمبرر ضمان تنفيذ المواطنين لضوابط

المرحلة الانتقالية واستغلالها في الاتجاه الإيجابي يجنب المغرب هزات اجتماعية قد يكون من الصعب مواجهتها⁸، لتمثل بذلك الديمقراطية غاية التنمية وذروتها.

لعل المقام يجيز لنا أن نستحضر طرح الجابري كشاهد على أن الانتقال إلى الديمقراطية يمكن أن يتم بشكل تدريجي من خلال العمل على فسح المجال للقوى الديمقراطية في المجتمع لتنمو وتترسخ وتهيمن، مع القيام بدمقرطة الدولة بالانتقال بها إلى دولة مؤسسات تمثيلية حقيقة مع ما يتطلب ذلك من فصل للسلطات وإطلاق للحرفيات، بشرط ألا يتم تمييع التدرج، وبالتالي تمييع العملية الديمقراطية ذاتها؛ فالدرج نحو الديمقراطية يعني السير قدماً في نزع امتيازات النفوذ والثروة من طبقة بأكملها من أجل الصالح العام⁹، الأمر الذي يجعل تفهم أصحاب الامتيازات بضرورة القيام بهذه المبادرة صعب التحقق، إلا في حالة تشبع هذه الطبقة بقيم الديمقراطية والوطنية والإنسانية، لتحفظها على المساهمة في سير العملية التنموية وبناء دولة المؤسسات التي تقوم على احترام حقوق الإنسان وفصل السلط.

وبعدما وضَّحنا في الأسطر السابقة كيف تمثل الديمقراطية عاليه التنمية، ولتبيرر ميلنا إلى القول بأولوية التنمية على الديمقراطية، نستحضر تصور إدغار موران¹⁰ الذي يوضح الطابع المزدوج للديمقراطية؛ فالديمقراطية حسبه تتجاوز معناها البسيط الذي يعني سيادة الشعب؛ فهي تعني كذلك التقنين الذاتي لهذه السيادة عن طريق طاعة القوانين وتحويل السيادة إلى المنتخبين، كما تضمن التقنين الذاتي لنفوذ الدولة عن طريق الفصل بين السلطة، وضمان الحقوق الفردية وحماية الحياة الخاصة، فبالرغم من أن الديمقراطية تحتاج بطبيعة الحال إلى توافق أغلب المواطنين، فهي تحتاج في نفس الآن إلى التعددية وإلى وجود أنواع من الصراع، لتحقق معها تعددية المصالح والأفكار. فبعدم احترام لهذه التعددية ستتحول الديمقراطية إلى وسيلة لمارسة الديكتاتورية على الأقليات، من خلال قمع كل ما لا يتوافق وأيديولوجيتها؛ مما سيقود بالتنتيجة إلى إلغاء حرية التعبير، ورفض تعددية الأفكار والآراء، فحسب موران تتغذى الديمقراطية وتتجدد بالصراعات بين الأفكار والآراء لأنها هي التي تضفي الحيوية والإنتاجية عليها لأنها تنظم التناقضات وتعوض المعارض المادية بمعارك بين تلك الأفكار المتصارعة. على الرغم من أن دمقرطة الدول الحديثة استغرقت صيرورة طويلة الأمد لظهور للعلن، تظل في نظر إدغار موران هشة وغير مكتملة، لأنها لم تنجح في دمقرطة النظام الاقتصادي والاجتماعي لمجتمعنا، فقد ظلت المؤسسات عبارة عن أنسقة سلطوية تراتبية، تمت دمقرطتها جزئياً بناء على تأسيس المجالس والنقابات؛ فالديمقراطية الناجحة هي التي تحت الأفراد والجماعات ليتحلوا بروح

أين الثروة؟ وفي توجيهه انتقادات للإدارة العمومية وللأحزاب السياسية، مما يجعل المؤسسة الملكية تتفق بشكل كبير مع آراء فئات عريضة من الشعب المغربي الذي يشتكي من وجود مفارقات اجتماعية وتراتبية بين المواطنين. فلا يخفى علينا أن المغرب رغم التطور الكبير الذي يشهده في جل القطاعات ما زال يعني من إشكالات اجتماعية ومالية، ومن الضعف في الخدمات الصحية والمهنية والشغل للشباب، فقدت المواطن المغربي الثقة بالمؤسسات العمومية وبالرغبة الصادقة للمسؤولين في تحقيق الإصلاح، الأمر الذي يجعلنا نتساءل عن: ما العوائق التي تحول دون تنزيل النموذج التنموي المغربي على أرض الواقع؟

يصعب علينا أن نحدد العوائق التي حالت دون تنفيذ النموذج التنموي المغربي بشكل دقيق وموضوعي، غير أن الواقع يجيز لنا أن نزعم بأن الإدارة المغربية تحمل حصة الأسد من المسؤولية؛ وذلك لتشكلها أولاً من مؤسسات تقليدية ومخزنية لم تستوعب بعد عمليات التحديث والعصرنة التي يعرفها ويعيشها المغرب بشكل عميق، ثانياً نظراً للتخلف الإدارة المغربية وتختلف هياكلها التنظيمية والتأنطيرية والوظيفية. فبادِل العيان أن الجهاز الإداري المغربي يتميز بالتضخم المفرط، تضخم يهم كل ما هو مرتبط بالإدارة المغربية، إضافة إلى الترسانة القانونية المعقدة التي تعرقل عمل الإدارة عوض تنظيمها وتفعيتها، وتزيد في التداخل غير المبرر في الاختصاصات، هذا دون أن ننسى المكون البشري الذي تندعه فيه الكفاءة الالزمة بفعل غياب التكوين المستمر وكذا عدم إعمال مبدأ الرجل المناسب في المكان المناسب، إضافة إلى نقطة أساسية تتعلق بغياب العقلنة وتفشي ظاهرة التباهي سواء في الموارد المالية أو الوقت⁷. وعليه، على الجهات المسؤولة أن تعمل بشكل جدي على تحديث شامل لمؤسسات الدولة بما يتواافق ورؤى المغرب في بناء دولة الحق والقانون، مع ربط المسؤولية بالمحاسبة، ولا ننسى كذلك ضرورة تبيئة النموذج التنموي بما يتوافق وخصوصية البلاد.

قد يقول قائل أن الأجرد بالمغرب أن يوسع من نطاق الحريات العامة ويفتح باب الديمقراطية خطوة أولية للسير بالبلد للأمام، غير أننا نرى بأن توسيع نطاق الحريات في ظل انتشار الفقر والأمية والجهل والبطالة والتهميش يشكل مغامرة يمكن أن تكون لها تكفة سياسية واجتماعية وخيمة على البلد؛ فالحديث عن الديمقراطية يتطلب بالدرجة الأولى الوعي بمبادئ الديمقراطية وبضرورتها، وهي يتحقق ذلك في المغرب نحتاج أولاً إلى ضمان مستوى مقبول من العيش الكريم للمواطن المغربي، وكذلك خلق الشروط الذاتية والموضوعية لإرساء مستوى ثقافي معين للأغلبية، سيمكنهم من استقبال الانفتاح الديمقراطي بنوع من الوعي الجماعي القادر على استيعاب هذه

المحور الثاني: تفاعل أم افتعال بين التنمية والديمقراطية

إن الخوض في موضوع من قبيل علاقة التنمية بترسيخ مبادئ الديمقراطية أو العكس، يضع الباحث أمام صعوبات منهجية متعددة؛ وذلك بفعل التداخل المعرفي للموضوع بين مختلف العلوم التي تعتمد على مناهج متعددة في معالجة الإشكالية، فبالرغم من أن النظر للموضوع من مختلف الزوايا: السياسية والقانونية الاقتصادية أو حتى الفلسفية يصب في إغناه الموضوع وإثرائه أكثر، فإن معضلة عدم تمكن الباحث من منهجيات العلوم الأخرى تمثل عقبة تحول دون الإحاطة الشاملة بالإشكالية.

يكتب الموضوع الذي نحن بصدده مشروعاته من الواقع الذي يعيشه المغرب خلال السنوات الأخيرة، فمنذ حصوله على الاستقلال وسؤال تبني النموذج التنموي المثالي لترسيخ مبادئ الديمقراطية يشغل مختلف الفئات الاجتماعية سواء السياسية والإعلامية والثقافية.

أجريت في منتصف القرن الماضي دراسات⁵ للمقارنة بين التنمية الاقتصادية في الدول الديمقراطية والدول الشيوعية، فتبين أن هذه الأخيرة حققت مستويات مرتفعة من التنمية مقارنة بالأولى، لتصبح الدول أمام معادلة صعبة تقضي الاختيار بين نظامين متناقضين: الشمولية الاقتصادية أو الديمقراطية الليبرالية. غير أن انهيار المعكسر الشرقي سياسياً واقتصادياً في أواخر الثمانينيات بين أن المعادلة لم تكن دقيقة؛ بحيث تبين أن ارتفاع مستويات التنمية لم يكن مرده إلى طبيعة النظام السياسي، بل إلى اعتماد خطط اقتصادية تركز كثيراً على الاستثمار العام، وعندما بدأ اهتمام الأوساط السياسية والأكademie بالبحث عن برامج تنمية فعالة وعن شروط نجاحها بدا التحول إلى الديمقراطية أحد أهم هذه الشروط؛ ويرجع ذلك إلى وجود علاقة وثيقة بين الاستقرار السياسي، الذي يتأسس على استمرار المؤسسات الديمقراطية في عملها لفترة كافية لإرساء تقاليد وعادات الحكم الجديد، وعدم وجود حركة سياسية تناهض الديمقراطية باعتبارها إطاراً للعمل السياسي، ووجود التنمية الاقتصادية⁶.

كما عاد موضوع النموذج التنموي لواجهة النقاش العمومي بالغرب خلال السنوات الأخيرة، خصيصاً عندما شدد صاحب الجلالة الملك محمد السادس في خطبه على الدعوة إلى إعادة النظر في النموذج التنموي الذي يتبعه المغرب لمواكبة التطورات التي تعرفها المملكة من جهة، ولخلق بینامية جديدة تخرط فيها جميع القوى الحية بالبلاد من جهة ثانية؛ ويتمثل ذلك في تساؤله

المحور الأول: تحديد البنية المفاهيمية

وبالرجوع إلى عنوان الورقة: «راهنية سؤال التنمية والديمقراطية في المغرب الأقصى»، وإلى الإشكالية: «هل يمكن للنموذج التنموي المغربي أن ينجح خارج سياق النظام الديمقراطي؟»، سيعترضنا مفهومان أساسيان: مفهوم التنمية، ومفهوم الديمقراطية.

يُقصد بمفهوم التنمية (*développment*) : ببولوجيًا وأخلاقيًا فعل النمو؛ بمعنى الإزدياد والتكاثر¹. أما اقتصاديًا فيعني لجوء الدول النامية إلى التخلص من التبعية الاقتصادية للدول الأجنبية، عبر التحول من الإنتاج البدائي إلى الإنتاج التصنيعي، ومن مؤشراتها ارتفاع مستوى الاستهلاك الفردي، وتوزيع اليد العاملة على كافة القطاعات الاقتصادية، ونمو القطاع الصناعي، وتحسين قطاع الخدمات والمواصلات، مع تراكم رأس المال. وعلى الأغلب، يقصد الباحثون أثناء ذكرهم لمفهوم التنمية الاقتصادية التي تؤدي بالضرورة إلى تنمية اجتماعية شاملة، من خلال التخطيط الاقتصادي السليم، وتحويل اليد العاملة المعطلة إلى ميادين تُستغل استغلالاً منتجًا².

أما مفهوم الديمقراطية (*la démocratie*) : فيتألف من كلمتي «*Demos*» وتعني الشعب، و«*Kratos*» أي السلطة والسيادة؛ لتعني بذلك الديمقراطية سلطة الشعب وسيادته؛ وهي نظام سياسي يكون الشعب فيه هو صاحب السلطة، من غير تمييز بين أفراده من حيث الأصل أو المولد أو أي انتماء آخر. ويرجع أصل الحكم الديمقراطي إلى تنازل جميع الأفراد عن حقوقهم وحرياتهم الطبيعية، لفائدة سلطة ينتخبونها بكامل الحرية، وتعبر عن الإرادة العامة بسهرها على أمن الجميع وعلى حقوقهم وواجباتهم المدنية³. فالديمقراطية تعكس مجموعة من المبادئ الأساسية تتمحور حول الإيمان بحرية الفرد وسيادة الشعب، والمساواة القانونية، والتعديدية الحزبية، والمشاركة السياسية، والتداول السلمي للسلطة والانتخاب الحر، وإذا كانت الأبعاد السابقة ذات طبيعة سياسية، فإن ثمة أبعاداً اقتصادية-اجتماعية لمفهوم الديمقراطية على الحق في العمل، وفي الضمان الاجتماعي، وفي المساواة في الأجور. والجدير بالذكر أن ترتكز على الحق في العمل، وفي الضمان الاجتماعي، وفي المساواة في الأجور. والجدير بالذكر أن ينوبون عنهم في الحكم، وحالة أن يحكم الشعب نفسه بنفسه نجدها فقط لدى الآثينيين حيث بلغ النظام الديمقراطي أوجهه⁴.

راهنية سؤال الديمقراطية والتنمية في المغرب الأقصى

فريدة الزغاري

المقدمة

عرف كل من مفهومي التنمية والديمقراطية في عصرنا الحالي قبولاً واسعاً من لدن المواطنين، على عكس مفاهيم من قبيل التهميش، العنصرية، التعصب، الاستبداد، الطغيان والديكتاتورية، مما جعلهما موضوعين آتینين يلتقي حولهما الباحثون والمفكرون من مختلف المشارب الفكرية. والمفارقة؛ أنه بالرغم من الدراسات الواسعة التي أجريت حول المفهومين، ما زال يعتريهما الكثير من اللبس والغموض. وكما الحال في باقي البلدان العربية ارتبط المفهومان بشكل كبير بالفكر السياسي المغربي المعاصر، وذلك من خلال لجوء أغلب الباحثين في الحقبة المعاصرة إلى أشكال المفهومين للتعریف بالواقع، ولفهم تطلعات المواطن المغربي من جهة ثانية، وتُظهر في الشعارات التي رفعها المتظاهرون في حراك 20 فبراير 2011، أو في حراك الريف حضوراً قوياً لمفهومي الديمقراطية والتنمية كمطلبين أساسيين لدى المواطنین، غير أنه تجدر الإشارة إلى أن رفع المواطنین لهذه الشعارات لا يعني بالضرورة فهمهم ووعيهم العميق للمفهومين ولمكانن الالقاء والاختلاف بينهما.

نهدف من خلال هذه الورقة إلى بسط العلاقة الجدلية بين مفهوم التنمية والديمقراطية، وذلك خلال إبراز ملامح الالقاء والاختلاف بينهما، في سياق محاولة بناء فهم للدينامية التي يجب اتباعها من لدن الجهات المعنية لتنتزيل النموذج التنموي المغربي على أرض الواقع وتحقيق الديمقراطية. ومنه نتسائل: هل يمكن للنموذج التنموي المغربي أن ينجح خارج سياق النظام الديمقراطي؟

وللإجابة عن الإشكالية أعلاه، اعتمدنا على منهج التعريف؛ وذلك من خلال إبراز معنى المفهومين اصطلاحياً، ثم على منهج التحليل؛ وذلك من خلال تحليلنا لأهمية المفهومين في تشكيل الفكر السياسي المغربي المعاصر، مع محاولتنا أيضاً إيضاح ملامح التداخل والتبعاد بين المفهومين؛ باعتبار أن التنمية لا تؤدي بالضرورة إلى تشكل الديمقراطية، غير أن الأخيرة لا يمكن أن تُوجَد دون وجود لبنات أساسية للأولى.

24 مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول النموذج التنموي الجديد، مذكرة صادرة عنه ومرسلة في 23 يوليوز .2020

25 التقرير الاستراتيجي 2019-2020 نحو نموذج تنموي جديد، المعهد الملكي للدراسات الاستراتيجية، ملخص النسخة العربية.

26 Rapport complémentaire, Institut Amadeus, juillet 2020, <https://bit.ly/3fMVsJW>

27 «Pour un modèle alternatif de développement du Maroc», Memorendum organisé du 20 au 23 mars 2018, Faculté des Sciences juridiques, économiques et sociales Ain Chock, Université Hassan II, Casablanca, rédigé par Yasser Yaddir Tamsmani *et al.*

- روبرت د. بوتنام وآخرون، كيف تنجح الديمقراطية: تقاليد المجتمع المدني في إيطاليا الحديثة، ترجمة إيناس عفت، الطبعة الأولى، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2006، ص. 10-9.
- 10 Jean-Louis Thiebaudt, «Les travaux de Robert D. Pentham sur la confiance, le capital social, l'engagement civique et la politique comparée», *Revue internationale de politique comparée*, vol. 10, 3/2003, p. 342-343.
- روبرت د. بوتنام وآخرون، مرجع سابق. 11
- ديفيد بوتر وآخرون، الدمقراطية، التحولات السياسية نحو الديمقراطية في العالم، ترجمة مالك عبد أبو شهيوة ومحمد محمد خلف، المؤسسة العامة للثقافة، طبعة أولى، بنغازي، ليبيا، 2011، ص. 30.
- 12 13 Hervé Rayner, «Le point de vue aérien de Robert Putnam : à propos de Making Democracy Work», in *Politix*, vol. 11, n° 42, 2^e trimestre 1998, fichier pdf généré le 10/04/2018.
- ويليام ن. دن William.N Dunn، تحليل السياسات العامة، ترجمة رشا بنت عمر السدحان، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2016، ص. 35. 14
- 15 Charles Clermont, «Pour un nouveau paradigme du développement économique», *Revue Haïti Perspectives*, vol. 1, n° 1, printemps 2012, p. 53-54.
- «تقرير 2020 عن الاستعراض الوطني الطوعي لإنجاز أهداف التنمية المستدامة»، تقرير أجزته المندوبيية السامية للتخطيط بالمشاركة مع القطاعات الوزارية تحت إشراف اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة التي يرأسها رئيس الحكومة، تم تقديمها من طرف المغرب في المنتدى السياسي الرفيع المستوى للتنمية المستدامة تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، نظم من 7 إلى 17 يوليو 2020. 16
- توفيق عبد الصادق، «حركة 20 فبراير بالمغرب: دراسة في سياقات التحرّك وبنية الحركة»، مجلة المستقبل العربي، العدد 474، غشت 2018، ص. 59. 17
- جواد النوحي، مقاربة سياسية للاستثمارات الأجنبية بالمغرب، أطروحة للدكتوراه في العلوم السياسية، كلية الحقوق أكاد، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2007/2008. نشرت في كتاب ضمن منشورات مؤسسة الملك عبد العزيز، الدار البيضاء 2009، ص. 50. 18
- «تقرير التنمية البشرية لعام 2019... ما وراء الدخل المتوسط بالحاضر: أوجه عدم المساواة في القرن الحادي والعشرين»، تقرير صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، النسخة العربية، ص. 9-11. 19
- «تقرير التنمية الإنسانية العربية... حتى لا يختلف أحد عن الركب نحو المواطنة الشاملة في البلدان العربية»، تحرير عادل عبد الطيف وآخرون، نشر البرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، سنة 2019. 20
- تم إحداث اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي يوم 12 ديسمبر 2019، بعد أن عين الملك السيد شريف بنموسى رئيساً للجنة، وذلك يوم 19 نوفمبر 2019. تضم اللجنة 35 شخصية إضافة للرئيس وتتوفر حسب منظوق إنشائها على مسارات أكاديمية ومهنية متعددة. تكتسي هذه اللجنة طابعاً استشارياً وترتکز مهامها والتي تتحصّر في أفق زمني محدد، على رسم ملامح نموذج تنموي متجدد وفق مقاربة تشاركية وشاملة. موقع اللجنة: <https://www.csmd.ma/> 21
- «تقرير 2020 عن الاستعراض الوطني الطوعي لإنجاز أهداف التنمية المستدامة»، مرجع سابق. 22
- النموذج التنموي الجديد للمغرب. مساهمة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير صادر سنة 2019. 23

بالمحاسبة، لا توضح عن أي مسؤولية هل لصاحب القرار أو المنفذ؟. ما هي صلاحيات الحكومة كمؤسسة تنفيذية وأين تقف مسؤوليتها فيما يخص المخططات الاستراتيجية؟ التي تتخذ في مجلس وزاري يرأسه الملك، ولماذا جميع البرامج والأوراش الكبرى والمفصلية يعهد التفكير فيها وصياغتها للجان خاصة، مرتبطة بالملك وبعيدة عن عمل ومراقبة الحكومة والبرلمان...

المطلوب هو جعل صناعة القرار الاقتصادي من المسئولية السياسية، وهذا لن يتحقق، إلا بفصل حقيقي للسلطات وبحكومة تنفيذية واقعية كاملة الصلاحيات، يتم محاسبتها على اختياراتها التنموية عبر صناديق الاقتراح، ويطالها عقاب القانون عن أي تقصير أو جريمة. إن إشكالية التنمية وغيرها يجب أن يكون وفق الأدوات الديمقراطية، حيث تسود دولة المؤسسات ويتم تفعيل حكم القانون.

الهوامش

- 1 - https://www.hcp.ma/Publication-Point-de-conjoncture-N-38-Juillet-2020_a2573.html
- 2 الجواهري، الفساد أول معic لتطور وتنافسيـة المقاولات المغربية. رابط التصريح <https://bit.ly/3qcAIAO>
- 3 وفق أرقام السنوات الثمان الماضية 2011-2018 المتعلقة بحجم الدخل الفردي وخدمات الصحة والتعليم، (ترتيب المغرب حسب تقارير برنامج الأمم المتحدة للتنمية خلال هذه السنوات ظل يتراوح بين الرتبة 119 و 130 عالمياً من أصل أكثر من 180 دولة يشملها التقرير). وبخصوص تلك التقارير المختصة بمراقبة مؤشرات مدركات الفساد، على مستوى الشفافية، وحجم الفساد السياسي والمالي، ومناخ الأعمال.. (كانت رتبة المغرب لسنة 2019 في تقرير منظمة الشفافية العالمية الرتبة 80 من أصل 180 دولة شملها التقرير وبمعدل 100/40 نقطة).
- 4 كان ابن الخير، «اختلالات هيكالية متتصاعدة في عالم كورونا»، مجلة اتجاهات الأحداث، العدد 32، صيف-خريف 2020، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، أبو ظبي، ص. 97-94.
- 5 جائحة كوفيد - 19 وآثارها الاجتماعية والتربوية والنفسية، مؤلف جماعي من تنسيق ربيع أوطال، منشورات مركز تكامل للدراسات والأبحاث بالاشتراك مع مؤسسة باحثون للدراسات، الطبعة الأولى، 2020، فاس.
- 6 الحكومية، الجودة المؤسساتية والتنمية الاقتصادية: ما هي الدروس التي استخلصها المغرب؟، دراسة مطولة صادرة عن وزارة الاقتصاد والمالية ، إعداد أحلام الرحماني ومونيـة بطاح، أبريل 2018.
- 7 Louis Côté, *L'Etat démocratique : fondements et défis*, Presse de l'Université du Québec, Canada, 2008, p. 61-63.
- 8 محمد بنهلال، الحكومة بالمغرب بين الخطاب والسياسات الواقع، منشوراتمبادرة الإصلاح العربي، أغسطس 2014.

- إقامة علاقات تجارية دولية متعددة، مع الحرص على تفادي الاختلال الكبير في الميزان التجاري بين المغرب والشركاء الخارجيين؛
- خلق الثروة عبر تحرير الرأسمال البشري؛
- نهج الفعالية كأساس ومبداً في تنظيم والتعاطي مع القطاع العام، وأنشاء تقييم خدمات الدولة في مرافق الصحة والتعليم ومجالات الاستثمار العمومي.

٠ كلية الحقوق عين الشق/جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

صدر عن كلية الحقوق عين الشق بجامعة الحسن الثاني مؤلف جماعي، خصص لمعالجة احتلالات التموذج الاقتصادي وقضايا التنمية عموماً بالمغرب. هذا العمل البحثي، كان نتاج أشغال مؤتمر، شارك فيه عدة أساتذة وباحثين مختصين من المغرب وخارجه، نظم أيام 23-24 مارس 2018.²⁷ الخلاصة المهمة التي تم تأكيدها من قبل المشاركين في المؤتمر، وكل واحد تطرق إليها بالتفصيل في دراسات موسعة، وهي أن المغرب يمتلك المؤهلات ليكون في مصاف الدول الصاعدة، لكن عليه الإجابة على إشكالية أو معادلة قوامها، كيف يمكننا تجاوز الالاعنة في توزيع فوائد النمو وجعل الجميع يشارك في خلق القيمة المضافة في الإنتاج.

خاتمة

الملاحظ أن أغلبية المقترنات والأفكار المعروضة أعلاه من طرف المؤسسات والجهات، والتي قمنا باختيارها كعينات، هي ذات قيمة كبيرة في مجال معالجة معضلة التنمية بالمغرب، نظراً للخبرة والإمكانات المعرفية التخصصية لأصحابها وكذلك للجو الإيجابي، الذي حرصت اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي على توفيره لجميع المتدخلين ومن لهم رغبة في المشاركة والمساهمة في إنجاز هذا العمل الوطني، من خلال تنظيمها للقاءات ومشاورات للنقاش والباحث، وإبداء الاستعداد دراسة والنظر في جميع المقترنات والتقارير المرسلة إليها.

غير أنها لم تخرج عن نطاق الرؤية القانونية والتقنية. وحتى عندما تتناول المسألة من زاوية البعد السياسي، فهي تتحدث بعمومية واحتزالية؛ فمثلاً عندما تتعلق من مبدأ ربط المسؤولية

المتزايدة للسكان. فلم يكن هذا النموذج ليسهم في التقليل من الفوارق الاجتماعية والمالية، مطالبًا في ذات السياق المسؤولين عن صناعة القرار والتخطيط، بالاعتماد على مقاربة القفز على المراحل من أجل التقدم، محدداً خمسة مرتکزات أو لبنات أساسية من أجل تنزيل هذه المقاربة الجديدة على الأرض، والتي يمكن الانطلاق منها كمقدرات أثداء التفكير وصياغة النموذج التنموي المأمول²⁵ :

- وضع الإنسان في صلب العملية التنموية;
- إعادة النظر في العلاقة بين الإنسان والطبيعة مع التوجه نحو اقتصاد يعتمد مبادرة التجديد الاستباقي؛
- المساهمة في التحولات التي يشهدها العالم على المستوى البيئي السوسيو-اقتصادي والتكنولوجي، بضمان التواصل والارتباط بين النطاق الوطني والدولي؛
- ضرورة تهيئة المغرب لمواجهة التحولات التكنولوجية المتطرفة، وذلك عبر وضع استراتيجية طموحة تجعل من الممكن تخطي مراحل بأكملها في مجال التنمية؛
- تبني نظام حكامة جديدة لتسريع مسيرة المغرب نحو تحقيق تنمية شاملة ومستدامة.

وكخلاصة لتقرير المعهد، أعتقد أنه طرح توصية مهمة، وذلك عندما أبرز ضرورة أن يشكل النموذج التنموي قاعدة صلبة لعقد اجتماعي جديد، وهذا لن يتحقق إلا بإتاحة الفرص للجميع مع التركيز على مسألة المساواة واحترام القانون.

• معهد أماديوس

مقترنات المعهد كأحد مراكز التفكير المغربية، جاءت بعد تشخيصه للوضعية الاقتصادية والاجتماعية والمخاطر الكبرى التي لا زال الاقتصاد الوطني يعيش في ظلها، لا سيما أمام الصورة البارزة والأرقام والمؤشرات الدالة الكاشفة مع أزمةجائحة كورونا. هذه المقترنات تم إدراجها في خمسة أسس أو دعامتينكتصور المعهد من أجل بناء نموذج تنموي جديد²⁶:

- بناء اقتصاد يشجع على الاستثمار والاستهلاك؛
- وضع مخطط لتوطين الصناعات، والتشديد على الأهمية الاستراتيجية بأن تكون ضمن جهود وإمكانات وطنية مستقلة عن الاعتماد على السوق الدولية؛

٠ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

يرى المجلس باعتباره من بين المؤسسات الاستشارية المختصة بالمسائل الاقتصادية وقضايا التنمية، والتي أنشئت إلى جانب أخرى كمؤسسات دستورية للحكامة، في إطار الإصلاح الدستوري لسنة 2011، أن المغرب يعني من نقص الشفافية والمحاسبة مما يؤدي إلى إضعاف ثقة المواطنين في المؤسسات، رغم تأكيده على أنه يتتوفر على ترسانة قانونية وتنظيمية لتحسين حكامة المؤسسات العمومية. مدققاً أكثر في تقريره الصادر سنة 2019، عندما قال «بأن إرساء مبدأ الشفافية ومبدأ المحاسبة ظل في الغالب مقتضراً على الجوانب القانونية والمسطرية أو المالية (الاختلالات، التلاعب..)، دون أن يشمل منطق المحاسبة المرتكز على نجاعة الفعل العمومي كامل الممارسة المؤسساتية، كما أنه، أي الحساب، لا يتم إعماله بشكل تلقائي على جميع المسؤولين العموميين».²³

٠ المجلس الوطني لحقوق الإنسان

رفع المجلس كمؤسسة وطنية مؤتمنة على الدفاع عن حقوق الإنسان في مذكرته المقدمة للجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد، جملة من المطالب والتوصيات، بعد أن أسلبه في التذكرir بأهمية المقاربة الحقوقية لقضايا التنمية واستحضار التجارب المقارنة والممارسة الفضلى في هذا المجال. طالب المجلس بضرورة إعطاء دينامية جديدة لأدوار الدولة في تعزيز فصلية الحقوق، منطلاقاً من تداعياتجائحة كورونا كدرس في جعل الإنسان محوراً لأي نموذج تنموي. المجلس، وكفكرة مهمة يمكن البناء عليها، شدد على ضرورة صياغة السياسات العمومية اعتماداً على المقاربة البنية على حقوق الإنسان المعروفة بمبادئ Panel، وهي المشاركة، المساءلة، عدم التمييز، إضافة إلى التمكين والشرعية.²⁴

٠ المعهد الملكي للدراسات الاستراتيجية

حسب التقرير الاستراتيجي الذي أنجزه المعهد 2019-2020، بقي المغرب، رغم الإنجازات التي حققها على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، يعني من عجز على مستوى الحكامة العمومية، مما منع وفق رؤيته النموذج التنموي المتبعة من الاستجابة لل حاجيات والانتظارات

مجرد زيادة الدخل بصورة ميكانيكية، إذ يؤكد على ضرورة مصالحة البرامج والخطط التنموية للأعراف الاجتماعية والسياسات والمؤسسات العميقة الجذور في التاريخ... منهاً في ذات التقرير أن عدم المساواة في المستقبل سيأخذ أبعداً أخرى مع تطور الإمكانيات التي يحتاج إليها الناس للمنافسة والانتماء، لاسيما أمام هيمنة اقتصاد المعرفة على اقتصادات العالم ومواجهته تحديات ناشئة مرتبطة بالتغييرات المناخية واستنزاف الثروات الطبيعية»¹⁹.

ضمن هذا السياق كان لافتاً صدور تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2019 بعنوان «حتى لا يختلف أحد عن الركب نحو المواطن الشاملة في البلدان العربية»، مشيراً بأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة في المنطقة وضمنها حالة المغرب، يتطلب معالجتها بربطها بقيمة مفهوم المواطن، بعيداً عن الوضع السائد المتسم بالنزاع والاقصاء في علاقة الدولة بالمجتمع، وضع أطلق من خلاله العنوان لقوى السوق والاقتصادات الريعية، وتم فيه الحد من تدخل الدولة، مما خلق حالة من اللامساواة الأفقية والعمودية داخل هذه البلدان، والتي ترجمت بعدم قدرة الناس على ممارسة حقوقهم كمواطنين²⁰.

ثالثاً: النموذج التنموي الجديد.. رؤى وأفكار

يتربّ الباحثون ومعهم جزء كبير من المجتمع المغربي نتائج أعمال اللجنة الخاصة بالنماذج التنموي برئاسة شكيب بنموسى، بعد أن أستدلهما ملك البلاد بصفته رئيساً للدولة في نوفمبر 2019، مهمة طرح مقترنات وتصورات لكيفية تجاوز معيقات التنمية البشرية²¹، والتي بقيت ضعيفة فيما يخص محاربة انتشار الفقر وجودة التعليم وتوفير الرعاية الصحية للمواطن، رغم العديد المخططات والبرامج المطبقة وحجم الأموال والاستثمارات المخصصة لذلك (ثلث الناتج الداخلي الإجمالي سنوياً)، وذلك منذ بداية الألفية الجديدة وتبني المملكة لبرنامج أهداف التنمية المستدامة لسنة 2015، في إطار البرنامج العالمي للتنمية المستدامة²².

بدورنا ومن أجل تتبع ومواكبة النقاش الجاري حول النموذج التنموي الجديد، ولمعرفة أبرز الرؤى والأفكار التي من شأنها المساهمة والرقي بمتطلبات ومخرجات الفعل التنموي، قمنا بقراءة مجموعة من المقتضيات والأوراق الدراسية لأكثر من مؤسسة وجهة بحثية وطنية، تم تقديم بعضها للجنة الخاصة بالنماذج التنموي الجديد. سنتطرق لها هنا وبصيغة موجزة، نظراً لقيمة عملها وأهمية وخصوص من طرحتها.

ثانياً: المغرب والتنمية: حصيلة عشرين سنة

لم يعد الإقرار بعجز نموذج التنمية المتبعة منذ عقود في المغرب وقدرته على الإجابة على التطلعات الاقتصادية والاجتماعية لشرائح وفئات واسعة من المجتمع، يأتي فقط من مراكز الأبحاث والدراسات الأكاديمية أو المنظمات المهتمة سواء الوطنية أو الدولية، بل بدأ يخرج من داخل أروقة ومؤسسات رسمية، ولعل أبرزها ما عبر عنه ملك البلاد باعتباره رئيساً للدولة وأعلى سلطة تقريرية فيها، عندما أعلن عن ضرورة وضع نموذج جديد للتنمية بتاريخ 20 غشت سنة 2019، بمناسبة خطاب الملك الموجه للأمة في الذكرى 66 لثورة الملك والشعب.

الإعلان الصريح بعدم قدرة نموذج التنمية على تحقيق الرهانات الكبرى على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، والمفروض تحقيقها كأهداف التنمية المستدامة مع برنامج 2000-2015، فيما يخص توسيع قاعدة الطبقة المتوسطة ومكافحة الفقر والحد من التفاوت الاجتماعي والمالي، بالرغم من المكاسب الكبرى التي تحققت في إنجاز البنيات التحتية والتغطية شبه الكاملة للبلاد بالشبكة الكهربائية والمائية وتعميم الوصول إلى التعليم الابتدائي¹⁶. جاء ضمنياً كانتقاد للسياسة الاقتصادية المتبعة منذ ثلاثة عقود على الأقل، فقد كانت معادلة التخلص من شبح السكتة القلبية في العقد الأخير من حكم الملك الراحل الحسن الثاني (1989/1999)، مرتبطة في ممارسة الدولة المغربية بنزعة الانتقال من ليبرالية مقنعة إلى ليبرالية كسيحة¹⁷، عبر نهج سياسة الخوصصة سنة 1993، كخيار يؤطر السياسة الاقتصادية للبلاد وتوجه يرسم نموذجها التنموي، إلى الحد الذي أصبحت معه هذه السياسة مكوناً أساسياً للفلسفة الاقتصادية للنظام السياسي¹⁸.

معضلة التنمية في المغرب وكغيره من بلدان عديدة بالجنوب، لا يمكن فهمها خارج تفكير فخ معادلة النمو بلا تنمية، وهي معادلة ذات فلسفة نيومليبرالية، قائمة على الانخراط في اقتصاد السوق والافتتاح على الاستثمارات الأجنبية المستهدفة للربح وللعملة الرخيصة، مؤشراتها الأساس تكمن في تسجيل أرقام نمو للاقتصاد وحجم الناتج الكلي الإجمالي، وضبط التوازنات الماكرو اقتصادية أثناء وضع الميزانيات العمومية، عبر تقليص النفقات الاجتماعية، دون أن أي اهتمام أو مراجعة لمسألة فوائد هذا النمو على جميع فئات وطبقات المجتمع.

إن سياسات التصدي لأوجه عدم المساواة الاقتصادية كما جاء في تقرير مرجعي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول واقع التنمية البشرية في القرن الحادي والعشرين، «يتطلب أكثر من

طريق لتجاوز إشكالياتها العميقة في القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، رغم مرور عدة عقود على نيل استقلالها وخروجها من حالة الاستعمار¹³.

للتوسيع، فإن هذه الدراسة وإن تبنت مقاربة لتحليل السياسات العامة وحل مشكلة التنمية بأدوات تتنمي لعلم السياسة وعلى رأسها مدخل المؤسسات والديمقراطية وتحليل مفاهيم الهيمنة والسلطة، فهذا لا يعني أنها تغفل أهمية التصورات التي توفرها النظريات والإجراءات التطبيقية لعلم الاقتصاد، وهي التي تقوم على التخطيط الاقتصادي وتبني منوال التنمية وفق فرضية الاختيار العقلاني والفائدة المتوقعة وتكلفة الفرص¹⁴.

إذن هو طرح يحث على اختيار مقاربة متعددة التخصصات وذات اتجاهات متقطعة، من أجل تحليل وضع السياسات العامة والإجابة على المعضلات والمشاكل، التي تهم قضايا التنمية وتحسين مخرجات هذه السياسات. وفي مسألة التفضيل بين حكم صانع القرار السياسي وتحكم الخبراء التكنوقراط، تمثل الدراسة لكون الإجابة يجب أن تنطلق من أسئلة جوهرية أثناء التفكير وصياغة النماذج التنموية وطرح البديل، أسئلة حول مكانة المؤسسات ونفاذ القيم الاجتماعية الأساسية كالمساواة والتشارك والمواطنة.

فقد برهنت العديد التجارب التنموية المقارنة اليوم، سواء ببلدان شرق آسيا أو الصين وكذلك الهند، أن مفهوم التنمية والذي اقترب في كثير من الأديبيات البحثية وسرديات النماذج التطبيقية، بمتلازمة التطور والنمو الاقتصادي، قد أصبح متزاوجاً، خاصة أمام أزمة عصر العولمة والتي أظهرت بأن العالم يواجه أزمات أكثر تعقيداً من الماضي مثل أزمة الطاقة والغذاء وتنامي الفوارق الطبقية واتساع مستوى الفقر.

الأمر الذي جعل الحديث عن نماذج جديدة للتنمية أو طرح بدائل اقتصادية لدول الجنوب، متوقفاً على قدرة هذه البلدان على استيعاب المتغيرات الجارية والتكيف مع السياق الطبيعي والمسار التاريخي، لانتقال المجتمعات ما بعد الصناعية نحو ما أسماه Charles Clermont بمجتمع الشبكات. كنموذج يسمح ويدفع جميع الأفراد والجماعات للتموقع وإيجاد مكانة وسط مجهودات التنمية، عبر وضع وصياغة سياسات يكون هدفها الإنسان وخلق قوة الإنتاج¹⁵.

أولاً: التصور النظري للدراسة

تتطلع الورقة من أجل الدفاع عن مقاربتها البحثية إلى توظيف طرح المؤسسات أو ما يعرضه روبرت بوتنام R. Putnam تحت مسمى «المؤسسية الجديدة»، لاقتناعنا بقدرتة التفسيرية على فهم جزء من الأسباب، حيث يقول إن قواعد وإجراءات اشتغال المؤسسات داخل بنية أي نظام سياسي تنعكس على النتائج السياسية، لأنها تشكل هوية الممثلين وسلطتهم واستراتيجياتهم.⁹ هنا نستنتج أن المؤسسات غير المنتخبة أو تلك التي تجد نفسها فوق المسائلة والمحاسبة، لا يمكن أن تحسن من حوكمة قراراتها، مما يجعلها معيبة للتنمية ولبناء دولة المؤسسات والقانون.

عالم السياسة الأميركي روبرت بنتام قام بوضع دراسته الأساسية والمرجعية سنة 1970 في موضوع الأداء السياسي للمؤسسات، والتي أجزتها بالتعاون مع روبرتو ليوناردي R. Leonardi ورافاييلا نانيني R.Y. Nanetti، بناءً على البحث حول أسباب اختلاف أداء الحكومات الجهوية بدولة إيطاليا. مقدماً جملة من المؤشرات التفسيرية للفرق بين تقدم حكومات جهات الشمال وقدرتها على تحقيق احتياجات السكان، مقابل تخلف مثيلاتها بالجنوب، (قاعدة الإحصائيات والمعلومات، ديناميكية الجهاز البيروقراطي، ابتكار تشريعي، وضع الميزانية وسرعة التصويت، السياسة الصناعية، قدرة الإنفاق...).¹⁰

إن مفهوم الأداء المؤسسي وفق نتائج دراسة بنتام، اعتبر حينها مدخلاً سياسياً واضحاً لقضية التنمية، قائماً وفق المعادلة أو النموذج التسلسلي التالي: المطالب الاجتماعية – التفاعل السياسي – الحكومة – الخيار السياسي – التنفيذ.¹¹ وهو تصور تجديدي وعكسي إلى حد ما لأطروحة التحدث مع كتابات سيمور ليبيست Simour Lipset وإن كان لا يخرج عن إطارها، كأطروحة سادت المجتمعات الأوروبية والبلدان الصناعية منذ بداية ستينيات القرن الماضي، حيث رأت بأن مسألة التنمية لا يمكن فصلها عن الديمقراطية، وبأن هذه الأخيرة تلزمها مؤشرات من التطور السوسيو اقتصادي أو مستوى من التحدث.¹².

يشكل فهم ديناميات الأداء المؤسسي أهمية قصوى في العلوم السياسية والدراسات المقارنة، لكن بالنسبة لدراستنا هاته وقياساً على حالة المغرب، يجب أن تكون حذرین أثناء قراءتنا لمقاربة بنتام، فيما يخص كيفية وشروط تحقيق التنمية وسط بيئه مجتمعات أخرى، لا زالت تبحث عن

وشدة الأزمة ليس فقط على مستوى القطاع الصحي المتردي، بل أرخت بثقلها على كل المستويات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والنفسية⁵.

دافعت كثير من الدراسات والأبحاث ومعها توجهات لنجب سياسية واقتصادية، في اتجاه ربط الإشكالات والتحديات التنموية بالطابع التقني والتطبيقي لحكومة المشاريع والمخططات⁶، دون الاقتراب أو القدرة على الإجابة عن الأسئلة الحقيقة لغياب التنمية وفشل المخططات السابقة، الناتجة في الأصل عن تشابك مظاهر الفساد المالي والاقتصادي مع الفساد السياسي المناهض للإصلاح الديمقراطي الحقيقي⁷.

إن مسألة الحكومة الجيدة برمتها ومن خلال انتشارها كمفهوم ومدخل للتنمية ومحاربة الفساد، لم تخرج عن سياق تحليل محدودية نتائج سياسات التقويم أو التصحيح الهيكلي، المطبقة منذ أواسط الثمانينيات من القرن الماضي في المغرب وبباقي دول العالم النامي، وهي التي جاءت ضمن قائمة شروط الجهات المانحة من أجل إعادة جدولة الديون وتقديم المساعدات، ولم تكن لتهاجم بدعم أسس ومقومات تحقيق الديمقراطية أو تسعى من أجل مناهضة الاستبداد⁸.

تبعد الورقة، كإشكالية، الإجابة عن سؤالين محوريين، (الأول): كيف يمكن تفسير التضخم في الخطاب الداعي لتحقيق التنمية وواقع الحال وفق مختلف الأرقام والمؤشرات؟ (الثاني): هل ضعف التنمية أو غيابها يرجع لخلل في المشاريع والمخططات وتطبيق أسس الحكومة أم يعود لمركب فساد بنوي وسط قطاعات وإدارات الدولة، أصبح رهيناً بالإرادة والرغبة السياسية في الإصلاح وإنجاز متطلبات الدّمَقرطة؟

نسعى من خلال البحث في الموضوع، رغم إدراكنا بصعوبة وتعقيدات أبنيته المعرفية ومساراته التطبيقية، إلى المساهمة قدر المستطاع في مواكبة النقاش المطروح حالياً حول معضلة النموذج التنموي وتقاطع معطياته مع مسألة البناء الديمقراطي ومتطلبات حقوق الإنسان، من أجل الخروج بمجموعة من الأفكار والعناوين القادرة على تسليط الضوء على مداخل جديدة لأزمة التنمية ومعيقات إنجاز التحول الديمقراطي في المغرب.

تحقيق التنمية في المغرب بين الفهم التقني والمقاربة السياسية المؤسساتية

توفيق عبد الصادق

مقدمة

نتيجة لما يعيشه المغرب اليوم من ضعف معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك وفق الأرقام المسجلة بشكل رسمي (سنة 2019)¹، بالإضافة إلى ما تعرفه البلاد من ارتفاع في حجم البطالة ومستوى الفقر والفساد المالي المستشري في قطاعات وهياكل الدولة، (أنظر تصريح وإلي بنك المغرب بمجلس النواب يوم 24 نوفمبر 2020)². هي وغيرها مداخل تدفعنا لطرح التساؤلات حول ومكامن الاختلال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإنجاز مهام التحول نحو دولة المؤسسات والقانون، والتي أبقت المغرب دولة ذات تنمية أقل من المتوسطة، حسب مختلف التقارير الدولية المهمة برصد مؤشرات جودة حياة المواطنين (الدخل الفردي، الصحة، التعليم...)، أو تلك المختصة بمواكبة حسن التدبير وتفعيل آليات الحكامة (مستوى الشفافية، حجم الفساد، مناخ الأعمال...)³.

انكشف مستوى التنمية تجلت أبرز معالمها ومظاهرها الحادة مع أزمة جائحة كورونا (كوفيد - 19)، كأزمة صحية فرضت نفسها على جميع دول العالم، بعد أن تجاوزت إطار التدبير الوقائي الصحي لاختبار متانة البنية الاقتصادية والاجتماعية وهياكل البناء السياسي والمؤسساتي و مختلف عناصر منظومة صناعة القرار داخل الدولة، وكيف كان وقعها مدويًا في مستوى علاقات التعاون والانتفاء على الذات بين الدول، أثناء تدبيرها كأزمة عالمية طارئة وغير مسبوقة منذ عقود⁴.

نموذج تدبير المغرب والتعامل مع الأزمة الطارئة وإن بدأ مؤشراتها الأولية في البداية مشجعة وجيدة، غير أن هذا الأمر اتضحت أنه بعيد عن الواقع في النصف الثاني للجائحة (أشهر يوليوز - غشت - سبتمبر...)، بعدما أصبح عدد الحالات يتتجاوز الألف إصابة، وظهرت آثار

• الأطروح والرسائل الجامعية

حسن سلامة، التحولات الديمocratique وشرعية النظام في مصر، 1981-1993، رسالة لنيل شهادة الماجستير من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1997م.

• التقارير

محمد محى الدين محررا، المنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي: تقرير موجز حول التجارب الدولية والدروس المستفادة، والطريق قدما، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 5 يونيو 2011م.

• المراجع الأجنبية

Zekeria Ould Ahmed Salem, « La démocratisation en Mauritanie: une "illusion" postcoloniale » ? in *Politique africaine*, 1999/3 (n° 75), p. 131 à 146. <https://www.cairn.info/revue-politique-africaine-1999-3-page-131.htm>, consulté le 11-2-2020.

المراجع

• الكتب

علاء مطر، القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة الإسراء، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2015-2016.

محمد المختار ولد السعد و محمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا: السياق الواقعي آفاق المستقبل، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2009.

صامويل هنجلتون، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ترجمة: عبد الوهاب علوب، مركز بن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة ودار سعاد الصباح، الكويت، الطبعة الأولى، 1993.

نصر محمد عارف، الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنة: التحول من الدولة إلى المجتمع ومن الثقافة إلى السوق، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان-الأردن، 2006.

• الدوريات والمجلات

رضوان بروسي، «جدلية العلاقة بين الديمocratie والتنمية : نحو مقاربة غير معيارية»، مجلة المستقبل العربي، العدد 409، مارس 2013.

عبد الفتاح ماضي، «الجيوش والانتقال الديمقراطي: كيف تخرج الجيوش من السلطة»، سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، العدد 24، يناير 2017.

يونس مسعودي، «التحول الديمقراطي: مقاربة مفاهيمية نظرية»، مجلة الباحث للدراسات الأكademie، مارس 2014.

محمد عاشور مهدي، «الديمقراطية في إفريقيا: تجربة التحول الديمقراطي في جمهورية جنوب إفريقيا»، دفاتر السياسة والقانون، العدد الأول، يناير 2009.

خيري عبد الرزاق جاسم، «التجربة الديمقراطية في موريتانيا: دراسة في الإصلاح السياسي»، مجلة دراسات دولية، العدد 43.

- 11 المرجع نفسه، ص. 68.
- 12 يونس مسعودي، «التحول الديمقراطي: مقاربة مفاهيمية نظرية»، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد 1، مارس 2014، ص. 149.
- 13 انظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 14 انظر: حسن سلامة، التحولات الديمقراطية وشرعية النظام في مصر، 1981-1993، رسالة لنيل شهادة الماجستير من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1997، ص. 14.
- 15 نصیر محمد عارف، الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنة: التحول من الدولة إلى المجتمع ومن الثقافة إلى السوق، المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان الأردن، 2006، ص. 32.
- 16 محمد المختار ولد السعد ومحمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا، مرجع سابق، ص. 8.
- 17 انظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 18 انظر: محمد عاشر مهدي، «الديمقراطية في إفريقيا: تجربة التحول الديمقراطي في جمهورية جنوب إفريقيا»، دفاتر السياسة والقانون، العدد الأول، يناير 2009، ص. 77.
- 19 انظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 20 انظر: محمد محي الدين محرا، المتنبي الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي: تقرير موجز حول التجارب الدولية والدروس المستفادة، والطريق قدما، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 5 و 6 يونيو 2011، ص. 7.
- 21 من بين هؤلاء على سبيل المثال محمد المختار ولد السعد ومحمد عبد الحي، انظر: محمد المختار ولد السعد ومحمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا، مرجع سابق، ص. 8.
- 22 سبق لموريتانيا أن عرفت تجربة تعددية حزبية قبل استقلالها عن المستعمر الفرنسي، استمرت خلال الفترة ما بين 1946-1960، بيد أن هذه التععددية لا يمكن اعتبارها تعددية ديمقراطية، نظراً لعاملين اثنين: الأول هو أن تلك التععددية الحزبية كان متحكماً فيها بشكل كامل تقريباً من قبل المستعمر الذي صنعها على عينه، وظل يتعهد بها بالرعاية والحماية من أجل أن يتحقق بها جملة من المصالح، أهمها: دمج موريتانيا في منظومته السياسية في غرب إفريقيا، وإبعادها عن محيطها العربي والمغاربي، وكذلك توظيف تلك التععددية في التحكم في المجتمع، وزرع المزيد من بنذور الفرق والخلاف بين قواه الحية. أما العامل الثاني فهو أن أغلب الأحزاب التي نشأت آنذاك كانت تدين بالولاء لأطراف خارجية، سواء كانت تلك لأطراف هي الطرف الاستعماري أو بعض الأطراف الإقليمية المجاورة الأخرى، وبالتالي فلا يمكن وصف تلك التععددية بالديمقراطية أو الوطنية.
- 23 انظر: محمد محي الدين محرا، المتنبي الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي، مرجع سابق، ص. 7.
- 24 Zekeria Ould Ahmed Salem, «La démocratisation en Mauritanie: une "illusion" postcoloniale?», in *Politique africaine*, 1999/3 (n° 75), p. 131 à 146. <https://www.cairn.info/revue-politique-africaine-1999-3-page-131.htm> consulté le 11-2-2020.
- 25 انظر: خيري عبد الرزاق جاسم، «التجربة الديمقراطية في موريتانيا: دراسة في الإصلاح السياسي»، مجلة دراسات دولية، العدد 43، ص. 25.
- 26 انظر: محمد المختار ولد السعد ومحمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا، مرجع سابق، ص. 3.

خلاصة القول هي أن ما حصل في موريتانيا يمكن اعتباره تحولاً ديمقراطياً مقيداً أو محاصراً، لا يرقى إلى مستوى الديمقراطية الكاملة، وإذا كانت موريتانيا قد حققت بعض التقدم في العديد من مجالات التحول الديمقراطي خاصة من النواحي الشكلية فإنه من ناحية الجوهر فإن هذا التحول لا يزال ضعيفاً وهشاً للغاية، خاصة وأن التداول السلمي للسلطة لا يزال حلماً بعيد المنال، فالنخب المدنية ما تزال في غاية الضعف، وغير قادرة على المنافسة بفعل جملة من المعوقات من أهمها انتهازية هذه النخب، والضعف البنيوي الذي تعاني منه الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، وهي الأطر التي خلقت مشوهةً منذ البداية، هذا علاوة عن تغول البنية التقليدية، واحتقارها شبه الكامل للمشهد السياسي الموريتاني المفصل أصلاً على مقاسها، وفي ظل مثل هذه الوضعية المأزومة فإن التداول الوحد المسموح به هو التداول العسكري السلمي على السلطة.

الهوامش

- 1 محمد المختار ولد السعد و محمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا: السياق الواقع آفاق المستقبل، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الطبعة الأولى، 2009، ص. 8.
- 2 ينصرف تفكير الباحث هنا إلى تجارب كل من اليابان والصين وكوريا الجنوبية في مجال التنمية، وكلها تجرب حصلت في ظل أنظمة شمولية.
- 3 انظر: رضوان بروسي، «جدلية العلاقة بين الديمقراطية والتنمية : نحو مقاربة غير معيارية»، مجلة المستقبل العربي، العدد 409، مارس 2013، ص. 16.
- 4 علاء مطر، القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة الإسراء، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية، 2015-2016، ص. 99.
- 5 انظر: رضوان بروسي، جدلية العلاقة بين الديمقراطية والتنمية، مرجع سابق، ص. 63.
- 6 انظر: محمد المختار ولد السعد و محمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا، مرجع سابق، ص. 39-38.
- 7 Renée Fregosi, *Transition démocratique*, in <https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-00653654/document> consulté le 12-2-2019
- 8 محمد المختار ولد السعد و محمد عبد الحي، تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا، مرجع سابق، ص. 8.
- 9 انظر: عبد الفتاح ماضي، «الجيوش والانتقال الديمقراطي: كف تخرج الجيوش من السلطة»، سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات الدوحة، العدد 24، يناير 2017، ص. 19.
- 10 صامويل هن廷تون، الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ترجمة عبد الوهاب علوب، مركز بن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة ودار سعاد الصباح، الكويت، الطبعة الأولى، 1993، ص. 67-68.

وجهة نظر النظام الحاكم علاقة تناف وتضاد، بحيث تم استخدام الحاجة إلى تحقيق التنمية كذريعة من أجل استبعاد الديمقراطية.

• المرحلة الثانية: مرحلة الحكم العسكري المباشر، وهي الحقبة التي استمرت خلال الفترة ما بين العام 1978 تاريخ الإطاحة بنظام الحكم المدني واستمرت حتى العام 1991 تاريخ بداية التحول الديمقراطي في موريتانيا، ومن جديد فقد تم خلال هذه المرحلة تحويل التنمية إلى ذريعة إذ أن النخبة العسكرية الحاكمة خلالها كانت قد استخدمت الديمقراطية والتنمية كمبررات للإطاحة بنظام الحكم المدني، فاعتبرت هذه النخبة أن نظام الحكم المدني فشل في سياساته التنموية، وأن موريتانيا تشهد أزمة اقتصادية طاحنة، بسبب حرب الصحراء، التي تسbibت بحسبهم في توقف مسار التنمية، إذ أصبح حوالي 80% من الدخل القومي ينفق على متطلبات الحرب العسكرية.

وبناء على ذلك، فقد قدم الحكام العسكريون الجدد وعدها كبيرة تتعلق بأنه ستكون هنالك ديمقراطية حقيقة وسيتم تحقيق التنمية، لكن تلك الوعود لم يتم الوفاء بأي منها فاتسمت هذه الحقبة بسمة أساسية، وهي انتفاضة أي نوع من الممارسة الديمقراطية خلالها، بحيث لم يتم السماح لا بدستور، ولا بأحزاب سياسية ولا برلمان، ولا على أي شيء مما له علاقة بالديمقراطية، كما أن ما تم إنجازه في مجال التنمية كان محدودا للغاية هو الآخر، الأمر الذي قاد في النهاية للدخول في حقبة جديدة، هي حقبة التحول الديمقراطي أو الحكم العسكري غير المباشر.

• الحقبة الثالثة: حقبة التحول الديمقراطي أو الحكم العسكري غير المباشر، وقد بدأت في 1991 ومازالت مستمرة حتى الآن، وما يميز هذه الحقبة هو أنه تمت الاستعانتة خلالها بالتحول الديمقراطي واستيراد هذا المفهوم من أجل التعويض عن التأكيل الكبير في شرعية النظام الذي كان قائما آنذاك، وبما أن الحكام خلال تلك الحقبة لم يتمكنوا من الإيفاء بأي من التزاماتهم ووعودهم المتعلقة بالديمقراطية والتنمية، فإنهم قد قاموا بالاستعانتة بتحول ديمقراطي شكلي، من أجل تجميل شكل النظام القائم، والذي هو ذات النظام الذي كان قائما قبل ذلك، فما حصل في واقع الأمر هو مجرد تحول من حكم عسكري مباشر إلى حكم عسكري غير مباشر.

وبطبيعة الحال، فقد كان هناك عامل خارجي لا يقل أهمية وهو كون فرنسا فرضت على الدول الخاضعة لنفوذها في إفريقيا، في مؤتمر «الابول» عام 1989، القيام بإصلاحات سياسية، ولتأكيد ذلك التوجه ربطت مساعداتها، بشرع الدول الإفريقية المتلقية لتلك المساعدات ومن ضمنها موريتانيا الدخول في إجراء إصلاحات ديمقراطية.

2. عوامل داخلية: وقد تمثل أهمها في: رغبة النظام الحاكم في تأمين استمرارية حكمه، خاصة وأن العشرية التي سبقت إعلانه عن بدأ المسار الديمقراطي قد اتسمت بكثرة الصراعات بين النخبة السياسية الحاكمة، وهي صراعات يرجع بعض الدارسين السبب فيها إلى تباين آراء العسكريين، المحكومين بواقعهم الاجتماعي الآسر، أكثر مما هم محكومون بضوابط المهنية وقيم الوطنية، علاوة على ضبابية الرؤية السياسية لديهم وغياب أي مشروع مستقبلي لديهم²⁶.

الخاتمة

عند توصيف الحالة الموريتانية من ناحية علاقة الديمقراطية بالتنمية، سنجد أنها من الناحية التاريخية مررت بثلاث مراحل:

٠ المرحلة الأولى: هي مرحلة الحكم المدني، وخلالها كانت موريتانيا من ضمن الموجة الأولى من البلدان الإفريقية التي سارعت إلى اعتماد نظام الحزب الواحد، باعتباره من وجهة نظر صناع القرار نموذجاً يناسب التنمية في إفريقيا بشكل أكبر من نموذج الديمقراطية الغربية، الذي نظر إليه في ذلك الوقت على أنه نموذج استعماري مدان بوضوح.

وبالتالي، تم استبعاد خيار التعددية السياسية والحزبية على اعتبار أنه عبارة عن ترف لا داعي له، وأن ضرره أكثر من نفعه، وأن الغاية الحقيقية من التعددية السياسية والحزبية هي تفتیت جهود المجتمع الوطني وأشغاله عن معركته الحقيقة وهي معركة التنمية، وقد كانت هذه هي المبررات التي استخدمها نظام الرئيس المختار ولد داداه كذريرة للتخلص من التعددية السياسية التي كانت قائمة في العهد الاستعماري، لذا فقد دخلت موريتانيا في نظام الحزب الواحد منذ عام 1961، واستمرت هذه الوضعية حتى العام 1978، فقد ظل نظام الحكم هو نظام مدني، ولكنه نظام مدني لا يقوم على الديمقراطية، وإنما على أساس الحزب الواحد، وتركيز السلطة بيد الرئيس وحده، ومن الواضح مما تم ذكره عن هذه الحقبة أن العلاقة خاللها بين التنمية والديمقراطية كانت من

وهذا ما جعل بعض الباحثين يعتبرون أنه إذا ما أمعنا النظر في تجربة التحول الديمقراطي الموريتانية التي بدأت في العام 1991 وامتدت حتى الآن، سنجد أنها لا تختلف عن العديد من تجارب التحول الديمقراطي الأخرى، من حيث إنها لم تقطع بشكل كامل مع الاستبداد، كما حصل في تجارب التحول الديمقراطي التي حصلت في الغرب، وإنما ظلت خاضعة لإمكانية حصول ما يعرف بالاستعادة الاستبدادية، أي عودة الاستبداد في أي وقت²⁴.

غير أن هذه المقارنة بين تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا وبقي تجارب التحول الديمقراطي الإفريقي الأخرى، وعلى الرغم من أهميته، فإنه قد يقودنا إلى الوقوع في مزالق المبالغة في التعميم، كما أنه ليس كافياً لتبيّن الخصائص التي اتسمت بها تجربة التحول الديمقراطي، فبالنتيجة، لكل بلد تجربته التاريخية وسياقاته السوسيو-اجتماعية الخاصة، وهي أمور يجبأخذها بعين الاعتبار عند الحديث عن أسباب التحول الديمقراطي في أي بلد.

وفيما يتعلق بتجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا من زاوية الأسباب والمهدات والعوامل الدافعة إليها، فيمكن القول إنها عديدة وممتدة، وهي وإن كان بعضها يعود إلى دوافع داخلية وبعضها الآخر إلى دوافع خارجية، فإن دور هذا النوع الأخير من الدوافع فيها أكبر وأعمق تأثيراً، وهذا ما جعل هذه الورقة تتبنّى فرضية مفادها: أن ذلك التحول جاء مفروضاً من الخارج، ولم يأت انطلاقاً من إرادة سياسية داخلية، وعلى العموم فإنه يمكن إجمال أهم العوامل الدافعة التي قادت إلى حصول ذلك التحول الديمقراطي في الآتي:

١. **عوامل خارجية:** ويمكن تلخيصها في: حاجة البلد إلى العون الخارجي لتمويل مشاريعه الإنمائية، خاصة بعد قطع دول الخليج الكبير من المساعدات التي كانت تقدمها لموريتانيا، رداً على موقف هذه الأخيرة المؤيد للعراق في حرب الخليج، لاسيما أن مصادر التمويل الداخلي في ذلك الوقت كانت شحيحة ولا تفي بمتطلبات التنمية، كما أن منابع التمويل الغربي هي الأخرى لم تكن حينها في المتناول، نظراً لأنها لم تكن تضع موريتانيا ضمن أولوياتها، بسبب عدم رضى الغربيين وفي مقدمتهم الأميركيين عن النظام الموريتاني، بسجله غير المشجع في ميدان حقوق الإنسان، وموقفه المساند للعراق في حرب العام 1991، علاوة عن اعتبارهم إياه في الأصل نظاماً يفتقد إلى الشرعية بسبب كونه نظاماً انقلابياً.²⁵

ثالثاً: تأثير إخفاق السياسات التنموية على التحول الديمقراطي في موريتانيا

من الصعوبة بمكان فصل تجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا عن باقي تجارب التحول الديمقراطي التي شهدتها القارة الإفريقية، فعلاوة على وجود تزامن من حيث النشأة بين التجربة الموريتانية وبباقي التجارب الإفريقية، خاصة منها تلك التي شهدتها بلدان غرب إفريقيا، منذ أوائل تسعينيات القرن الماضي، فإن هناك تشابهاً بين التجربة الموريتانية وهذه التجارب الإفريقية، من حيث الأسباب والعوامل التي أدت إلى نشأة التحول الديمقراطي في كل من الحالتين، وهي في جملها، تتعلق بمحاولة التعويض عن ذلك التأكال الكبير في شرعية الأنظمة الحاكمة في هذه البلدان، بسبب تعثر سياساتها التنموية، وتفاقم مشكلاتها الاقتصادية، ومعاناتها من مشكلات سياسية لا تقل خطورة، وفي مقدمتها مشكلة عدم الاستقرار السياسي، وعدم نجاح مشاريع التحديث السياسي التي قامت بها هذه الأنظمة.

وبطبيعة الحال، لا يمكن إغفال دور البيئة الدولية بتطوراتها المختلفة، وأهم سماتها آنذاك كانت هي أنها لم تعد تسمح بأشكال الحكم البنية على العسكرياريا السافرة أو الحكم الاستبدادي المطلق. وعلاوة على ذلك، فإن بعض تلك العوامل التي أدت إلى إحداث التحول في الحالتين الموريتانية والإفريقية كانت هي الضغوط الخارجية من جانب القوى الدولية وخاصة فرنسا، وهي ضغوط استخدم فيها سلاح الاقتصاد عبر تهديد هذه البلدان بأنها إن لم تقم بإصلاحات ديمقراطية وحقوقية حقيقة فإنها ستترك لمصيرها، ولن يتم دعم مشاريعها التنموية بأي شكل من أشكال الدعم. وفضلاً عن ما سبق، فإن هناك عالماً آخر من عوامل التشابه بين التجربة الموريتانية وهذه التجارب ويتعلق بالتماثل والتقارب الكبير من حيث نشأة التعديدية السياسية في كل من الحالتين، حيث نشأت تلك التعديدية خلال الحقبة الاستعمارية، وجاءت مفروضة من الخارج، وتحديداً من المستعمر الفرنسي، وهذا ما جعل هذه البلدان تتراجع عنها بمجرد نيلها لاستقلالها لصالح أشكال مختلفة من حكم ما عرف حينها بالديمقراطية الإفريقية، والتي وجدت أهم تجسيداتها في أنظمة الحزب الواحد التي اجتاحت القارة، خلال حقبة السبعينيات والستينيات، وهذا التراجع عن أشكال الديمقراطية الغربية من قبل هذه البلدان كان مبرراً بأن الدافع له هو مواءمة بنى تلك البلدان مع أشكال سياسية تناسب مجتمعات تلك الدول، تمهدًا للبدء في تنفيذ الخطط التنموية لهذه البلدان.

ومن المهم الانتباه عند الحديث عن التحول الديمقراطي في موريتانيا إلى أنه وعلى الرغم من مرور عقدين من الزمن على بداية هذا التحول، فإنه لا زال لم يستو على سوقة، بل مازال في بواديده الأولى، وذلك راجع إلى طبيعة التحول الديمقراطي في حد ذاته، فهذا الأخير في العادة يستغرق وقتاً طويلاً، فواحدة من أهم سمات عمليات التحول الديمقراطي هي أنها عمليات طويلة الأمد، تستمر في بعض الأحيان على مدى عقود كاملة كما حصل في المكسيك على سبيل المثال التي استغرقت عملية التحول الديمقراطي فيها 70 عاماً.²³

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن هذا التحول كما أسلفنا هو تحول مقيد، ومحكم فيه، باعتباره تحولاً تقوده وتهندسه النخبة العسكرية الحاكمة، التي درجت على التضحية بجزء منها، في إطار تجديدها لنفسها كلما دعت ضرورات البقاء في الحكم إلى ذلك، أي أنه تحول ديمقراطي من نوع يتم من داخل النظام القائم، وبأدواته.

وعادة ما تبدأ عملية تجديد النظام لنفسه عندما توفر عوامل وأسباب موضوعية تؤثر سلباً على شرعية السلطة، وتخلق لدى جزء من النخبة العسكرية الحاكمة قناعة مفادها أن كفة السماح ببعض الانفتاح والسير قليلاً في مسار التحول الديمقراطي أقل من كفة الاستمرار في الممارسات التسلطية، وهذا ما يجعل من الصعب الجزم حول ما إذا كان ما شهدته موريتانيا من تحولات سياسية منذ العام 1991 وحتى الآن يمكن اعتباره تجربة تحول ديمقراطي واحدة طويلة وممتدة حتى الآن، رغم مرورها بمنعطفات وانكسارات عديدة، أم أن الأمر يتعلق في حقيقة الأمر بتجربتين للتحول الديمقراطي وليس واحدة، كانت الأولى منها في العام 1991، فيما كانت الثانية في العام 2005؟ وهذه الورقة تتبنى الافتراض الأول، أي أن الأمر يتعلق بتجربة واحدة للتحول الديمقراطي، خاصة أن التحول الديمقراطي المفروض من فوق كما هو الحال في التجربة الموريتانية يتسم بكونه يقوم على أساس إحداث تحول تدريجي للنظام السياسي في اتجاه الديمقراطي، عبر مراحل متعددة ومتداخلة، تبدأ بالتحرك على طريق الانفتاح السياسي، لكن ليس بالقدر الذي يوصل إلى التأسيس لديمقراطية حقيقية، كما أن هذا النوع من التحول الديمقراطي المقيد يتسم غالباً بكونه يبنى على أساس التحكم في ميزان القوى، بحيث يظل ذلك الميزان يميل دائماً لصالح النخبة الحاكمة، فيما تتسم قوى المعارضة بالضعف، ومن ثم محدودية القدرة على التأثير في إدارة عملية التحول تلك.

وقد نتجت عن تلك الصعوبات صعوبات أخرى تتعلق بكون عملية التحول الديمقراطي في مختلف بلدان العالم، تتسم بدرجة كبيرة من التعقيد، من ناحية، وبتعدد مساراتها وتباعين نتائجها من ناحية أخرى، فنجاحها من عدمه يعتمد بشكل كبير على مستوى التطور الاجتماعي والاقتصادي في البلد المعنى، وعلى الظروف الإقليمية والدولية السائدة في اللحظة التاريخية التي يحصل فيها ذلك التحول، وبالتالي فإن خبرة بلد ما في التحول غير قابلة للنقل الميكانيكي والتطبيق في بلد آخر.²⁰

ثانياً: طبيعة التحول الديمقراطي في موريتانيا

يمكن توصيف التحول الديمقراطي الذي تعرفه موريتانيا في الوقت الحالي بأنه تحول ديمقراطي مقيد أو محاصر أو متحكم فيه من قبل النخبة العسكرية الحاكمة، كما يمكن القول أيضاً إن هذا التحول قد عرف انتكasaة منذ العام 2009، وبعد مرور البلد بلحظة التحول الليبي خلال الفترة ما بين 2005-2008، والتي كان يفترض أن تشكل أرضية قوية يمكن أن يتم الإنقاء عليها للانطلاق نحو الديمقراطية، خاصة بعد إطاحة العسكر بالرئيس معاوية، وشروطهم في القيام بمراجعة شاملة للوضعيات السياسية والاقتصادية في البلد، وما أعقب ذلك من خطوات، استهدفت بناء مؤسسات سياسية واقتصادية قائمة على أسس مكينة، وفتح مجال الحرريات، وتنظيم انتخابات نزيهة، كانت أن تؤدي إلى نجاح التحول الديمقراطي في موريتانيا، لولا حصول انقلاب العام 2008، الذي أعاد هذه الأخيرة إلى مرحلة الانقلابات.

وهذا ما جعل بعض الدارسين يعتبرون أن العام 2005 بما شهد وعقبه من تحولات هامة في المسار الديمقراطي في موريتانيا، يشكل البداية الحقيقة لتجربة التحول الديمقراطي في موريتانيا²¹، غير أن هذه الورقة تميل إلى اعتبار أن بداية تجربة التحول الديمقراطي في البلد لا تعود إلى العام 2005، وإنما تعود إلى العام 1991، باعتباره العام الذي بدأ فيه التحول من مرحلة الحكم العسكري المباشر إلى مرحلة التحول الديمقراطي أو التحول الديمقراطي المقيد أو الحكم العسكري غير المباشر، وباعتباره كذلك العام الذي بدأت فيه البلاد تعرف تعددية بديمقراطية²²، فتم خلاله إقرار حرية النشر، والسماح بتكوين أحزاب.

أوروبا (البرتغال وإسبانيا واليونان)، وما تلاها من تحول النظم السلطوية في دول جنوب شرق آسيا مثل: كوريا الجنوبية وتايوان وسنغافورة إلى التعديدية الديمقراطية¹⁵.

فوصف التحول إذا بالديمقراطي ليس معناه أنه: «يؤدي مباشرة إلى الديمقراطية، وإنما يعني أنه سعي في الاتجاه الصحيح للوصول إليها، ولو بعد عشرة وتكلّم، ذلك أن كل نظام سياسي هو صورة ملادة اجتماعية، أي تجسيد لنسق اجتماعي تعتمل فيه عوامل طبيعية وثقافية، واجتماعية وسياسية وتاريخية وبئية، وتتصارع لتوجه صيرورته»¹⁶.

فالتحول الديمقراطي إذا بهذا المعنى هو عبارة عن محاولة إجرائية وممارسة عملية وسعى جاد للانتقال من نظام سياسي يضعف فيه حكم القانون ومؤسساته وتكون فيه الغلبة للمصالح الخاصة للأفراد المستبددين بالحكم، إلى نظام الكلمة العليا فيه للقانون ومؤسساته، التي يحدد القانون نفسه وظائفها واحتياجاتها المختلفة، بما يضمن تكافؤ الفرص بين كافة أفراد الشعب، ويحقق مستوى من التنمية البشرية والاقتصادية، يسمح لأفراد المجتمع بنيل حقوقهم والقيام بواجباتهم¹⁷.

هذا من جهة عدم الاتفاق حول تعريف معنى التحول، ومن جهة أخرى، فقد تبليغت الرؤى والمنظفات فيما يتعلق بمضمون ذلك التحول وجوهره، حيث انتقد البعض ذلك الربط الدائم والمبالغ فيه بين التحول من حكم سلطوي وتحقيق الديمقراطية، انطلاقاً من أن الانتقال من حكم سلطوي لا يعني بالضرورة تحولاً نحو الديمقراطية، وذلك نظراً لأن إجراء انتخابات وتسلیم السلطة إلى حكومة منتخبة، لا يعتبر أمراً كافياً لقيام الديمقراطية، وإنما الأهم هو عملية تدعيم وترسيخ الممارسات الديمقراطية بما يحول دون انتكاسها¹⁸.

فالتحول يحمل إمكانية قيام الديمقراطية لكنه لا يضمن تحقّقها، لأن ذلك يتطلّب توفر شروط وظروف موضوعية أخرى، كما أن تعدد صور انتقال السلطة وأساليبها يجعل من الصعوبة بمكان تحديد تلك الصور والأشكال من انتقال السلطة التي تندرج ضمن التحول الديمقراطي، وتلك الصور والأساليب والأشكال من انتقال السلطة التي لا تندرج ضمن هذا الأخير، الأمر الذي ينبغي معه تحديد المعيار المستخدم في تحديد التحول الديمقراطي عن غيره من التحوّلات السلطوية والشكلية، مثل الانقلابات على النظم السلطوية والانتخابات الشكلية، وكذلك تمييزه عن الممارسة الديمقراطية التي يمثّلها الانتقال السلمي للسلطة الذي يحصل داخل نظم ديمقراطية مستقرة¹⁹.

حدة القبضة الأمنية، والقيام بإجراء تعديلات دستورية قيدت المأموريات الرئيسية وجعلتها محدودة في مأموريتين فقط، كما تم إجراء انتخابات في العديد من المناصب بما فيها منصب رئيس الجمهورية، وقد احترمت تلك الانتخابات من حيث الظاهر كل الشروط الشكلية المطلوبة في الانتخابات، وإن تم التحكم فيها من وراء ستار من قبل بعض المتفيدين من النخبة العسكرية الحاكمة، وقد تم ذلك التحكم بطرق مختلفة سواء من خلال ظاهرة الترشحات المستقلة فيما يخص البرلaman، أو من خلال دعم مرشح على حساب آخر عندما تعلق الأمر بالانتخابات الرئاسية، وعلاوة على التحول الليبرالي الذي عرفته خلال الحقبة ما بين 2005-2008، فإنه سبق لوريتانيا أن عرفت، بل وما زالت، نوعاً من التحول الديمقراطي المقيد أو المحاصر.

وبغض النظر عن نقاش تعريف هنالكون السابق للتحول الديمقراطي، ومدى انطباقه على الحالة الموريتانية من عدمه، سنجد أنه قد أعطيت لمفهوم التحول الديمقراطي العديد من التعريفات الأخرى، منها أنه : «تلك المرحلة الانتقالية بين نظام غير ديمقراطي ونظام ديمقراطي، فالنظام السياسي الذي يشهد تحولاً ديمقراطياً يمر بمرحلة انتقالية بين نظام غير ديمقراطي في اتجاه التحول إلى نظام ديمقراطي، بحيث يكون التحول الديمقراطي عبارة عن مجموعة من المراحل المتميزة، تبدأ بزوال النظم السلطوية يتبعها ظهور ديمocrاتيات حديثة تسعى لترسيخ نظمها»¹².

فهو تحول يمس النظام أو النسق في جوانبه المختلفة، سواء كان ذلك على مستوى النخبة أو على مستوى الهياكل والمؤسسات أو على مستوى النسقين الثقافي والاقتصادي، فهو إذا بعبارة أخرى عملية يهدف من ورائها النظام إلى تفعيل مختلف أنساقه السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية المرتبطة أساساً بالعملية السياسية»¹³.

كما يعرف التحول الديمقراطي أيضاً بأنه عبارة عن: تغيير نظام سياسي ونقله من صيغة غير ديمقراطية إلى صيغة أخرى أكثر ديمقراطية، أو بعبارة أخرى، فإن التحول الديمقراطي يعني الانتقال من حكم تسلطي إلى حكم ديمقراطي¹⁴.

ويعرف أيضاً بأنه عبارة عن مجموعة من التحولات الكبرى التي حصلت خلال العقود الأخيرين من القرن العشرين بموجبها بدأت العديد من دول العالم تتجه نحو تبني النظام الديمقراطي في الحكم، بتأثير من ما عرف حينها بالموجة الديمقراطية الثالثة، التي بدأت تحديداً في دول جنوب

وحرياته، مع التركيز على انتقاد الطبيعة الإقصائية والانفرادية لحكم العسكر، هذا مع ضرورة امتلاك تلك المعارضة للحد الأدنى من مهارات الحكم المؤسسي، والقدرة على الاستفادة من أدوات الضغط المختلفة مثل التظاهرات الشعبية، مع الحرص على التفاوض ضمن خطة سياسية منظمة وخاضعة لأهداف محددة⁹، وفي حالة الموريتانية، فإنه لا توجد معارضة بهذه المواقف، الأمر الذي ساهم في جعل مهمة العسكر في البقاء في الحكم أكثر سهولة ويسراً، وبعبارة أخرى، فإن واحداً من المعوقات الأساسية التي تعترض قيام ديمقراطية حقيقية في موريتانيا يتمثل في عدم وجود بديل من المعارضة لحكم العسكر.

هذا العامل من بين عوامل أخرى ساهمت في جعل موريتانيا مثالاً في ذلك مثل باقي البلدان المغاربية والعربيّة، غير قادرة حتى الآن على استكمال بنائها الديمقراطي، وبالتالي فإن نمط التحول الذي تعرفه يمكن في أحسن الأحوال اعتباره تحولاً ديمقراطياً مقيداً ومحاصراً، وبالتالي فإن تناول الإطار المفاهيمي للتحول الديمقراطي في هذه الأخيرة لا يخلو من صعوبات عديدة، أهمها: أنه لا يوجد حتى الآن اتفاق بين الباحثين والدارسين على ما هو المقصود من استخدام مفهوم التحول الديمقراطي، فالتحول الديمقراطي يحسب صامويل هنتجتون هو عبارة عن: «عملية معقّدة في العادة، وتستغرق وقتاً، فهي تشتمل على إسقاط نظام غير ديمقراطي، وإقامة بديل ديمقراطي عنه»¹⁰، وبالتالي فهو بحسبه مختلف عن مفهوم آخر مشابه له وشبيه به وهو مفهوم التحول الليبرالي.

إذ أن هذا الأخير بحسب هنتجتون يعني: «قيام نظام شمولي باختيار قادة حكوميين من خلال انتخابات تنافسية حرّة، وقد تقوم أنظمة الحكم المتوجهة نحو الليبرالية بإطلاق سراح المعتقلين السياسيين، وفتح نقاش علني حول قضايا معينة، وتحفيض حدة الرقابة، وإجراء انتخابات لمناصب ذات سلطات بسيطة، والسماح بتجديد بعض جوانب حياة المجتمع المدني، واتخاذ خطوات أخرى باتجاه الديمocraticية، دون التنازل عن مناصب اتخاذ القرار على مستوى القمة، وقد يؤدي التحول الليبرالي إلى الديمocraticية وقد لا يؤدي إلى ذلك»¹¹.

ومن الواضح أنه إذا ما استخدمنا مفاهيم هنتجتون السابقة وطبقناها على الحالة الموريتانية، فإننا سنجد أن موريتانيا لم تعرف حتى الآن تحولاً ديمقراطياً مكتملاً، وإن كانت قد عرفت تحولاً ليبرالياً خلال الفترة ما بين العامين 2005 و2008، حيث تم إطلاق سراح المعتقلين السياسيين، وإجراء أيام تشاورية شارك فيها مختلف الطيف السياسي الموريتاني، كما تم التخفيف من

أولاً : الإطار المفاهيمي للورقة : التحول الديمقراطي في موريتانيا : المعاني والدلائل

يرى البعض بأن الانتقال الديمقراطي هو مفهوم غير دقيق قد انتشر بشكل مفاجئ في اللغة اليومية وفي أدبيات العلوم السياسية منذ أواخر الثمانينيات، وأنه يتضمن الإشارة بشكل عشوائي إلى أنواع مختلفة من محاولات إرساء الديمقراطية، بما فيها «الانتقال إلى الديمقراطية» بالمعنى الدقيق للكلمة، أي التحول من نظام استبدادي إلى نظام ديمقراطي، كما أنه يشمل أشكالاً أخرى من الانتقال لا ترقى إلى مستوى هذا الانتقال، وبالتالي فإن هذا المفهوم يعد من ضمن المفاهيم التي يجب التعاطي معها بحذر، بوصفها مصدراً للعديد من الأفكار، والسياسات، والفلسفات المربكة⁷.

أما البعض الآخر، فيرى أن التحول الديمقراطي إنما يقصد به معنى دقيق ومحدد وهو : «القيام بمحاولة إجرائية ومارسة عملية وسعي جاد للانتقال من نظام سياسي تضعف فيه سلطة القانون ومؤسساته أمام قوة المصالح الخاصة للأفراد المستبددين بالحكم، إلى نظام الكلمة العليا فيه للقانون ومؤسساته التي يحدد القانون ذاته وظائفها واحتياصاتها المتميزة، بما يضمن تكافؤ الفرص بين كافة أفراد الشعب، ويحقق مستوى من التنمية البشرية والاقتصادية، يسمح لأفراد المجتمع بنيل حقوقهم وأداء واجباتهم»⁸.

وبالنظر إلى الحالة محل الدراسة وهي الحالة الموريتانية، سنجد أن مفهوم التحول الديمقراطي عندما يتعلق الأمر بموريتانيا، يظل أقرب إلى التوصيف الأول منه إلى التوصيف الأخير، إذ يصعب الجزم بأن هذه الأخيرة قد عرفت محاولة إجرائية ومارسة عملية وسعيًا جادًا للانتقال نحو حكم القانون، وإذا كانت مثل هذه المساعي قد قيم بها فإنها كانت مساعي هامشية قامت بها أطراف معارضة في فترات متباعدة، ولم تتبلور في شكل فاعل وقوى قادر على أن يفرض على النخبة العسكرية القيام بخطوات حقيقة نحو الديمقراطية.

خاصة أن العسكر عادة لا يخرجون من السلطة إلا إذا وجدوا أمامهم معارضة قوية، تتبلور في حركة اجتماعية وسياسية، لديها رؤية ومشروع، ولها امتداد داخل التيارات الشعبية، أو عابرة للإنتماءات السياسية، بحيث تشكل بدليلاً مدنياً ديمقراطياً عن حكم العسكر، على أن تمتلك تلك المعارضة أجندة واضحة، تقوم على أساس التمسك بإعادة الحكم المدني، وبحقوق الإنسان

ومن بينها موريتانيا، التي كان على السلطات الحاكمة فيها أن تحدد موقفها من ذلك النقاش، وكان الموقف الذي اعتمدته السلطات المدنية الحاكمة خلال الحقبة الأولى من الاستقلال، أقرب إلى توجه عرف إبان ذلك بالاشتراكية الإفريقية، وكانت خلاصة الموقف النابع من ذلك التوجه هي أن التنمية بالنسبة للدول الإفريقية كدول ذات استقلالها للتو هي أولوية الأولويات، وهي تنمية لن تتحقق إلا في ظل صهر كل القوى الحية في المجتمع في أحزاب واحدة، تشكل آلية للوحدة السياسية والاندماج الوطني، وإن الديمقراطية بنمطها الغربي القائم على التعديدية لن تؤدي سوى إلى التفرقة بين مواطني هذه الدول وتجزئه البلدان الإفريقية، بيد أن المشكلة تكمن في أن هذا الطرح الذي يكتسي طابعاً تبريرياً قد تم استغلاله لاحقاً من باقي الأنظمة المتعاقبة على الحكم في البلاد، بحيث إنه كلما تزايد مستوى المطالبات من قبل الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في موريتانيا بمزيد من الإصلاحات في مجال حقوق الإنسان كلما كانت هنالك ذريعة جاهزة تستخدمها تلك الأنظمة ألا وهي أتنا الآن في مسار نحو التنمية وأولويتنا ليست الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وعلى العموم فإن موريتانيا لم تختلف حالتها في هذا المجال عن حالة باقي البلدان المغاربية الأخرى، فقد حاولت هي بدورها وعلى غرار باقي البلدان المغاربية ودول العالم الثالث أن تدشن مسارها التنموي الخاص بها، كما حاولت من جهة أخرى أن تحسن من أدائها في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.⁶ بيد أن الجهود التي قامت بها الأنظمة المتعاقبة على الحكم في موريتانيا واستهدفت القيام بمجموعة من الإصلاحات في هذه الميادين سرعان ما اصطدمت على أرض الواقع بمجموعة من المعوقات، التي أفرغتها من مضمونها، وتحولتها إلى مجرد إصلاحات شكلية، الأمر الذي انعكس بشكل سلبي على أوضاع الديمقراطية وحقوق الإنسان في البلد، كما أدى أيضاً إلى تعثر مسار التنمية فيها.

فكيف يمكن أشكال العلاقة بين أزمة التحول الديمقراطي في موريتانيا من جهة وبين تعثر مساري التنمية وحقوق الإنسان في هذه الأخيرة؟ وهل ثمة علاقة بين كلا التغيرتين؟ هذا ما ستحاول هذه الورقة الإجابة عنه، من خلال الإستعانة بالمنهجين المقارن والوصفي التحليلي.

وسيمتناول موضوع هذه الورقة من خلال ثلاثة محاور رئيسية، على أن يخصص الأول منها للحديث عن الإطار المفاهيمي لموضوع الورقة، في حين يفرد الثاني لتناول طبيعة التحول الديمقراطي في موريتانيا، على أن يتم في المحور الثالث والأخير تناول تأثير إخفاق السياسات التنموية في موريتانيا على التحول الديمقراطي في هذه الأخيرة.

لا يعرف عنه كبير اهتمام بمواضيع من قبيل الديمقراطية وحقوق الإنسان، بل إنها لا تضعهما ضمن اهتماماتها أصلاً. ومن ضمن النماذج الدالة في هذا الإطار الصين التي نجحت، وعلى الرغم من كون نظامها هو نظام تسلطى وشمولى بالمفهوم الغربى، فى تحقيق نسب نمو من الأعلى عالمياً، إلّا على إخراج عشرات ملايين الناس من تحت خط الفقر، وتحقيق معدلات مرتفعة في باقى ميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية.³

ومن هنا، فقد ذهب الباحثون والمفكرون مذاهب شتى في تناولهم للعلاقة بين التنمية من جهة والديمقراطية وحقوق الإنسان من جهة أخرى، بين من يرى أن هناك علاقة طردية بينهما، وبين من يراهما أمران منفصلان، وليس بينهما كبير ارتباط، فالنسبة لاتجاه الأول، فإن الديمقراطية وحقوق الإنسان لا قيمة لهما إن لم يكن المواطن في مستوى معاishi معين يمكنه من ممارسة تلك الديمقراطية وهذه الحقوق، فمن وجهة نظر المدافعين عن هذا الطرح، فإنه بدون الرفاهية لا يمكن أن تطبق الديمقراطية بمعناها الحقيقي، ولهذا فإن الدول المتقدمة اقتصادياً عادة ما تشهد الديمقراطية قبل غيرها، وبالتالي فإن التنمية تعد مقدمة ضرورية للتمتع بالديمقراطية وحقوق الإنسان الأخرى.⁴

أما الاتجاه الذي يراهما منفصلي، فإنه يجادل بأن هناك أنظمة شمولية أو استبدادية عديدة تمكنت من تحقيق إنجازات كبيرة على كافة الصعد التنموية، ومع ذلك فلم تنهج سبيل الديمقراطية بل بقيت أنظمة شمولية، ولم يؤثر بقاوها لأنظمة شمولية على مسار تنمويتها، بل إنه ربما ساهم في نجاح مقارباتها التنموية.

بطبيعة الحال، لا يمكن فصل هذا النقاش عن نقاش آخر ظهر إبان حقبة الحرب الباردة، وأخذ آنذاك طابعاً أيديولوجياً وحقوقياً، تمت بدورته في سؤال محدد، مفاده: هل يتم تقديم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحقوق المدنية والسياسية أم من المفترض أن يحصل العكس؟ وبما أن الطرفين الليبرالي والاشتراكي كان بينهما من التناقضات الفكرية والأيديولوجية ما يمنعهما من الوصول إلى كلمة سواء حول هذه النقطة فقد أدى هذا الأمر في نهاية المطاف إلى أن يكون هنالك عهدان لحقوق الإنسان وليس عهداً واحداً كما كان مخططاً له.⁵

وعلى أي، فإن كل هذه الجدالات الدولية انتقل النقاش بشأنها إلى المستويات الوطنية في العديد من بلدان العالم في أمريكا اللاتينية وأسيا وإفريقيا، ومن بين تلك البلدان دول شمال إفريقيا

في مجالات هي في الأصل من صميم سيادة البلد، مثل ما هو الحال مع الديمقراطية وحقوق الإنسان، اللتين تعدان مثلاً بارزاً على ذلك التدخل، بحيث تم فرض أجندة معينة في هذه المجالات، خدمت مصلحة هذه القوى الغربية، أكثر مما راعت المصالح الوطنية الموريتانية في التأسيس لديمقراطية حقة.

وهي تخلص إلى أنه إذا كانت موريتانيا قد حققت بعض التقدم في العديد من مجالات التحول الديمقراطي، خاصة من النواحي الشكلية، فإنه من ناحية الجوهر فإن هذا التحول لا يزال ضعيفاً وهشاً للغاية، خاصة وأن التداول السلمي للسلطة لا يزال حلماً بعيد المنال، فالنخب المدنية ما تزال في غاية الضعف، وغير قادرة على المناقضة بفعل جملة من المعوقات من أهمها انتهازية هذه النخب، والضعف البنيوي الذي تعاني منه الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، وهي الأطر التي خلقت مشوهةً منذ البداية، هذا علاؤه عن تغول البني التقليدية، واحتقارها شبه الكامل للمشهد السياسي الموريتاني المفصل أصلاً على مقاسها، كما تخلص إلى أن تعثر السياسات التنموية وفشلها إضافة إلى السجل السيء لأنظمة الحاكمة في موريتانيا في ميدان حقوق الإنسان كانت لها تبعات سلبية على تطور ذلك التحول، وجعلته تحولاً تابعاً للخارج أكثر من كونه نابعاً من حقائق وخصائص المجتمع الوطني.

المقدمة

يقصد بمفهوم التحول الديمقراطي القيام بمحاولة إجرائية وممارسة عملية وسعي جاد للانتقال من نظام سياسي يضعف فيه حكم القانون ومؤسساته وتكون فيه الغلبة للمصالح الخاصة للأفراد المستبدرين بالحكم إلى نظام الكلمة العليا فيه للقانون ومؤسساته، التي يحدد القانون نفسه وظائفها واحتياصاتها المختلفة، بما يضمن تكافؤ الفرص بين كافة أفراد الشعب، ويحقق مستوى من التنمية البشرية والاقتصادية، يسمح لأفراد المجتمع بنيل حقوقهم والقيام بواجباتهم.¹

الأمر الذي يعني أن نجاح تجربة التحول الديمقراطي في بلد من البلدان عادة ما ينعكس في الغالب بشكل إيجابي على المسار التنموي لذلك البلد، ويعود إلى تحسن ملفه في مجال حقوق الإنسان، بيد أن هذا الأمر ليس على إطلاقه، فهناك العديد من التجارب التنموية الناجحة لبعض بلدان العالم التي حصلت في ظل أنظمة استبدادية²، على الرغم من أننا نعلم أن هذا النوع من الأنظمة

وبالرجوع إلى حالة البلدان المغاربية، سنجد أن هذه البلدان قد حاولت بدورها وعلى غرار باقي دول العالم الثالث أن تدشن مساراتها التنموية الخاصة بها، كما حاولت من جهة أخرى أن تحسن من أدائها في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيد أن الجهد الذي قامت بها أنظمة هذه البلدان واستهدفت القيام بمجموعة من الإصلاحات في هذه الميادين سرعان ما اصطدمت على أرض الواقع بمجموعة من المعوقات التي أفرغتها من مضامينها، وحولتها إلى مجرد إصلاحات شكيلية، الأمر الذي انعكس على تردي أوضاع الديمقراطية وحقوق الإنسان في هذه البلدان، كما أدى من جهة أخرى إلى تعثر مسارات التنمية فيها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن البلدان المغاربية تعد من بين البلدان العالم الثالثة التي سعت إلى استيراد مفهوم التحول الديمقراطي، من أجل استخدامه في تحقيق أهداف عديدة، من أهمها: منح شرعية لأنظمة الحكم فيها، وهي الأنظمة التي كانت تعاني من تأكّل كبير في شرعيتها، بفعل عوامل عديدة، بعضها يتعلّق بتغيير السياسات التنموية لتلك الدول، وبعضها الآخر يتعلّق بالظرفية الدولية التي لم تعد تسمح بأشكال الحكم البنية على العسكرياريا السافرة أو الحكم الاستبدادي المطلق، فكان أن بدأت البلدان المغاربية تعرف في أغلبها إرهادات أولية لتبلور ما يمكن أن نعتبره شكلاً من أشكال تجارب التحول الديمقراطي، اختلف الدارسون في تقييمه وأهميته.

وتسعى هذه الورقة إلى مقاربة جدلية العلاقة بين التنمية من جهة وحقوق الإنسان والديمقراطية من جهة أخرى، وذلك من خلال نموذج محدد هو النموذج الوريتاني، الذي تكتسي دراسته أهمية بالغة على اعتبار أنه يعد بمثابة حالة كاشفة للكيفية التي تستغل بها البلدان الغربية والقوى العظمى في الساحة الدولية الوضعية المهمة لحقوق الإنسان في بلد ما من أجل أن تفرض عليه تحت ذريعة الديمقراطية القيام بمجموعة من الخطوات الإجرائية في المجالات السياسية والاقتصادية لا تراعي بالضرورة خصوصيته ولا تتماشي مع مصالحه الوطنية، بقدر ما تخدم أجندته تلك القوى الكبرى.

وتنطلق هذه الورقة في مقاربتها لهذا الموضوع من فرضيتين أساسيتين هما :

- الفرضية الأولى:** أن التحول الديمقراطي في موريتانيا قد جاء مفروضاً من الخارج وتحديداً من الغرب، ولم يأت انطلاقاً من إرادة سياسية داخلية، الأمر الذي جعله مجرد تحول صوري يعني بالأشكال ولا يهتم بالجوهر.

- الفرضية الثانية:** أن تعثر الأنظمة الحاكمة في موريتانيا في مساري التنمية وحقوق الإنسان قد شكل نقطة ضعف جوهريّة استغلتها القوى الغربية لجعل منها مدخلاً للتدخل

أزمة التحول الديمقراطي وتعثر مسارى التنمية وحقوق الإنسان في البلدان المغاربية أية علاقة؟ الحالة الموريتانية

أحمد محمد الأمين انداري

الملخص

ترافقـت الـبدـاـيات الـأـوـلى لـتجـارـب التـحـول الـديـمـقـراـطي في بلـدان العـالـم الـثـالـث مع تـجـدد النـقـاش الـقـدـيم الـجـدـيد حول ما إذا كان من الـضـرـوري أن تكون الـدـوـلـة دـيمـقـراـطـية من أجل أن تـنـجـح في تـحـقـيق التـنـمـيـة؟ وـقد تـعـزـزـ هذا السـؤـال بـسـؤـالـين آخـرـين، يـتـعلـقـ الأولـانـاـ بـمـا إذا كانـ منـ الـضـرـوري أنـ يـكـونـ نـجـاحـ تـجـارـبـ التـحـولـ الـديـمـقـراـطيـ فيـ بلـدانـ مـسـبـوقـاـ بـنـجـاحـ ذـلـكـ الـبلـدـ فيـ تـحـقـيقـ إـنجـازـاتـ مـهـمـةـ فيـ مـيـدانـ التـنـمـيـةـ؟ وـيـتـعلـقـ الثـانـيـانـاـ بـمـا إذاـ كانـ منـ الـحـتـميـ أنـ تـنـتـقلـ الـدـوـلـةـ بمـجـرـدـ نـجـاحـهاـ فيـ مـيـدانـ التـنـموـيـ إـلـىـ دـوـلـةـ دـيمـقـراـطـيةـ؟

أثـارـتـ هـذـهـ الأـسـئـلةـ وـغـيرـهـاـ شـهـيـةـ الدـارـسـينـ، فـاسـتـفـاضـواـ فيـ قـدـيمـ مـحاـولاتـ للـإـجـابـةـ عـنـهـاـ، بـيـدـ أـنـ تـلـكـ الـمـحاـولاتـ لمـ تـزـدـ الـأـمـرـ إـلـاـ تـعـقـيـداـ، إـذـ اـتـضـحـ مـنـ تـلـكـ النـقـاشـاتـ أـنـ جـدـلـيـةـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـالـتـنـمـيـةـ وـأـيـهـماـ يـجـبـ أـنـ تـسـبـقـ الـأـخـرـيـ هيـ جـدـلـيـةـ مـرـاوـغـةـ، وـيـصـبـعـ الإـمـسـاكـ بـهـاـ، خـاصـةـ أـنـ الـخـبرـةـ الـتـارـيخـيـةـ حـولـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ قدـ ضـحـدتـ لـنـاـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـفـرـضـيـاتـ الـتـيـ كـنـاـ خـالـلـهـ مـسـلـمـاتـ، وـمـنـ بـيـنـهـاـ أـنـ الـبـلـدانـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ هـيـ الـوـحـيـدةـ الـتـيـ تـسـتـطـعـ أـنـ تـحـقـقـ التـنـمـيـةـ، قـبـلـ أـنـ يـتـضـحـ أـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ لـيـسـ عـلـىـ إـطـلاـقـهـ، بـدـلـيلـ أـنـ هـذـاـ تـجـارـبـ تـنـمـيـةـ عـدـيـدةـ نـاجـحةـ عـرـفـتـهـاـ الـعـدـيدـ مـنـ الـبـلـدانـ الـعـالـمـ حـصـلـتـ فـيـ ظـلـ أـنـظـمـةـ اـسـتـدـارـيـةـ، لـأـتـوـيـ كـبـيرـ اـهـتمـامـ لـمـوـضـيـعـيـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ، وـلـاـ تـضـعـهـمـاـ ضـمـنـ أـلـوـيـاتـهـاـ.

بـيـدـ أـنـ ذـلـكـ لـمـ يـحـسـمـ النـقـاشـ حـولـ تـلـكـ الـجـدـلـيـةـ، فـقـدـ ظـلـ ذـلـكـ النـقـاشـ قـائـماـ، مـاـ إـنـ يـخـتـفيـ لـفـتـرـةـ وـجـيـزةـ حـتـىـ يـعـودـ فـيـ صـيـغـةـ أـكـثـرـ قـوـةـ وـحدـةـ مـنـ الصـيـغـةـ السـابـقـةـ. وـمـهـماـ يـكـنـ مـنـ أـمـرـ فـإـنهـ يـمـكـنـ القـوـلـ إـنـ الـبـاحـثـيـنـ وـالـمـفـكـرـيـنـ قـدـ ذـهـبـواـ مـذـهـبـاـ شـتـىـ فـيـ تـنـاـوـلـهـمـ لـلـعـلـةـ بـيـنـ التـنـمـيـةـ وـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ مـنـ جـهـةـ أـخـرـىـ، بـيـنـ مـنـ يـرـىـ أـنـ هـذـاـ عـلـاقـةـ طـرـيـةـ بـيـنـهـمـاـ، وـبـيـنـ مـنـ يـرـاهـمـاـ أـمـرـيـنـ مـنـفـصـلـيـنـ، وـلـيـسـ بـيـنـهـمـاـ كـبـيرـ اـرـتـبـاطـ.

- 8 يتعلّق الأمر بالحقوق التالية: الحق في الحياة، وعدم التعرّض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعدم التعرّض للتمييز وعدم إجراء تجارب علية أو طبية دون موافقة، وعدم إخضاع أي شخص للإكراه البدني، وضمان شروط المحاكمة العادلة، واحترام حرية الفكر والوجدان والاعتقاد الديني.
- 9 رقية المصدق، الحريات العامة وحقوق الإنسان، ط. 1، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1999، ص. 95.

الشعب وبقاء الدولة، باعتبارهما أسمى من الدستور نفسه، وتحويل السلطات الأمنية والعسكرية صلاحيات واسعة للسيطرة على الأزمة القائمة، بإعادة الأوضاع إلى طبيعتها الاعتيادية.

غير أن الأزمة الصحية الراهنة كسرت ما استقر عليه الفقه الدستوري رديحاً من الزمن، أي ذلك التمييز الواضح والبارز بين الظروف العاديّة التي تقتضي التوفيق بين الحريات والنظام العام، بل جعل هذا الأخير في خدمة الحقوق والحريات؛ وبين الظروف الاستثنائية التي تسمح بهيمنة النظام العام على الحقوق والحريات؛ نحو حالة ثالثة تؤثر فيها الأزمات بشكل مزدوج على النظام العام وعلى الحقوق والحريات.

خلاصةً ما سبق، أن الجيل الجديد من الأزمات، الناتجة عن الفيروسات والأوبئة والجائحات، تحمل في طياتها تأثيراً مزدوجاً، سواء على الحقوق والحريات، أو على النظام العام، وهو تأثير يجد مصدره، على الأغلب، في الدلالات الحديثة لمفهوم الأمن نفسه، الذي اتسع من التركيز على أمن النظام إلى الانفتاح على أمن المجتمع والأفراد.

الهوامش

- الفصول 49 و 59 .1
- منظمة العفو الدولية، سبع طرق يؤثر بها فيروس كورونا على حقوق الإنسان، 5 فبراير 2020، على الرابط التالي:
<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2020/02/explainer-seven-ways-the-coronavirus-affects-human-rights/> 2
- مركز السياسات من أجل الجنوب الجديد، «استراتيجية المغرب في مواجهة كوفيد 19»، الأوراق السياسية، أبريل 2020. 3
- إبراهيم اسعدي، مراجعة فيروس كورونا للعلاقات المدنية العسكرية، المركز العربي للدراسات وأبحاث السياسات، أبريل 2020. 4
- المرجع السابق. 5
- عمر إحرشان، «الحقوق والحريات في ظل حالة الطوارئ: أعطاب التشريع والملاعنة والتزلزل»، ضمن المؤلف الجماعي: حالة الطوارئ الصحية: التدابير القانونية والسياسية والاقتصادية وأبعادها، تنسيق: عبد الرحيم العلام، مركز تكامل للدراسات والابحاث، صيف 2020، ص. 245. 6
- المجلس الوطني لحقوق الإنسان، كوفيد 19: وضع استثنائي وتمرين حقوقى جديد، التقرير السنوي 2020 حول حالة حقوق الإنسان بال المغرب، مارس 2021، ص. 73. 7

شعار أولوية التنمية ذريعة لتأجيل مطلب الديمقراطية، والتي بالغ بعضها في تقييد الحريات المدنية والسياسية، وإن أظهرت قدرًا من الفعالية في الاستجابة لتحديات الفيروس، دون أن تواجه سياسات الإغلاق التي انتهجتها أية ردود فعل مجتمعية، وذلك على خلاف الدول في السياقات الديمقراطية، حيث أظهر المواطن الفرد مقاومة لمحاولات إغلاق الفضاء العمومي، واعتراضًا على الإجراءات الحماائية ضد مخاطر فيروس كورونا المستجد.

خاتمة

لقد تبين من خلال ما سبق الترابط الوثيق بين النظام العام وحقوق الإنسان، وهو التلازم الذي اقتضى إدراج القخيتين معاً ضمن القضايا التي يتداول فيها المجلس الحكومي، بحسب الفصل 92 من الدستور. ينم ذلك، أولاً، عن وعي بأن السلطة التنفيذية تخضع على مستوى الممارسة لهاجس المحافظة على النظام العام، باعتبارها المالكة لوسائل القوة، كالشرطة والجيش والإدارة، وأنه نابع، ثانياً، من إدراك بأن المقتضيات الدستورية الجديدة تقضي بضرورة التوفيق بين النظام العام وحقوق الإنسان في الظروف العادية، مع إمكانية إفساح المجال أمام هيمنة النظام العام على الحريات في الظروف الاستثنائية أو حالات الأزمات فقط.

ففي الظروف العادية، استقر الفقه الدستوري على ضرورة ممارسة الحرية دون الالخل بالنظام العام، انطلاقاً من تصور ديمقراطي لهذا الأخير، يقر بضرورة الاعتراف بالحريات وممارستها، ويستبعد بمقتضاه وجود أي تعارض بين الحرية والنظام، كما يضع السلطة التنظيمية للحكومة في خدمة القانون والحرية، وهي مبادئ تجعل من السلطة التنفيذية «حارساً نبيلاً للحريات»⁹ باعتبارها مدخلاً للمحافظة على النظام العام. وهو توجّه جرى تدعيمه بعدد من الضمانات الدستورية والتشريعية والقضائية الغاية منها حماية الحقوق والحريات.

أما في حالة الأزمات، فإن هاجس المحافظة على النظام العام هو ما يسيطر على أولويات السلطة التنفيذية، استناداً إلى نصوص دستورية أو تشريعية، كما هو الشأن بالنسبة لحالة الاستثناء التي نص عليها الدستور في الفصل 59 منه، أو حالة الحصار التي تناولها الفصلان 49 و74، وهي حالات تتبع لرئيس الدولة الخروج عن مبدأ الشرعية، أي عن الضوابط الدستورية والقانونية التي تنضبط لها الدولة ومؤسساتها في الظروف العادية، تحت مبرر الحاجة إلى حماية سلامـة

في قضايا النشر بعقوبات سالبة للحرية، وبالخصوص عندما يتعلق الأمر بأشكال التعبير التي قد تحظى بالحماية في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان». مشيراً في هذا الصدد إلى أسماء عدد من الحالات من بينها «نعمية طويل» الملقبة بـ«مي نعيمه»، وحالات أخرى⁷.

ثانياً: اعتماد فكرة التراتبية في حماية الحقوق والحربيات

يميز الفكر الحقوقي المعاصر بين حقوق صلبة⁸ لا يمكن الانتهاص منها أو تقييدها مطلقاً في جميع الظروف، سواء العادلة أو الاستثنائية، مثل الحق في الحياة، واحترام حرية الفكر والوجود، والاعتقاد الديني، وبين حقوق أساسية يمكن تقييدها سواء في الظروف العادلة أو الاستثنائية، شرط أن تكون تلك القيود استثنائية ومؤقتة، وتحت المراقبة البرلمانية والقضائية. لكن الملاحظ أن النقاش، في سياق الأزمة الصحية الراهنة، تجاوز شرعية تقييد الحقوق، إلى الدفاع عن فكرة التراتبية في حماية الحقوق والحربيات.

تأسس الفكرة المذكورة على الدفاع عن شرعية اعتماد سياسات عوممية تقوم على تعليق بعض الحقوق المدنية والسياسية، حتى دون مراعاة مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب وعدم التمييز، في مقابل إيلاء الأهمية والأولوية لنوعين من الحقوق؛ النوع الأول، حقوق جوهرية وأساسية تتعلق بالوجود الإنساني، مثل الحق في الحياة، والحق في الأمان، والحق في الصحة العامة؛ بينما يتعلق النوع الثاني بأولوية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على الحقوق المدنية والسياسية.

بموجب ذلك، لجأت عدة دول إلى المبالغة، مثلاً، في إجراءات العزل والحجر الصحي، بذرية حماية الحق في الحياة، والمحافظة على الصحة العامة، على حساب حقوق سياسية مثل الحق في التجمع والتظاهر، وحرية الجمعيات، وحرية الفكر والرأي والتعبير؛ مع إيلاء الاعتبار لبعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مثل التعلم عن بعد، والعمل عن بعد، باستثمار التطورات التكنولوجية الحديثة، أو توفير بعض المساعدات المالية والعينية للفئات الأكثر هشاشة، والتي تضررت بفعل الإغلاق الشامل أو الجزئي للنسيج الاقتصادي والمقاولاتي.

لكن الملاحظ أن فكرة التراتبية، رغم أنها تتناقض مع مبدأ عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزيء أو إعمال منطق الأفضلية، تبدو مغرية للأنظمة السياسية في السياقات السلطوية التي تتخذ من

غير أن التوقيت الذي أحيل فيه على المجلس الحكومي، أي عشية إعلان حالة الطوارئ الصحية، أظهر الحكومة وكأنها ت يريد استغلال ظروف الجائحة لتمرير مشروع قانون أطلق عليه من قبل نشطاء التواصل الاجتماعي وصف «قانون تكميم الأفواه»، كونه يرمي إلى تقييد حرية الرأي والتعبير على وسائل التواصل الاجتماعي، ومعاقبة المخالفين بعقوبات قاسية تصل إلى ثلاثة سنوات سجنا، و20 ألف درهم غرامة.

لذلك، أثار مشروع القانون ردود فعل قوية وسط نشطاء التواصل الاجتماعي، دفعت الحكومة إلى تجميده بحجة الحاجة إلى «إجراء مشاورات مع كافة المعنيين به، حتى تكون الصياغة النهائية لهذا المشروع مستوفية للمبادئ الدستورية ومعززة للمكاسب الحقوقية بالبلاد»⁶، حيث أقدمت على سحبه بناء على مراسلة من وزير العدل موجهة إلى رئيس الحكومة، وهو ما استجاب له المجلس الحكومي في اجتماعه ليوم 7 مايو 2020.

أما بخصوص إجراءات الحجر الصحي التي أدت إلى تقييد عدد من الحقوق المدنية والسياسية، ومن بينها الحق في التجمع والتظاهر السلمي، والحق في حرية التعبير، والتي تعد حقوقاً نسبية يمكن تقييدها في حالات الأزمات حسب المادة الرابعة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، فإن التقييد ليس على إطلاقه، إذ يتشرط العهد الدولي مراعاة مبادئ الضرورة والتناسب والشرعية وعدم التمييز، وأن تخضع تلك القيود للمراقبة البرلمانية القضائية، واحترام سيادة القانون بوصفه الحاضنة الأساسية للحقوق والحريات.

لكن الملاحظة تفيد أن مراعاة الشروط المذكورة من لدن السلطات العمومية لم يكن في المستوى المطلوب، وعلى سبيل المثال، أفاد بلاغ لرئيسة النيابة العامة بتاريخ 22 مايو 2020 بأنها حركت المتابعة القضائية في مواجهة 91 ألف و623 شخصاً قاماً بخرق حالة الطوارئ الصحية، وهو ما أثار ضجة واسعة وسط الحقوقين والرأي العام، من رأوا في قرارات النيابة العامة إهمالاً في التقييد بمقتضيات الظرف الاستثنائي، ولجوءاً إلى التوسيع في التوقيف والاعتقال والمتابعة.

وقد أشار المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في تقريره لسنة 2020، إلى عدد من الخروقات التي طالت حرية التجمع والتظاهر السلمي، وحرية الجمعيات، وحرية التعبير. وبخصوص هذه الأخيرة، أي حرية التعبير، عبر المجلس عن انشغاله بعدد المتابعات القضائية بسبب نشر مضمونين وتدوينات ومنشورات أو فيديوهات في الفضاء الرقمي، وسجل «بانشغال إدانة بعض المتابعين

تحدد عنه دوغلاس بلاند في تحليله للعلاقات المدنية العسكرية. يذهب بلاند بأن سيادة السلطة المدنية على السلطة العسكرية في الأنظمة الديمقراطية تتحقق من خلال اقسام المسؤوليات بين القادة المدنيين والضباط العسكريين، وليس من خلال الفصل الجامد بينهما، خصوصا وأن الجيوش تتطلع بدور الدفاع الخارجي، كما تحافظ على الأمن الداخلي وقت الضرورة لضمان حفظ النظام العام، دون إغفال دورها في القيام بمهام داخلية وقت الأزمات والطوارئ⁵.

المحور الثاني: تأثير الأزمة الصحية على حقوق الإنسان

إذا كان الوضع الاستثنائي الذي فرضته جائحة كورونا قد أدى إلى تعزيز دور السلطات التنفيذية، فقد تسبب الوضع نفسه في تعليق الكثير من الحقوق والحريات، بسبب إغلاق الفضاء العام ببعديه المكاني والسياسي، علامة على تنامي الدعوات إلى اعتماد فكرة التراتبية في حماية الحقوق والحريات، رغم تنافيها مع مبدأ كونية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجرئة.

أولاً: محاولات إغلاق الفضاء العام

استغلت السلطات التنفيذية جائحة كورونا وقوانين حالة الطوارئ الصحية من أجل محاولة إغلاق الفضاء العمومي، ببعديه المكاني والسياسي، وهي الرغبة التي عبرت عنها من خلال عدة مؤشرات، نقتصر على ذكر اثنين منها: المؤشر الأول، مصادقة الحكومة بتاريخ 19 مارس 2020 على مشروع قانون رقم 20-22 بشأن استعمال شبكات التواصل الاجتماعي وشبكات البث المفتوح والشبكات المماثلة: المؤشر الثاني، تمثل في إجراءات الحجر الصحي التي أعلن عنها من قبل وزارة الداخلية في 20 مارس 2020 وقضت بتقييد عدد من الحقوق المدنية والسياسية.

بخصوص مشروع القانون المتعلق باستعمال شبكات التواصل الاجتماعي، جرى تبرير الحاجة إليه بكون القوانين الحالية «غير كافية لردع كافة السلوكيات المرتكبة في موقع التواصل الاجتماعي والشبكات المماثلة، وذلك لوجود فراغ قانوني في ظل بعض الجرائم الخطيرة المرتكبة عبر الشبكات المذكورة». وبالحاجة كذلك إلى «ملاءمة القانون المغربي مع المعايير الدولية المعتمدة في مجال محاربة الجريمة الإلكترونية».

2. إسناد قطاع الصحة المدنية في معالجة حاملي الفيروس؛ 3. إسناد القطاع الإنتاجي في صناعة الأقنعة وأجهزة التنفس الاصطناعي.

لكن، ورغم الدور القيادي للأجهزة الأمنية والعسكرية في المحافظة على النظام العام الصحي خلال حالة الطوارئ الصحية، فقد عرفت هذه الأزمة بروزاً لافتاً لدور الفاعلين المدنيين كذلك، خصوصاً قطاع الصحة، وقطاعات الاقتصاد والمالية والتجارة والأبناك، وهي القطاعات التي كانت ممثلة في أكثر من آلية/لجنة وطنية؛ مثل لجنة القيادة التي شملت وزارة الصحة إلى جانب الأجهزة الأمنية والعسكرية، أو لجنة اليقظة الاقتصادية التي ضمت القطاعات الاقتصادية والمالية، أو اللجنة العلمية والتكنولوجية التي أحدثت على مستوى وزارة الصحة وكان دورها توفير الأسس الطبية والعلمية للقرارات الحكومية.

حري بالذكر، أن وزارة الصحة اضطلعت بدور محوري في مواجهة الأزمة الصحية، إن على المستوى العلمي والطبي، من خلال اللجنة العلمية التي واكبته عملية الرصد واليقظة والتعبئة العامة، وتحضير المعطيات العلمية الطبية الدقيقة لأي قرار حكومي تفويدي؛ أو على المستوى المرافقي والخدماتي، حيث برزت الحاجة خلال الأزمة إلى إيلاء قطاع الصحة الأولوية الملحّة، من خلال عمليات تأهيل وتجهيز البنية الاستشفائية أو تعبئة العاملين في القطاع، وهو ما تطلب إمدادها بموارد مالية إضافية من الصندوق الوطني الخاص بتدبير الجائحة قدرها ملياري درهم وجّهت نحو رفع قدرات المنظومة الصحية.

لقد مثلّ وباء كورونا، بحسب إبراهيم اسعدي، مرحلة تجديد في التفكير الاستراتيجي بشأن العلاقات المدنية العسكرية، تجسدت في تأكيد محدودية الطرح المعرفي للنظرية التقليدية التي تقوم على أساس الفصل بين السلطتين العسكرية والمدنية، في الوقت الذي تعزّز فيه الطرح الذي يدافع عن أهمية اقتسام المسؤوليات بين العسكريين والمدنيين، مما يقتضي أن يكون الإسناد الذي تقدمه الجيوش للمؤسسات المدنية وقت الأزمات «مبنياً على التعاون المؤسسي»، كما يستدعي أن «تحوّل فكرة اقتسام المسؤوليات إلى ثقافة راسخة عند المدنيين والعسكريين».⁴

وقد تجلّى الإسناد المتبادل بين الأمنيين والمدنيين بوضوح في قطاع الصحة العمومية، حيث اشتغلت المستشفيات العسكرية الميدانية في تنسيق وتكامل مع المستشفيات المدنية، وهو الإسناد الذي بره الشعور بالحاجة إلى اقتسام المسؤوليات بين المدنيين والعسكريين، على النحو الذي

يبير لسلطات الضبط الإداري، سواء الحكومة أو من يمثلها على المستوى الترابي، أن تفرض وتلزم المواطنين بسلوكيات محددة تُقيّد من حقوقهم وحرياتهم الدستورية، مثل الكشف الطبي، إلزامية التبليغ عن المرض المعدى، إلزامية العزل الصحي، وكلها قرارات وتدابير تحد من حريات الأفراد، لكن تجد مبررها وشرعيتها في خطورة التهديد الصحي، وفي ضرورة المحافظة على النظام العام الصحي.

ثانياً: من هيمنة الأجهزة الأمنية إلى تقاسم المسؤوليات بين الأمنيين والمدنيين

لقد أدى اختزال النظام العام في الأمن العام، على مستوى الممارسة طيلة العقود الماضية، إلى جعل حفظ النظام العام حكراً على الأجهزة الأمنية. لكن يبدو أن هذا التقليد تعرض للخلخلة في ظل جائحة كورونا، التي فرضت التفكير بمنطق المحافظة على النظام العام الصحي، جنباً إلى جنب، مع المحافظة على الأمن العام، وتطبّق تبعاً لذلك أن يتقاسم الأمنيون والمدنيون مسؤولية حماية النظام العام الصحي بصفة خاصة، والنظام العام بصفة عامة.

كما دفعت حالة الطوارئ الصحية الدول إلى الاعتماد أكثر على الأجهزة الأمنية والعسكرية في فرض قوانين وإجراءات وتدابير اقتضتها وضعية الأزمة الصحية. ففي حالة المغرب، شكلَ جهاز رجال السلطة وأعوانهم الذراع الرئيسي للدولة في تنفيذ القوانين والإجراءات والتدابير التي وضعَت لأجل حفظ النظام العام الصحي، خصوصاً وأن الإدارة الترابية تتميز بالامتداد على المستوى الترابي ككل، وهي إمكانية لا تتوفر لأي من القطاعات الأخرى، إذ تنتشر في شكل ولايات، عمادات وأقاليم، ويقسم كل إقليم أو عمالة إلى دوائر وباشويات، مقاطعات وملحقات، قيادات وملحقات، الأمر الذي يفسر سرعة تنزيل السياسات والقرارات وفي الوقت نفسه سرعة صعود المعلومة إلى مركز القرار.³

وقد استُدعي الجيش الملكي لإسناد القوات الأمنية المذكورة في فرض حالة الطوارئ الصحية، خصوصاً في المدن، حيث انضمت فرق من الجيش إلى جانب دوريات الشرطة مهمتها فرض إجراءات وتدابير الحجر وإغلاق المحلات التجارية وغيرها، والحد من تنقلات الأشخاص أو تجمعاتهم، خصوصاً في الأشهر الأولى لانتشار الجائحة، ويمكن الحديث عن ثلاثة أدوار للجيش الملكي في مواجهة الجائحة: 1. إسناد الأجهزة الأمنية في فرض حالة الطوارئ وحفظ الأمن؛

لقد أعادت جائحة كورونا الاعتبار إلى الصحة العامة، بوصف المحافظة عليها يقع في صلب المحافظة على النظام العام، جنبا إلى جنب مع الأمن العام، ما سمح لوزارة الصحة أن تظهر كفاعلاً مركزي في سياسات الاستجابة لطلبات الجائحة، بل إن دراسة التشريعات التي صدرت منذ بداية الجائحة (قوانين، مرسومات، قرارات...) تثير الانتباه إلى أمر حيوي وجديد، يتعلق بالانتقال من مقتضيات حفظ «الصحة العامة La salubrité publique» إلى أجندـة «النظام العام الصحي L'ordre public sanitaire».

بيان ذلك، أن حفظ الصحة العامة ينصرف إلى التدابير التي تتّخذها سلطات الضبط الإداري للحفاظ على الصحة العامة للمواطنين، سواء كانت على المستوى الوطني أو على المستوى المحلي، وهي تدابير قد تخص النظافة العامة، أو الأمراض المعدية، أو الطرق العمومية، أو حماية البيئة من التلوث، الخ. ولا تتطلب، في الغالب، تعليق حريات أو حقوق معينة، فالحملة التي تنظمها السلطات العمومية من حين لآخر ضد أمراض معدية مثل داء المخاعة المكتسبة أو أي من الأمراض المعدية، لم تتطلب في أي من الحالات تعليق حريات دستورية، مثل منع التنقل بين الأقاليم أو غير ذلك مما اقتضته جائحة كورونا.

ويمكن الإشارة إلى أن جائحة «إيبولا» التي طلبت من المغرب تبني خطة وطنية لليقظة والوقاية سنة 2014، لم تقتنص منه تعليق أي من الحريات والحقوق الدستورية، مثل الحق في التّنقل، أو غلق الحدود مع الدول التي انتشر فيها الوباء، لقد ظلت كل التدابير والإجراءات المسطرية في حدود الوقاية من الوباء، ويرجع ذلك، على الأغلب إلى أن اللجنة العليا بقيادة الدرک الملكي التي كلفت بحماية المغرب من «إيبولا»، اشتغلت في حدود ما يقتضيه حفظ الصحة العامة فقط.

أما حفظ النظام العام الصحي، فيتضمن عنصر الصحة العامة ويتجاوزه في الآن ذاته، من خلال استحضار مفهوم التهديد الصحي. دلالة ذلك أن النظام العام الصحي يُركز على ضبط سلوكيات المواطنين الحاملين للفيروس، باعتبارهم مصدر التهديد الصحي المتمثل في الوباء أو الجائحة. هذه الأخيرة يمكن أن تظل في حدود التهديد الصحي، مثلما كان الوضع مع وباء «إيبولا»، ويمكن أن يتطور نحو تهديد الأمن القومي للدولة أو عدة دول، خصوصاً في ظل الحديث عن حروب الفيروسات مستقبلـاً.

والنظام العام الصحي إذ يستحضر مفهوم «التهديد» الصحي، حيث يمكن أن يتحول المصاب بفيروس كورونا، مثلاً، إلى تهديد للنظام العام كـكل، أي للاستقرار الاجتماعي والمؤسسي، فهو

أما على مستوى الحقوق والحريات، فإن الأزمة الصحية دفعت السلطة التنفيذية نحو فرض نوع من التراتبية في التعامل مع الحقوق والحريات؛ فأولت الأهمية لبعض الحقوق مثل الحق في الحياة، والحق في الأمن، والحق في الصحة العامة، في مقابل تقييد مجمل الحقوق السياسية والمدنية، من قبيل الحق في التنقل، والحق في الاجتماع والتظاهر. وبحسب منظمة العفو الدولية فإن الحكومات استغلت ظروف الجائحة لفرض الرقابة الشاملة، والتضييق على قوى المعارضة، وفرض التمييز المجحف وكراه الأجانب²، في مقابل توسيع سلطاتها، ما أوجى بحالة من التراجع والانسداد السياسي في البلدان التي تصنف ضمن الديمقراطيات الهجينة، ومنها المغرب.

وعليه سنحاول الإجابة على الإشكالية من خلال المحورين التاليين:

- المحور الأول: تأثير الأزمة الصحية على النظام العام؛
- المحور الثاني: تأثير الأزمة الصحية على حقوق الإنسان.

المحور الأول: تأثير الأزمة الصحية على النظام العام

من بين أهم ما أفضت إليه الأزمة الصحية في علاقتها بالنظام العام، إعادة الاعتبار إلى حفظ الصحة العامة والارتقاء بها إلى مستوى النظام العام الصحي؛ كما أنها ساهمت في بروز الحاجة إلى النظام العام الاقتصادي والاجتماعي لحفظ الاستقرار السياسي والأمني في ظل الأزمات؛ وهي تأثيرات فرست الحاجة إلى تقاسم المسؤوليات بين المدنيين والأمنيين في ظل تنامي جيل جديد من الأزمات.

أولاً: من الصحة العامة إلى النظام العام الصحي

طالما اقتربت المحافظة على النظام العام بحفظ الأمن، بينما ظل حضور باقي عناصر النظام، من قبيل الصحة العامة، والنظام العام الاقتصادي والاجتماعي، حضوراً باهتاً. وحججة هذا القول، ضعف الإطار التشريعي المتعلق بالصحة العامة، والمتمثل، كما سبقت الإشارة، في مجرد مرسوم ملكي بمثابة قانون، لم يقع عليه أي تعديل منذ نهاية السبعينيات.

لقد ألغى المشرع المغربي إيجاد نص قانوني يملأ الفراغ التشريعي، رغم أن الجوائح الصحية تعددت العقدين الماضيين من القرن الحادي والعشرين، ففي سنة 2003 اعتبرت منظمة الصحة العالمية المتلازمة التفاسية الحادة (سارس)جائحة صحية، ما دفعها إلى إعادة النظر في لواحقها الصحية بغرض تعزيز إجراءات حفظ الصحة العامة ومنع انتشار الجوائح عبر العالم، أفضت، بعد ذلك، إلى إقرار «اللوائح الصحية الدولية» لسنة 2005. وفي سنة 2014، ظهر فيروس «إيبولا» في منطقة غرب إفريقيا، صنفت المنظمة العالمية ضمن الجوائح/الطوارئ الصحية، ورغم الانخراط الذي عَبَرَ عنه المغرب في مواجهة جائحة «إيبولا» من خلال وضع خطة وطنية للمحافظة على الصحة العامة والنظام العام، إلا أن ذلك لم يحفزه نحو إيجاد إطار تشريعي خاص بحالات الطوارئ الصحية.

وقد تسبب الفراغ التشريعي المذكور في ارتباك حكومي بشأن كيفية تدبير جائحة فيروس كورونا المستجد؛ ففي البداية، جرى إعلان حالة الطوارئ الصحية بمقتضى بلاغ رسمي صادر عن وزارة الداخلية مؤرخ في 20 مارس 2020، وبعد أربعة أيام جرى تدارك الأمر بإعلان الحكومة في 24 مارس 2020 عن مرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، استنادا إلى الفصل 81 من الدستور الذي يخول الحكومة إصدار «مراسيم قوانين» خلال الفترات الفاصلة بين دورتي مجلسي البرلمان، باتفاق مع اللجان المعنية في كلا المجلسين، بشرط عرضها على المصادقة في البرلمان في دورته العادية الموالية، وهو ما تم إقراره في الدورة الربيعية لسنة 2020 بموجب القانون رقم 42.20.

تبث هذه الورقة في إشكالية تأثير الأزمة الصحية على النظام العام وحقوق الإنسان، وتجادل في أن لهذه الأزمة تأثيراً مزدوجاً على المستويين معاً:

فعلى مستوى النظام العام، أعادت الأزمة التوازن إلى عناصر النظام العام، الذي ظل يختزل من لدن السلطة التنفيذية في أحد عناصره الرئيسة وهو الأمن العام، في حين أعادت ظروف الجائحة الاعتبار إلى بقية عناصره الأخرى؛ خصوصاً النظام العام الصحي، والنظام العام الاقتصادي والاجتماعي، مما كان له انعكاس مباشر على دور بعض القطاعات المدنية مثل وزارة الصحة، وزاراة التجارة والاقتصاد الرقمي، وزاراة الاقتصاد والمالية، التي أضحت لها حضور وازن في الحفاظ على النظام العام، بعدما ظل ذلك الاختصاص حكراً على القطاعات الأمنية مثل الشرطة والدرك والجيش.

التأثير المزدوج للأزمة الصحية الراهنة على النظام العام وحقوق الإنسان

إسماعيل حمودي

اعتمد المغرب، مثل عدد من الدول، خلال جائحة كورونا، قوانين تنظم حالة الطوارئ الصحية، سمحت للسلطة التنفيذية بإقرار تدابير العزل والحجر الصحي، وتقيد التنقل داخل المدن وفيما بينها، وتعليق الرحلات الجوية والبحرية بين الدول، ناهيك عن تدابير الإغلاق التي مسّت المحلات التجارية والمطاعم والمصانع والشركات، علاوة على منع إصدار الصحف الورقية لفترة محددة... الخ، كل ذلك أثر بشكل مباشر على عدد من الحقوق الدستورية: من بينها الحق في العمل، والحق في التنقل، والحق في الاجتماع والتجمع والظاهر، والحق في التعبير عن الرأي والنشر، الخ. وقد بررت السلطة التنفيذية تقيد تلك الحريات والحقوق بالظروف الاستثنائية التي فرضتها الجائحة، كما اعتبر المسّ بتلك القيود إخلالاً بالنظام العام، ويُعرض المخالفين بها للعقاب.

من حيث المبدأ، تحرص المحدّدات الدستورية والقانونية على التوفيق بين النظام العام وحقوق الإنسان في الظروف العاديّة، من خلال الإلّاح على مراعاة مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب وعدم التمييز عند اتخاذ أي إجراء أو تدابير يتعلّق بالمحافظة على النظام العام؛ لكن في حالات الظروف الاستثنائية، أي حالات الأزمات، تسمح الدساتير والقوانين بهيمنة النظام العام على حقوق والحرّيات، كما هو الحال عند إعلان حالة الحرب، أو حالة الاستثناء، أو فرض حالة الحصار، أو في حالة الطوارئ الصحية.

وإذا كان الدستور المغربي لسنة 2011 قد تطرق لحالة إعلان الحرب، وحالة الاستثناء، وحالة الحصار¹، محدداً الإجراءات الشكلية للإعلان عن كل واحدة منها، فإنّ جائحة كورونا كشفت عن فراغ دستوري وتشريعي بشأن حالة الطوارئ الصحية. صحيح أنّ المغرب يتوفر على المرسوم الملكي بمثابة قانون لسنة 1967 المتعلق بوجوب التصرّيف ببعض الأمراض واتخاذ تدابير وقائية للقضاء عليها، شكّل مرجعاً لوزراء الصحة في إصدار قراراتهم بشأن الأمراض التي تهدّد الصحة العامة للمواطنين (السل، الحصبة، الجذري، السيدا...)، إلا أنّ ذلك المرسوم لم يتضمّن ما يسمح بفرض حالة طوارئ صحية، تبرر تعليق حقوق وحرّيات دستورية.

الهوامش

- 1 G. Le Blanc, *L'Invisibilité sociale*, Paris, PUF, 2009, p. 6.
- 2 K. Marx, *Misère de la philosophie, réponse à Philosophie de la misère de P.J. Proudhon*, Paris, 1847, chap. 2 «Les grèves et les coalitions ouvrières».
- 3 K. Marx, *La Question juive*, trad. M. Rubel, Œuvres, III, Philosophie, Paris, Gallimard, 1982, p. 364-373.
- 4 H. Arendt, *Les Origines du totalitarisme*, trad. P. Levy, Paris, Gallimard, 1982, p. 633.
- 5 *Ibidem*.
- 6 *Ibid.*, p. 672.
- 7 *Ibid.*, p. 673.
- 8 P.L. Assoun, «Freudisme et indifférentisme politique : objet de l'idéal et objet de la démocratie », *Hermès, la Revue*, 1989/2-3, n° 5-6.

نحيل بهذا الخصوص على : 9

- P. Clasters, *La Société contre l'État*, Paris, éd. de Minuit, 1976.
- M. Foucault, *Surveiller et punir*, Gallimard, 1975.
- M. Decerteau, *L'Invention du quotidien*, Paris, Gallimard, 1990, coll. Folio-essais.
- J.C. Scott, *Zomia ou l'Art de ne pas être gouverné*, Paris, Seuil, 2013.
- 10 M. Foucault, *Du gouvernement des vivants: cours au Collège de France (1979-1980)*, Paris, Gallimard-Seuil, 2012, p. 78.
- 11 H. Arendt, *Les Origines du totalitarisme*, op.cit., p. 807.
- 12 M. Di Croce, *Le Politique chez Hannah Arendt : entre fragilité et dureté*, Mémoire de la maîtrise de philosophie, Université du Québec, Montréal, février 2013, p. 108-115.
- 13 J.C. Scott, *La Domination et les arts de la résistance : fragment du discours subalterne*, Paris, éd. Amsterdam, 2009, p. 216.
- 14 *Ibid.*, p. 33.
- 15 *Ibid.*, p. 240.
- 16 *Ibid.*, p. 19-28-33.
- 17 *Ibid.*, p. 216.

يمكن مراجعة مقالنا: «تعالي الدولة ومحاباة التسلط»، مجلة وجهة نظر، ع. 49، م. 2011، 18

ما يطرح سؤال هيبة الدولة. من هؤلاء الذين لا يكترون ولا يبالون ولا يخضعون ولا يهابون؟ إنهم الكل واللا شيء. لا يظهرون ولا يبصرون ولا يرفضون ولا يطعون... وعلى الرغم من رفع درجات يقظة الأجهزة الأمنية ومضاعفة تحركاتها في الأماكن المضيئة والمظلمة والأزقة الضيقة والواسعة، وكذا رفع درجات صرامة وغضب التهديدات الزلجية، يتزايد ظهور بؤر عائلية وصناعية وفلاحية، حضرية وقروية، هنا وهناك. هناك من لا يبالي، تلك هي نتيجة كل التقارير السرية والعلنية. ولأن اللامبالاة مس قاتل بهيبة الدولة، سيخرج الملك في خطبة مباشرة ستدور كلها حول هؤلاء اللامبالين بما يجري ويحصل، سواء من جراء الفيروس، أو من فضائل مجهودات الدولة. وسيعلن الملك رسمياً عن كون الدولة قد قامت بكل ما وسعها مادياً ومعنوياً لصالح مواطنيها، وأن ما تبقى هو الآن رهين بأفعال وسلوكيات هؤلاء المواطنين. ومن باب العادة في كل الأنظمة التسلطية، ستهتر الكيانات المدنية والسياسية المهرولة بعدها، لتعلن بكل جهد أصواتها عن الإدانات والتسللات، التحسيسات والتوزيعات المجانية للكمات والمعقمات، لصد اللامبالين عن مبالغاتهم تجاه الفيروس وتجاه تعاليم السلطات.

تلك هي بعض الأوجه الأساسية، لما نعته سكوت بمقامات السياسة التحتية، والتي تمأ المنطقة الشاغرة بين أنماط الصراع المعلنة والشرعية قانوناً ومؤسساتياً، وأنماط الصراع غير المهيكلة والصادمة والمحجوبة، ضمن أوضاع السيطرة التسلطية.

خاتمة

ليس هناك سلطان *pouvoir* دون مقاومة، مثلاً ليست هناك وضعية سيطرة دون مقاومة سرية ومكتومة. ذاك ما يجمع بين الفيلسوف م. فوكو والأنثربولوجي ج. س. سكوت. في مقاربة علاقات السلطة. مقاربة تفتح علم السياسة بشكل خاص، والعلوم الاجتماعية بشكل عام، على تبصر هشاشة قوة الإخضاع والخضوع، على الرغم من كل جبروتها. إن فكرة الخضوع الطوعي التي افتقن بها الكثيرون من منظري علاقات السلطة، ليست سوى زاوية نظر السلطة لقوتها، ومن ثم لا يعدو التنتظير لملكة الخضوع الطوعي، سواء عبر رصد قوة المؤسسات التربوية والاجتماعية على خلق الهايتوسات والتطبيقات الموجهة لفعل الخضوع غير الوعي والقسري... أو عبر تهويل قدرة الأنظمة التسلطية على غزو العقول والأبدان والأحلام، سوى عماء الباحث عن تبصر ما يجري من أشكال رفض ومقاومة مغایرة لأنماط المعاادة والأليفة، وفرحه «العلمي» برصد أشكال «إعادة الإنتاج» وملاحقة أنماط «الوعي الزائف» وإظهاره لآليات «الهيمنة».

لا حل أمامنا لأننا من دون عمل سنمومت، ومن دون تعويض سنمومت. إنه منطق الابتزاز المباشر للسلطات. شكل من أشكال العصيان المراوغ والمخفيف. موازاة بذلك شغلت الفئات المتضررة استراتيجية التحايل على الصندوق، رغمما عن كل أشكال التذكير الرسمي بالزجر والعقوبات. أسر كثيرة معوزة حصلت على أكثر من مساعدة في الشهر الواحد. وذلك عبر جعل الأب أو الأم وكذا الإناء الأكبر مسؤولين في الآن نفسه عن نفس الأسرة. لا ضرر في ذلك بالنسبة لهؤلاء لأنهم لا ينبهون سوى من ناهبي أموال عمومية. ولا ضرر في ذلك بالنسبة للنظام التسلطي لأن السياق ليس في صالحه لفتح باب التحقيقات ومتابعتها بعمليات الزجر والعقاب.

٠ **الشائعات والأخبار المضادة** : لم تتوقف وسائل التواصل الاجتماعي منذ بدء حالة الطوارئ الصحية، عن القذف بالشائعات في وجه النص الرسمي العمومي الذي استهلك إلى حد مهول بلاغة «الوضع مسيط عليه أمنياً وصحياً وغذائياً». شائعات ظلت تزعزع الأمن الدلالي للمنظومة الإيديولوجية التسلطية. وصياغة الأخبار المضادة الساخرة والمتهمة والفاوضحة لأنماط التدبير التسلطي للأزمة الصحية. ورغمما عن كل أشكال الردود الإعلامية الرسمية، فقد خارت قوى النظام التسلطي الخطابية، وتم العبور إلى صياغة قانون يجرم «الأخبار الزائف» ويخضع أصحابها للمتابعات القضائية. قانون انتفضت ضده كل الفئات الاجتماعية أولاً عبر نعنة بقانون تكميم الأفواه، وثانياً عبر مقاومته بتوسيع دائرة رفضه على مساحات الفضاء الأزرق. مقاومة أجهضته وأرجعته إلى أروقة الحكومة التي خرج منها.

٠ **اللامبالاة القاتلة** : سيجدن النظام التسلطي، مع بدايات انتشار الجائحة، كل قواه المادية والسياسية والإيديولوجية لترسيخ حسن إدارته وتديريه للجائحة. إعلانات متتالية يوماً بعد يوم عن النجاحات والانتصارات على الفيروس. بل تم حبك خيوط الخطاب حول الأبعاد الإيجابية للأزمة الصحية. استرجاع المغاربة لتاريخهم العريق في التضامن واستعادتهم لثقتهم في أجهزتهم الأمنية وتفتق مواهبهم الإبداعية في الفنون والعلوم والابتكارات والاختراعات... MADE IN MOROCCO جملة زمن الجائحة. كمامات وأجهزة تنفس وأسرة تمريرض... من صنع مغربي. لقد تحول المغاربة إلى شعب أنكى وأرقى من كثير من الأمم وكل ذلك يستوجب الافتخار العمومي والالتزام الدائم والمستدام بأوامر السلطات لأنه أنس وأساس كل تلك النجاحات. لم يتمكن هكذا خطاب أن يحافظ على متننته ورواجه بعد أن أصبحت عدو الفيروس تتحول إلى بئر عائلية وصناعية وفلاحية.. مؤشرات مقلقة، ليس لكونها ترفع درجات الإصابة بالفيروس، بل لأنها تعلن أن هنالك قوماً لم يكتروا بكل ما يعلن ويقال صباح مساء من خطابات ترغيب وترهيب حول الجائحة. في ظل الأنظمة التسلطية، ليس الأمر بسيطاً، بل يطرح ضمن

ب – مقاومات السياسة التحتية

مقاومات السياسة التحتية، أو كيف سيشن «النص الخفي» للمستضعفين هجوماته على النص الرسمي العمومي للنظام التسلطي، ذاك ما لم يلق أي اهتمام في المجتمع المغربي. ففي ظل نخب سياسية خارج التغطية تماماً، ومجتمع مدني وحقوقي هش ومتواطئ، لم يتوقف الناس ومنذ ظهور الجائحة، عن صياغة نصهم الخفي وشحذ ومغايرة مقاوماتهم غير المهيكلة، والتي اتخذت الصيغة التالية :

٠ الفيروس العادل : مقابل الفيروس القاتل والمخيف، بلور الناس خطاب الفيروس العادل الذي يصيّب دون تمييز طبقي كل من اعترض طريقه. يتعلق الأمر بتحليل المساواة الذي لا يغيب عن علاقات السلطة وضعيّات السيطرة. فعدم القدرة على إرساء المساواة والعدل في الواقع، يحتفظ المسيطر عليهم، حسب سكوت، بتحليل مجتمع المساواة والعدل. هو شكل من أشكال المقاومة السفلية التي تمنع وتسد الطريق أمام عبور الخضوع إلى مستوى الحلم والتخييل، من جهة، وتجعل الناس يرون على أرض الواقع هشاشة موقع رموز التسلط، وعدم قدرتها على حماية أصحابها من المرض.

٠ مخزن ضد المخزن : منذ اليوم الأول لإعلان حالة الطوارئ والحجر الصحي الملزم، انتقض الناس بكل المدن باحثين عن المؤونة التي ستتملا «مخازنهم» مخافة ندرتها وشحها وارتفاع أسعارها. حركة الناس البسطاء الجماعية هاته خلقت الهلع في السلطة (المخزن) وأربكت كل حساباتها، مثلما دفعتها لتكثيف خطابها الرسمي حول عملية طمأنة الناس بأن كل شيء متوفّر في مخازن الدولة وبأنه لا داعي للهلع والتبعّض بكميات كبيرة. يعرف الناس مثّلماً تعرّف السلطة أن سؤال المؤونة لصيق في تجربة المغاربة التاريخية بزمن الأوبئة والمجاعات وموت السلاطين. فمع كل حدث مماثل يشكل الهلع والخوف الكباريين من شح المؤن الغذائية إحياء مباشرأ أو غير مباشر لذاكرة «السيبة»، والتي يعرف النظام التسلطي خبرة المغاربة الكبيرة في سياستها وتدييرها.

٠ الابتزاز : تشكّل صندوق كورونا بالهبات والاقتطاعات القسرية من أجور الموظفين، وبما أن جزءاً من موارده سيتم تخصيصها للمعوزين الذين انقطعت عنهم سبل أرزاقهم، فقد أصبح لسان حال كل العاملين في القطاع غير المهيكل، من باعة متوجلين ومياومين وحرفيين وتجار صغار.. هو مغادرة وضعيّات التسلط في خطابهم المباشر مع الأجهزة الأمنية الساهرة على احترام قوانين حالة الطوارئ العامة : إما اتركونا وحالنا نطلب رزقنا ونموت بسبب الفيروس أو عوضونا.

ومن الخارج بكل أنواع الأجهزة الأمنية. سينزل الجيش إلى شوارع المدن ليمارس طقس الظهور بدباباته وصفير إنذاراته. يتعلّق الأمر حسب النص الرسمي العمومي بوضع الأجهزة الأمنية والعسكرية في الواجهة الأمامية لحماية المواطنين من الفيروس الفتاك. وهي أيضاً فرصة ذهبية لإرساء الثقة بينها والمواطنين. في هذا السياق ابتكرت الأجهزة الأمنية والعسكرية طقساً احتفاليًا جديداً يتم فيه الإنظام داخل أزقة الأحياء الراقية للمدن الكبرى، وكذا توقف الدبابات لبعض الوقت تحت شرفات المنازل، في انتظار هتافات وزغاريد الناس، وتقديم رجال الأمن لتهيئتهم العسكرية، مرفقة في بعض الأحيان بتلاوة السكان للنشيد الوطني المغربي. طقس غطته وسائل الإعلام بكثافة لتنتقل عدواه إلى باقي ساكنة المدن الأخرى.

يتعلّق الأمر بمسرحة السلطة والتسلط، في ظل أزمة مركبة. مسرحة الحضور المكثف للأجهزة الأمنية العسكرية، ومسرحة القوة والتخييف ومسرحة الانتصارات على الفيروس ومسرحة السيطرة على الوضع، تم تحت ظلها سن قوانين زجرية همت تغريم المخالفين واعتقالهم ومحاكمتهم. لقد اشتغلت المحاكم على أزيد من ثمانين ألف ملف اعتقال، زاد العدد منهم إلى اكتظاظ السجون اكتظاظاً، مثلاً صادقت الحكومة على قانون 22.20 القاضي بمعاقبة ناشري الأخبار الزائفة سواء تلك المتعلقة بالوضع الصحي أو المحرضة على مقاطعة بعض السلع الاستهلاكية، بسبب عدم جودتها. تكميم حرية التعبير وضرب لحق المستهلكين في اختيار ما يحافظ على سلامة جيوبهم وصحتهم. وتعتيم عام حول أوضاع معتقلين حراك الريف وجرادة وغيرها من المدن التي عرفت انتفاضات ضد أوضاعها الاجتماعية.

أمام نار الغضب الصامت والقلق المشتعل للفئات الشعبية التي أصبحت في وضعية عطالة وبطالة تامة، وأمام فيروس قاتل ومتقدّش بسرعة رهيبة في ظل بنيات صحية مهترئة، سيتم اللجوء إلى أسطورة «المغاربة الذين يسكن التضامن أفضتهم ووجادهم وأجادتهم وتاريخهم وطبيعتهم». وبأمر ملكي سيحدث صندوق كورونا الذي سيملأ بالهبات والعطاءات والاقتطاعات. أكثر من ثلاثة مليون درهم سيتم توجيهه جزء منها لترميم البنيات الصحية وتجهيزها، والجزء الآخر سيوجه لتقديم مساعدات مالية شهرية للفئات الشعبية الهشة التي أصبحت من دون موارد. لم تخل عملية حصر من ستتوجه إليهم المساعدات من ارتباكات كبرى، ستكون نتائجها إحدى عوامل تأجيج مقاومات السياسة التحتية.

3. اللامبالاة والسلطة في ظل أزمة كورونا بالغرب

في مناسبة سابقة، سلطنا الضوء على البؤر المقرفة للسلطة التي تسم النظام السياسي المغربي. يحتضن النظام السياسي بؤرة «إمارة المؤمنين» بكل ما تحتضنه من شرف وصلاح، والتي تجعل من المجال الديني والديني السياسي مجالاً محفوظاً réservé للملك السلطان والأمير. مجال لا يقبل التنافس أو المشاركة. يتعلق الأمر بجدار صلب في وجه الحركات الدينية السياسية والداعمة العاديين... فضاء الملك خاص ومحرم و«مقدس» (عوضت لفظة مقدس بعد حركة 20 فبراير المغربية، التي ظهرت في سياق الربيع الديمقراطي، إلى توقير واحترام) لا يسمح بتبنّيه كلاماً وصورة وتمثيلاً وتسيبها وتقليلها... الملك رئيس أول لكل القطاعات، وهو رئيس الدولة، حيث تشغله حكومتان، واحدة عمومية منتخبة والثانية خاصة ومعينة من طرفه، حيث تتحرك المجالس العليا التي تراقب وتقوم وترسم ملامح السياسيات العمومية.¹⁸

يتعلق الأمر في نظرنا، بسلط ثقيل، سيحل محل سلط استبدادي مطلق. في ظل طبيعته تلك، سيسىء النظام السياسي تدبيره لجائحة كورونا المستجدة، بسماته التسلطية.

أ - مسرحة السلط أو في تدبير الأزمة الصحية

لقد بعثرت جائحة كورونا، بسبب فجائيتها، كل الأوراق، وكسرت كل المنتظرات. ففي الوقت الذي كانت فيه حكومة المغرب ترتب ملفات قطاعاتها وترسم ملامح سياساتها العمومية، في ظل وضع اقتصادي مختل بنويها، زاد من اختلاله قلة التساقطات المطرية التي عرفتها السنوات السابقة، وشح مياه السقي ومياه الشرب في كثير من المناطق، ونظام تعليمي اعترفت الدولة بشكل رسمي غير ما مرة بفشله، ونموذج تنموي شامل عبر عمومياً عن قصوره... في ظل هكذا وضع، سيتم تشكيل لجنة عليا جديدة لرسم خططات نموذج تنموي جديد. ستتدخل الأزمة الصحية على الخط لتوقف كل شيء، وتضع الدولة أمام الواقع البئس لمجتمعها.

ستعلن الدولة عن حالة الطوارئ في مجموع البلاد وستخضع الساكنة للحجر الصحي، مثلاً سيعطي «النص العمومي الرسمي» كل أشكال الإعلام، المسموعة والمرئية وال الرقمية. دعوات للانضباط واحترام إجراءات الطوارئ والحجر الصحيين وتذكير مسترسل بالقرارات القانونية الجزائية لكل المخالفين. ستتحول البلاد إلى ثكنة عسكرية كبيرة، محروسة مدنها من الداخل

وخداع ومقابلات تجاه تشرعياته وتدبيراته، وتشويش على مشاريعه وخطاباته، وتحقير لوعوده، ولا مبالاة تجاه قراراته، وضحك على نقول رموزه، وتظاهر بالخضوع لأوامره ونشر إشاعات مضللة لإنجازاته...)¹⁵ أفعال الرفض والمقاومة هاته واللصيقة بوضعيات السيطرة والتسلط، ليست اختياراً للمسيطرين عليهم، بل إن جبروت التسلط وتهديده للأرواح والأجسام هو ما يفرض مقاومة موسومة بصفات كهاته. الإحتجاج والتكتم والسرية والأنوثة مما يجعل من مقاومات من هذا النوع لا تترك أثراً يمكن كشف صاحبه بسهولة وذاك ما يرعب السيطرة المسلطية ويتشوش على ثقتها في قوة تسلطها. ينعت سكوت أنواع المقاومة المكتومة هاته «بالنص الخفي» للمسيطر عليهم le texte caché des dominés والجماعية التي تقاوم أشكال الظلم والقهر والتسلط والإهانة والتعنيف والقمع... خارج الإطار المؤسسي المهيكل والتي تتبلور وتعيش في الكواليس¹⁶. نص خفي ينتج ويخزن ويتبلور ويكبر صوته، ولا يعرف أحد لحظة مغادرته للكواليس ووضعية الكتمان ليتحول إلى «نص عمومي» معلن ومنظم ومواجه. ليست السيطرة، حسب سكوت، مطلقة وناجحة كلية، الأمر الذي يجعل ضرورة اعتبار فكرة « موازين القوى » بين المسيطر والمسيطر عليهم أثناء سيرورات الصراع، غير ذي معنى. المسيطرون لهم هفوائهم، والتسلط له زلاته. قد يفضي تعريف فرد أمام العموم إلى خروج النص الخفي من احتجاجه ليصبح نصاً عمومياً ومقاومة علنية ومواجهة وجهاً لوجه بين المسيطر والمسيطر عليهم، مثلما قد يؤدي إطلاق الرصاص الحي على مجرم أو باعث خضار، أو تهديم منزل على رؤوس ساكنيه، أو تنفيذ حكم بالإفراج على أسرة، أو وفاة متهم في مخبر الشرطة، أو زيادة في أسعار المواد الأولية، أو انتحار بسبب شطط في استعمال السلطة أو العنف، أو إحساس بالظلم... فاتحة انفجار النص الخفي وانتقاله إلى مقاومة علنية تعلن قطبيتها مع السيطرة التسلطية.

لا يوجد بين النص الخفي والنص العمومي للمسيطر عليهم جدار صلب، بل إنهم يقاومون على الواجهتين، مثنיהם في ذلك مثل المسيطرين الذين يدعونون سيطرتهم بنصهم الخفي ونصهم العمومي. ازدواجية مقاومة المسيطر عليهم ضمن وضعيات السيطرة التسلطية، هي النقطة التي وضع عليها سكوت يده، كي يضيء المنطقة الاستراتيجية التي تملأ المسافة الإيديولوجية «بين العطالة والثورة، والتي تشكل في أحسن أو أسوأ الأحوال، البيئة السياسية للطبقات المقهورة. فالتركيز على الشجرة المرئية للسياسة، لا يسمح برؤية الغابة الممتدة حولها»¹⁷.

تجيب أرن特: «كي نصون الحريات السياسية، علينا أن نستدير نحو الأفعال غير المهيكلة مؤسساتياً والمتجلدة في مختلف أفعال الاحتجاج والمقاومة والتي قد تصل إلى حدود العصيان المدني»¹² تساهم هاته الأفعال غير المهيكلة في تحريك الحياة السياسية، ليس فقط على مستوى النقاشات العمومية، ولكن أيضاً على مستوى توسيع دائرة انتشار نوع من السلطة المضادة. في هذا السياق تبقى مثل هاته الأفعال السبيل الوحيد للمهمنين والمقصيين كي يسمعوا أصواتهم، ويراكموها بذلك تقليداً سياسياً لللاحتجاج والمقاومة، مؤداته مناهضة نزوات العنف والسيطرة التي تستشرى داخل المؤسسات السياسية.

لقد شقت أرن特 طريقاً للممارسات السياسية غير المهيكلة كي تحضر داخل السياسة، وهي بذلك توجه رسالتها كي تتم إعادة التفكير في الحدود العادلة والمعتادة للسياسة، وللسياسي.

إعادة تعبيد طريق عبور الممارسات السياسية غير المهيكلة إلى المجال السياسي، ذلك هو مشروع الأنثروبولوجي ج.س. سكوت James C. Scott. يفترض سكوت أن الانتباه العلمي والسياسي للممارسات السياسية الواقعية خارج السياقات السياسية المهيكلة، يتطلب أولاً نقداً للعلوم السياسية وثانياً نقداً لتصورنا عن السياسي. إذا ما كانت السيطرة ووضعياتها تظلان مركزيتين في علم السياسة، فعلى هذا العلم أن يتخلّى عن كل الإشكاليات المتفرعة عن مفهوم الاغتراب والهيمنة الثقافية والوعي الرايئف، وأن يبعد الأشكال المؤسساتية للمشاركة السياسية عن اهتمامه المركزي، كي يتبصر ويكتشف الممارسات غير المهيكلة للسياسة التحتية infra-politique. إن اختزالنا للسياسي le politique، حسب سكوت، في الأنشطة والأفعال المعلنة والمصرح بها عمومياً، مؤداته اعتبار الجماعات المسيطر عليها خارج كل حياة سياسية، أو في أحسن الأحوال جعل حياتها السياسية حبيسة لحظات الاستثناء الكبرى (ثورات، تمردات، انفجارات شعبية) ¹³.

يعرف سكوت السياسة التحتية بكونها تشمل «أنواعاً عديدة ومختلفة من المقاومات السرية والمكتومة التي ليس في مستطاعها الجهر بإسمها»¹⁴ إنها لا مرئية مثل «الأشعة تحت الحمراء» وسرية ومكتومة ومحتجبة ومجهولة المرجع على عكس أشكال الصراع المتعادة والمألوفة. لا يقودها زعيم ولا تقدم نفسها للظهور العمومي والعلنى في شكل مواجهة واصطدام. يتعلق الأمر، حسب سكوت، بما يجري ويحصل في الكواليس والدهاليز والأدراج السفلية للمجتمع، من أفعال رافضة ومقاومة للسيطرة والتسلط (سخرية واستهزاء وتهكم من المسيطر، وتحايل

وحيثما نفترض ونقبل بأن السياسة هي فن تدبير شؤون المدينة عبر قوانين ومؤسسات وممارسات مهيكلة ضمنها، فإننا نقسي ونبعد ضمنيا كل الموقف والأراء والممارسات غير المهيكلة سياسيا ومؤسسيا من دائرة الفعل السياسي. إننا في هكذا حالة نتموقع ضمن زاوية النظر إلى السياسة من حقل الدولة الفوقي، ونمنع أنفسنا من تبصر ما يدور في السياسي غير المهيكل¹ من خيال ودعابة وسخرية وأدب ونكتة وكتابات حائطية ورفض ولا مبالاة ومقاومة واحتجاج... بوصفها أفعالا وممارسات سياسية سفلية وتحتية.

حينما تكون منطلقاتنا محضنة لهاته الافتراضات الثلاثة، فإننا نوجه اهتمامنا وبمبالغتنا لتاريخ الخضوع والإخضاع السلطويين، ونعتقد أننا في أوج ممارستنا النضالية كمواطنين وقمة ممارستنا العلمية النقدية، في حين إننا على قدم المساواة مع المتسلط في حجب ما يضار تسلكه ويهدهد بالانهيار. السلطة والسيطرة لم تكن يوما ولن تكون مطلقة. تلك هي الفكرة الموجهة التي يتقاسمها منظرو علاقات السلطة والسيطرة الذين انزاحوا عن تفكير الخضوع، وتتصروا أشكال انفلات الشعوب من علاقات السيطرة، وأنماط مقاوماتها المرئية وغير المرئية، المعلنة والخفية⁹. لقد غير هؤلاء أطروحات الاغتراب والهيمنة الإيديولوجية وإعادة الإنتاج المبنية على الهايبتيتوسات... ليفتحوا باب إعادة مساءلة السياسة والسياسي والسلطة والتسلط من زاوية ما نعته ميشال فوكو «بنقط الرفض» les points de non-acceptation¹⁰.

لقد اعتبرت هنا أرنت اللامبالاة طريقة يقود إلى الكليانية، مثلاً نعتت اللامباليين بالكتلة العدبية المكحمة وبالغوغاء populace، ورممت بهم خارج دائرة المواطن، لكن لأن قارئ أرنت لن يجد في كتاباتها الأفكار فقط، بل التوترات الكبرى بين أفكارها كذلك، والناتجة عن كونها الفيلسوفة التي تفكر موضوعاتها وتفكر في الآن نفسه ضدها، فإنه سيتعذر ضمن متنها على ما يغاير فكرتها السابقة. لقد انتبهت أرنت ونبهت إلى ضرورة مرافقة رصد القهر والقمع ومنع الهواء والماء من طرف الأنظمة الكليانية، برصد ما يخيف ويرهب ويخلخل نفس الأنظمة. تقول أرنت : «تعتبر المبادرات الثقافية والروحية والفنية خطيرة في ذاتها على الكليانية، مثلاً في ذلك مثل الجرائم المرتكبة من طرف الغوغاء أو الوبيلاص، وهما معاً أكثر خطراً على هاته الكليانية من المعارضات السياسية البسيطة»¹¹. أين تكمن خطورة هاته الممارسات، التي نضعها من باب العادة والسداجة، في خانة اللاسياسي أو في أحسن الحالات في المقابل سياسي؟ ولماذا تعتبر خطورتها أشد من الممارسة السياسية ذاتها ؟

أنه يستهلك السياسة، وضد الانسياب مع الرغبة وهو يظن أنه في صلب مبدأ الواقع الذي على السياسة أن تدبر شؤونه بعيداً عن بيع المثل وجني الأوهام.⁸

بين ماركس وأرنست وفرويد تن geli اللامبلاة كمشكلة نظرية وسياسية، وتخرج من نطاق الوصم الذي تسجنه ضمنها المقارب الساذجة، يومية كانت أو إيديولوجية أو سياسية. في ظل وضعها كمشكلة نظرية كبرى تضمننا اللامبلاة أمام أسئلتها الخاصة : هل هي من تتسم فاعليها بالانعزال والانغلاق أم أن الأننظمة السياسية التسلطية والكليانية هي من تتسم بالانغلاق والانعزال؟ هل اللامبلاة نمط من أنماط الوجود خارج السياسة أم أن السياسة، في ظل وجود اللامبلاة، هي من توجد خارج المجتمع؟ ما الأسئلة التي توجهها اللامبلاة وفاعليها بشكل صامت وجهرى للسياسة كمجال لممارسة السلطة وللباحثين والمهتمين بها؟

2. اللامبلاة وإعادة مساعلة السياسة على ضوء المقاومة وليس الخضوع

حينما نفترض أن السلطة عموماً والسلط خصوصاً يمتلك من القوة والمهارات والأكياس والأجهزة... الكافية للقمع والقهر والإسكات والترهيب والتخويف وتشكيل ذهنية الأفراد والجماعات وترويضها على الخضوع ومن ثم ابتلاعها في نسقه، فإننا نعمي أنفسنا كمواطنين وباحثين عن تبصر ما تزخر به كل علاقة سلطة وكل وضعية سيطرة من إمكانيات فعلية لممارسة السلطة المضادة، وتشغيل الآليات المقاومة المناهضة والمضادة والمرأوغة للسلطان السياسي التسلطي.

وحينما يغرقنا منظرو علاقات السلطة بكتاباتهم حول تكنولوجيا الإخضاع وآلياتها الإيديولوجية والإعلامية والتربوية والسياسية... التي تنجح الأننظمة التسلطية في غرسها داخل كل الجيوب الاجتماعية، والتي بفضلها لا تترك للأفراد والجماعات سوى منفذ إعادة إنتاجها وتحيينها وتتجديدها، فإنهم يوهمونا بأنهم يمارسون عمليات كشف وتعري الأننظمة التسلطية من داخلها، في الوقت الذي لا يقدمون لنا سوى زاوية نظر الأننظمة التسلطية عن ذاتها. إنهم يضعوننا في صلب معالجة التسلط من زاوية نظر الخضوع والإخضاع ويعدونا بذلك عن معالجة ورؤية التسلط من زاوية رفضه ومقاومته.

لا يخلطوا بين المثل والواقع، في حين تقف حياتها كسياسة على الخلط بينها. هذا التناقض ناتج حسب فرويد عن كون موضوع السياسة الفعلي هو الفراغ *vide* والذى يتم ملؤه بالمعتقدات والمثل والأوهام.

اللامبالاة، أو اللاوجود السياسي *le non-être politique*، حسب فرويد هو إعلان عن الوعي بأن موضوع السياسة هو الفراغ، وليس ما يملأ هذا الفراغ. السياسة لا معتقدات لها وإنما أصبحت ديانة، ولا روح أو مشاعر لها وإنما أصبحت عاطفة. وللهذا السبب الدولة ليست مملكة الله على الأرض بل المؤسسة التي تمارس الغش في جودة أعياد الثقب. هذا هو التحدي المطروح على السياسة والمتمثل في ضرورة التعامل معها في منطقة الفراغ ومن ثم تعرية ذاك الفراغ، لا فيما يملأها من معتقدات. ضرورة التعامل مع السياسة هو ما يجعل، حسب فرويد، اللامبالاة تجاه السياسة مستحيلا، لذا على هاته اللامبالاة أن تكون حذرة في إدراك لعبة السياسة وحقيقة في شحذ سؤالها. اللامبالاة الحذرة تدرك أن السياسة حينما تفشل في تدبير الواقع فإنها تستغيث بمعتقداتنا، واللامبالاة اليقظة تتضع يدها، بناء على ذلك، على سؤال العلاقة بين السياسة والعقيدة. حينما تتحول السياسة إلى عقيدة يطرح السؤال حول المثالي *idéal* ووظيفته الاجتماعية والسياسية. تعضد المثل معتقدات الجماعة وتشبعها وتشعلها، تلك هي طبيعة الاجتماعي والسياسي. إنها تغذى رغبات الجماعة وتشبعها وتشعلها، تلك هي طبيعة الاجتماعي والسياسي، لكن السياسة حينما تصبح موضوعا للرغبات وإشباعها فإنها تغادر مجالها وموضوعها وهدفها لتتماهى مع الاجتماعي وتذوب فيه. يؤدي تحلل السياسة في الاجتماعي إلى رسم ملامح مجتمع بدون سياسة وتسبيس وذلك، حسب فرويد، هو ما تتجزء الفاشية. الفاشية تغذى وجودها بمبدأ ثلاثة متراقبة: مبدأ المجتمع غير المسيس ومبدأ تذويب السياسة في الاجتماعي ومن ثم جعل الاجتماعي مبدأ حياة الكائن الإنساني وثالثاً مبدأ قتل السياسة ذاتها.

تمنح اللامبالاة إمكانية تبصر ضرورة تجديد الصلة بين السياسة والرغبة، من جهة، وتجريدها من العقيدة، من جهة أخرى. تجريد وعزل يجعل من السياسة تكشف حرمان وليس إشباع، كفراغ وليس كامتلاء عقائدي. المواطن حرمان للمواطن من أن يكون مالكا لكل ما يملك، سواء تعلق الأمر بالحقوق أو الممتلكات. فالواجب يحرم الحق من هيمنته الكاملة، والضريرية تحرم المالك من أن يكون سيدا على كل ما يجنيه. تلك هي حقيقة السياسة كفراغ وحرمان وليس رغبات وإشباع. وتلك أيضا هي مهمة اللامبالاة التي تحصن الفرد ضد استهلاك العقيدة، وهو يعتقد

آراءهم ولهم مصلحة في سير الشؤون العمومية، مثل أحزاب البلدان الأنكلوساكسونية». ⁴ تحتاج الكليانيات، شيوعية ونازية، إلى كتلة العدد وقوة العدد لإرساء سلطانها. الكتلة العددية، أو الكائنات الأعداد هي ما تنتعنه أرنت بالجمهور *la masse*. تقول أرنت بهذاخصوص: «لفظة الجمهور تتطبق فقط على الناس الذين إما بحكم عددهم، أو بحكم لامبالياتهم، أو بحكم عددهم ولا مبالاتهم، لا يمكنون من الاندماج في أي تنظيم مؤسس على المصلحة العامة، سواء تعلق الأمر بالأحزاب السياسية أو المجالس المحلية، أو التنظيمات المهنية والنقابية»⁵. الالماليون إذن هم كتلة الكائنات المكتملة، «التي توجد بالقوة في كل البلدان، وتشكل أغلبية فئات الناس المحايدين وغير المبالغين سياسياً والممتنعين عن الانتماء للأحزاب السياسية وكذا المقلين في المشاركة بأصواتهم الانتخابية»⁶.

يتسم اللامبالي حسب أرنت بالانعزال وعدم ربط صلات اجتماعية عادية، وهو ما يحول الوجود الاجتماعي في المجتمع إلى كتلة هلامية في شكلها وذرات متباورة في مكوناتها. ذاك ما تحتاج إليه الكليانيات كي توجد وتسيطر. تقول أرنت: «الحركات الكليانية ليست غير تنظيمات كتلة من الأفراد في شكل ذرات»⁷ وبناء عليه تخلص أرنت إلى كون تشكل الأنظمة الكليانية يتم عبر تحويل العلاقات الاجتماعية إلى علاقات منفصلة وذرية، على اعتبار أن الذرية الاجتماعية هي إحدى شروط وجودها.

ج – فرويد، المبالغة بالسياسة قد تقود إلى الكليانيات

المبالغة والاكتئاث بالسياسة واتخاذ الموقف مع وضد دون حذر وإدراك لطبيعة السياسة وموضوعها ورهاناتها، مؤداه حسب فرويد توفير الشروط الصحية للأنظمة السياسية الكليانية. تفترض السياسة حسب فرويد نوعاً من اللامبالاة تجاه مبدئها القائم على اتخاذ الموقف مع أو ضد ومن ثم الاعتقاد في تصورات ودعوى هذا الطرف أو ذاك. عليك أن تعتقد، ذاك هو «الواجب الأخلاقي» في السياسة، وأن تكون مع أو ضد هو أوس وجودها. في مثل حالة كهذه تكون السياسة مثل الديانة، زبناؤها المبالغون بها يعتقدون، على غرار المؤمنين، في ما تقدمه لهم السياسة من أفكار وتصورات وأمال وأفاق مثالية. تقدم السياسة لزبنائها عروضاً مثالية حول المجتمع المنشود وفي الآن نفسه تذكرهم بأنهم يحيون في الواقع الاجتماعي. فلا تناقض في الأمر، فالسياسة، حسب فرويد، هي الحيز الذي يكون فيه الفارق والفاصل بين المثالي والواقعي مطاطياً، وبفضل هذه المطاطية التي تسمح باختلاطهما تحيياً السياسة وتتغذى. تطالب السياسة المبالغين بها أن

ويدعون إلى عدم الانخراط في الأحزاب السياسية كيما كانت هوياتها الإيديولوجية والسياسية لأنها آلات لمارسة الاستبداد التنظيمي والسياسي. إنهم لامبالون.

• المستوى الحقوقـي : لقد اعتـقد «أنبياء اللامبالاة» في منجزات الثورة الفرنسية واحتضـنوا مقولاتها السياسية والحقوقـية. إنـهم يـنشدون مجـتمع العـدل والـمسـاوة ويـؤمنـون بالـحقـوقـ الفـردـية وـخـصـوصـا حقـ التـمـتع الفـردـي بالـملـكـيـة الـخـاصـة. الفـردـ حـقـيقـة وـما عـادـها منـ أـفـكارـ كـالـأـخـلـاقـ وـالـدـولـة هيـ تـجـريـدـاتـ وـهـمـيـةـ. وـبـحـكمـ قـيمـتـهـ تـلـكـ، منـ المـفـرـضـ انـ تكونـ حـرـيـتـهـ الـكـاملـةـ فـي تـدـبـيرـ حـيـاتـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ مـضـمـونـةـ.

لقد هاجـمـ مـارـكـسـ منـجزـاتـ الثـورـةـ الفـرنـسـيـةـ الـحـقـوقـيـةـ، وـمعـهاـ كلـ دـعـاوـىـ «ـفـوـضـوـيـنـ»ـ وـالـيسـارـيـنـ الـهـيـغـيلـيـنـ الشـبـابـ. فـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ لـيـسـ فـيـ النـهـاـيـةـ سـوـىـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ الـبرـجـواـزـيـ الـأـنـانـيـ، وـالـمـساـواـةـ فـارـغـةـ مـنـ بـعـدـهـ السـيـاسـيـ، وـهـوـ مـاـ يـجـعـلـهـ مـساـواـةـ فـيـ حـرـيـةـ التـصـرـفـ الـفـردـيـ، وـحـرـيـةـ الـمـلـكـيـةـ بـمـعـزـلـ عـنـ الـآـخـرـينـ. يـتـعلـقـ الـأـمـرـ بـالـنـسـبـةـ لـمـارـكـسـ بـحـرـيـةـ الـإـنـسـانـ كـنـدـرـةـ مـعـزـولـةـ وـمـغلـقـةـ عـلـىـ ذـاتـهـاـ.

الـأـنـانـيـةـ وـالـعـزـلـةـ وـالـذـرـيـةـ، تـلـكـ هـيـ مـوـاـصـفـاتـ دـعـاوـىـ الـلامـبـالـيـنـ مـنـ «ـفـوـضـوـيـنـ»ـ وـيـسـارـيـنـ هـيـغـيلـيـنـ. مـوـاـصـفـاتـ تـجـعـلـهـمـ وـأـفـكـارـهـمـ خـارـجـ التـارـيـخـ وـخـارـجـ دـائـرـةـ الـفـعـلـ إـلـىـ جـانـبـ الـمـحـرـومـيـنـ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ كـوـنـهـمـ مـنـ الـرـافـضـيـنـ الـرـادـيـكـالـيـيـنـ لـلـرـأسـمـالـيـةـ³.

بـ - حـتـأـرـنـتـ : الـلامـبـالـاـةـ تـقـودـ إـلـىـ الـكـلـيـانـيـةـ

«ـالـلامـبـالـاـةـ تـقـودـ إـلـىـ الـكـلـيـانـيـةـ». جـملـةـ تـفـتـحـ بـهـاـ أـرـنـتـ النـارـ عـلـىـ غـيرـ الـمـبـالـيـنـ. لـكـ كـيـفـ يـكـونـ «ـالـلامـبـالـوـنـ»ـ مـدـخـلاـ لـلـكـلـيـانـيـةـ وـهـمـ غـيرـ مـبـالـيـنـ؟ وـمـنـ هـؤـلـاءـ حـتـىـ يـشـكـلـونـ أـصـلـاـ وـمـنـبـعاـ مـنـبـاعـ الـكـلـيـانـيـةـ؟

تعـتـبـرـ أـرـنـتـ أـنـ إـحـدىـ أـشـكـالـ تـقـرـدـ النـسـقـ الـكـلـيـانـيـ تـكـمـنـ فـيـ تمـيـزـ الـعـلـاقـةـ الـتـيـ يـرـسـيـهـاـ بـيـنـ الـدـوـلـةـ وـالـمـجـتمـعـ. يـتـجـلـيـ هـذـاـ التـقـرـدـ فـيـ كـوـنـ الـمـجـتمـعـ الـكـلـيـانـيـ هوـ مـجـتمـعـ مـنـ دـوـنـ طـبـقـاتـ. «ـفـالـحرـكـاتـ الـكـلـيـانـيـةـ، حـسـبـ أـرـنـتـ، تـقـصـدـ تـنـظـيمـ الـجـمـاهـيرـ les masses وـتـنـجـحـ فـيـ ذـلـكـ. إـنـهـ لـاـ تـقـصـدـ الطـبـقـاتـ مـثـلـ أـحـزـابـ الـمـصالـحـ فـيـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدةـ الـأـمـيرـكـيـةـ، وـلـاـ تـقـصـدـ الـمـوـاطـنـيـنـ الـذـيـنـ يـمـتـلـكـونـ

١. اللامبalaة كمشكلة نظرية- سياسية

ليست اللامبalaة جوهراً أو طبيعة، بل هي فكرة - موقف وممارسة اجتماعية - سياسية متحركة ودينامية، قد تصيب عدواها من تصيب وقد تخطئ من تخطئ، هي أيضاً ظاهرة تاريخية تتلون بسياقاتها ووضعيات فاعليها. لقد عايشت، بحكم كونها فكرة كبرى موسومة بتاريخيتها، مواجهات المعنى مع أفكار كبرى من نفس حجمها أو أكبر، من مثل فكرة الحرية والاغتراب والالتزام والاستبداد والاعتقاد والubit والحق والواجب والمسؤولية والإيديولوجيا والطوبى... ذاك ما جعلها و يجعلها في وضعية تماس كبرى مع كل التصورات والنظريات التي ترسم للإنسان ملامح أنماط العيش المنشود والمأمول.

أ - ماركس ونقد أنبياء اللامبalaة

يختزل السياسيون الماركسيون اللامبalaة في كونها اغتراباً ذاتياً، والأمر منسجم مع أطروحة الاغتراب الماركسي، لكن ماركس لم يدخل في جهد ممارسة النقد العنيف لللامبalaة خارج سياق أطروحته تلك. «أنبياء اللامبalaة» هي الجملة - العنوان التي سيجمع تحت ظلها من سيشهدونه بنقده². يتعلق الأمر بمنظري التيار المعروف عند العرب بـ«الفوضوي» (تيار رفض الدولة والسلطة والسلطان): الألماني ماكس ستيرنر والإنجليزي ويليام غورين والسوفياتي باكونيين والفرنسي بيير جوزيف برودون والهينجليالي اليساري بريينو باور. سيركب ماركس دعاوى أنبياء اللامبalaة في ثلاثة مفاهيم كبرى : دعواهم للحرية والاستقلالية الذاتية و«الفوضوية» بما هي رفض للدولة والسلطة والأحزاب السياسية. دعاوى ثلاثة، سيخصص لها ماركس حيزاً لا يستهان به ضمن مؤلفين موزعين بين مستوى عرضه لأفكاره ومستوى سجاله ونقده لمن لا يبالون بها. أنبياء اللامبalaة لا يبالون بأفكار ماركس ولا يكتنون بفعاليتها بل إنهم يرفضونها، وهو ما استدعى من كارل ماركس تنظيم عرضه لأفكارهم على مستويين :

• **المستوى السياسي** : يعتبر هؤلاء نظريات الاشتراكية ومناهجها تسلطية. إنهم يرفضون بشكل مطلق الدولة في شكلها الرأسمالي والاشتراكي لأنهما معاً يرسان التسلط وينفيان الحرية، مثلاً يرفضون «ديكتاتورية البروليتاريا» لأنها ديكتاتورية شبيهة بكل الديكتاتوريات،

اللامبالاة كآلية سياسية تحتية لمقاومة التدبير السلطوي

لأزمة جائحة كورونا

نور الدين الزاهي

تقديم

في اليومي العادي تحجب اللامبالاة اللامباليين. إنهم الكائنات غير المبالغة وغير المكترثة بكل ما يحصل وما يحدث في محيطهم وجماعتهم ومجتمعهم. كائنات باردة ومسالمة، لا هم مع أو ضد، لا صوت لهم ولا وجه. كائنات تعيش في ظل ما سماه «غيمون لوبلان» بالاحتجاب الاجتماعي social invisibilité¹، لا يمنون صوتهم ولا موقفهم ولا انحيازهم ولا يطالبون ولا يعارضون ولا يحتجون ولا يواجهون. وضع يقلق أنماط العيش في المجتمعات الديمocrاطية. لا ديمقراطية في غياب مواطن مساهم مادياً وفكرياً برأيه وصوته وحضوره الظاهر في مجتمعه، مدرك لواجباته وممتلك لحساسية كبرى تجاه هضم حقوقه. لكن خارج أنماط العيش هاته، وفي ظل الأنظمة السلطوية بمختلف درجات تسلطها الكمية والكيفية، ليس الوضع مقلقاً، بل مريحاً، بحكم كونه يمنح للأنظمة التسلطية فرصة ممارسة تسلطها بكل أريحية.

في ظل الجائحة والتي مازلنا نرزخ تحت وطأتها، وفي سياق تدبيرها الصحي والأمني والإيديوسياسي، أصبح اللامباليون الفئة الاجتماعية الأكثر حضوراً واستهدافاً، سواء من طرف الإعلام العمومي، أو من طرف الخطاب السياسي الرسمي. ترهيب وترغيب، تحسيس وذعر، تنبيه واعتقال، تلك هي أشكال استهداف اللامباليين وغير المكترثين بما يحصل. غادر اللامباليون الأدراج السفلى للإحتجاب الاجتماعي نحو دائرة المكشوفة للشأن الاجتماعي.

ما الذي جعل اللامبالاة وفاعليها يقفzan فجأة من وضعيتهم الاجتماعية اللامرئية إلى الوضع المرئي اجتماعياً؟ ما الذي جعل اللامبالاة واللامباليين يغادرون دائرة الظل الاجتماعي والسياسي المريحة للنظام التسلطي إلى دائرة الضوء المقلقة؟ ما الذي جعل اللامباليين يتصدرون الواجهة، بدرجات أعلى من الرافضين علينا لأنماط التدبير السلطوي لأزمة الجائحة وكذا المستهلكين جهراً لخطابات ذاك النظام؟ كيف يمكن قراءة وتحليل هذا العبور ضمن وضعية سيطرة تسلطية مأزومة بفعل ثقل الجائحة وثقل التسلط الشامل؟

الحكومة والبرلمان؟ ويفكك الباحث أن حل إشكالية التنمية وغيرها يجب أن يكون وفق الأدوات الديمقراطية، حيث تسود دولة المؤسسات وحكم القانون.

أما فريدة الزغاري فقد تساءلت في ورقتها المعنونة بـ «راهنية سؤال الديمقراطية والتنمية في المغرب الأقصى»، عن إمكانية نجاح النموذج التنموي المغربي خارج سياق النظام الديمقراطي. أشارت الباحثة إلى أن الديمقراطية التمثيلية تواجه تحديات صعبة في سياقاتها الغربية، لكنها ترى أن ذلك لا يجب أن يحول دون التقدم نحو الهدف نفسه، مؤكدة أن الأزمة الصحية الحالية تعد فرصة جديدة للمغرب، لإعادة التفكير وتبني طريقة جديدة في السير نحو الديمقراطية، التي لا يمكن لها أن تتحقق دون الاهتمام الجاد بالجانب التنموي.

وفي ورقته المعنونة بـ «من أزمة الديمقراطية وحقوق الإنسان إلى أزمة التنمية: وضعية المرأة المغربية نموذجاً»، ركز موسى بلال على التفسير السوسيولوجي لواقع الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية بالمغرب، ومدى استفادة المرأة من حقوقها في المغرب المعاصر، منطلاقاً من فرضية رئيسية تزعم أن المجتمع المغربي يشهد عوائق ثقافية وسياسية تحول دون تكريس منظومة حقوق الإنسان، خاصة حقوق المرأة، كما تحد من فاعلية النظام الديمقراطي. الشيء الذي جعل المجتمع المغربي يعيش تذمراً وقلقاً تجاه الديمقراطية، ما استدعى ظهور خطاب التنمية لمعالجة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي، خصوصاً إقصاء المرأة من حقوقها الثقافية والاقتصادية. واستنتج بلال أن الديمقراطية مسألة ثقافية قبل أن تكون مسألة سياسية. والدليل على ذلك أن المغرب صادق على العديد من المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، لكن الواقع يؤكد أن التمييز ضد المرأة لا يزال واقعاً عصياً على التجاوز.

وإذا كانت الأوراق المذكورة أعلاه تتحاور أساساً حول الحالة المغربية، فإن ورقة أحمد محمد الأمين اندراري تبحث في مختلف جوانب تأثير الصعوبات التي تواجهها عملية الانتقال نحو الديمقراطية في موريتانيا على مسارات التنمية وحقوق الإنسان، وذلك انطلاقاً من طرح سؤال مرکزي حول ما إذا كان من الضروري أن تكون الدولة ديمقراطية من أجل أن تنجح في تحقيق التنمية، وهو نفس السؤال تقريباً الذي تحاول مريم لخضر تقديم بعض عناصر الإجابة عليه انطلاقاً من مقارنة مزدوجة، بين أداء الأنظمة الديمقراطية والأنظمة السلطوية من جهة، وبين الديمقراطيات والسلطويات مع بعضها البعض من جهة أخرى.

في هذا السياق، اختار نور الدين الزاهي دراسة «اللامبالاة كآلية سياسية تحتية لمقاومة التدبير السلطوي لأزمة جائحة كورونا»، مبيناً كيف أن اللامبالاة التي تستعمل للدلالة على عدم الاكتئاث، حيث اللامبالون هم من «لا يمنحون صوتهم، ولا موقفهم، ولا انحيازهم، ولا يطالعون، ولا يعارضون، ولا يحتاجون، ولا يواجهون»، ما يجعل منهم فئة مقاومة لأنماط العيش في المجتمعات الديمقراطية، لأن الديمقراطية تقوم على المواطن المساهم مادياً وفكرياً برأيه وصوته وحضوره الظاهر في مجتمعه، وأن اللامبالاة قد تؤدي إلى مشكلة سياسية، فقد تؤدي إلى أنظمة كليانية/شمولية. لكن في زمن كورونا، تحول هؤلاء اللامبالون إلى الفئة الأكثر حضوراً واستهدافاً، سواء من قبل الإعلام العمومي، أو من قبل الخطاب السياسي الرسمي، لقد تحولوا إلى فئة مقاومة لآليات التدبير السلطوي للجائحة.

أما إسماعيل حموي فقد تناول «التأثير المزدوج للأزمة الصحية على النظام العام وحقوق الإنسان»، انطلاقاً من فرضية أن أزمة كورونا بقدر ما فرضت على الدول تعليق/ تقيد حقوق الإنسان، بقدر ما فرضت عليها إعادة النظر في فهمها للنظام العام كذلك، على خلاف ما يعتقد. ويذهب الباحث إلى أن الأزمة الصحية أعادت التوازن إلى عناصر النظام العام، الذي ظل يختزل، لاعتبارات أمنية في الغالب، في الأمن العام، وتهميشه باقي عناصره مثل الصحة العامة. بل إن الأزمة فرضت الارتفاع بعنصر الصحة العامة إلى النظام العام الصحي، واستدعت كذلك إعادة الاعتبار للنظام العام الاقتصادي والاجتماعي، وهي تأثيرات كان لها انعكاس مباشر على دور القطاعات المدنية مثل وزارة الصحة، ووزارة التجارة والاقتصاد الرقمي، ووزارة الاقتصاد والمالية، التي أصبح لها حضور وازن في الحفاظ على النظام العام، بعدما ظل ذلك الاختصاص حكراً على القطاعات الأمنية مثل الشرطة والدرك والجيش.

اختار توفيق عبد الصادق مسألة «تحقيق التنمية في المغرب بين الفهم التقني والمقاربة السياسية المؤسساتية»، منطلاقاً من مفارقة جوهرية تتمثل في تضخم الخطاب حول التنمية، في مقابل أرقام ومؤشرات رسمية تؤكد خلاف ذلك. وقد سجل الباحث أن السبب في ذلك يعود إلى هيمنة الفهم التقني للتنمية، وذلك حتى عندما تتناول المسألة من زاوية البعد السياسي، فهي تتحدث بعمومية واحتزالية، فمثلاً عندما تنطلق من مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، لا توضح عن أي مسؤولية تتحدث؟ وهل مسؤولية صاحب القرار أو مسؤولية المنفذ للقرار؟، ولماذا جميع البرامج والأوراش الكبرى يعهد التفكير فيها وصياغتها للجان خاصة، مرتبطة بالملك وبعيدة عن مراقبة

تعزيز قدرات وكفاءة الأنظمة السلطوية في التعاطي مع الأزمات، كما هو الحال بالنسبة للنموذج الصيني. هذا الأخير، الذي يقدم كمثال لقدرة السلطوية على توظيف القيم الكونفوشيوسية - بوصفها قيمًا جماعاتية قائمة على الامتثال وطاعة السلطة - من أجل بناء استراتيجية فعالة لمواجهة الأزمة الحالية. لكن لا يبدو أن متغير القيم الكونفوشيوسية كاف لفهم ديناميات اشتغال السلطوية الصينية، ذلك أن العديد من الدول الآسيوية ذات النظام الديمقراطي (كوريا الجنوبية واليابان، هونغ كونغ، إلخ.) تقدم أداء لا يقل فعالية عن الصين في مواجهة أزمة كوفيد في سياقات مجتمعية تحكمها نظم من القيم الجماعاتية المماثلة، أي القيم الكونفوشيوسية. ومن جهة أخرى، فإذا كانت الأنظمة الديمقراطية تتسم بنوع من البطء في الاستجابة، بفعل العوامل السالفة الذكر، مقابل سرعة التحرك لدى السلطويات، فإنها بالمقابل تتميز عموماً بمستويات عالية من الثقة في المؤسسات الديمقراطية مقارنة مع انخفاض منسوب الثقة كمعطى شبه بنيوي محايث للأنظمة السلطوية.

هكذا يبدو أن جائحة كورونا بصدق الإسهام في بلورة نقاش نظري قد يثير الجدالات السابقة حول الديمقراطية والسلطوية في سياق الأزمات، بل إن المتبع لتلك النقاشات يلاحظ تبلور معالم أجندـة بحثـية تعـيد مـسـائلـة المـفـاهـيمـ والأـطـرـ النـظـريـةـ السـائـدةـ فيـ العـلـوـمـ الـاجـتـمـاعـيـةـ،ـ وـقـدرـتهاـ عـلـىـ فـهـمـ وـتـفسـيرـ الـظـواـهـرـ الـلـازـمـةـ لـلـجـوـاـحـ وـالـأـوـبـةـ حـالـاـ وـمـسـتـبـلاـ،ـ خـصـوصـاـ وـأـنـ الـبـعـضـ تـوقـعـ مـبـكـراـ،ـ بـأـنـ تـكـوـنـ الـفـيـروـسـاتـ الـقـاتـلـةـ (ـسـارـسـ،ـ إـبـيـولاـ،ـ كـوـفـيـدـ ـ19ـ...ـ)ـ إـحدـىـ سـمـاتـ الـقـرنـ الـحادـيـ وـالـعـشـرـينـ.ـ إـنـ النـقـاشـ الـقـدـيمـ/ـجـديـدـ حـولـ فـضـائـلـ السـلـطـوـيـةـ مـقـابـلـ هـشـاشـةـ تـواـزنـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ،ـ وـمـحاـوـلـاتـ إـعادـةـ النـظـرـ فيـ مـبـادـيـاتـ حقوقـ الإنسـانـ كـمـاـ يـقـدـمـهاـ الـفـكـرـ الـلـيـبـرـالـيـ الـمـعاـصرـ فيـ ظـلـ الـظـرـوفـ الـاسـتـثنـائـيـةـ الـتـيـ اـسـتـلـمـتـهاـ جـائـحةـ كـوـرـوـنـاـ،ـ يـرـميـ فيـ عـمـقـهـ إـلـىـ إـعادـةـ النـظـرـ فيـ التـواـزنـاتـ الـمـؤـسـسـاتـيـةـ وـخـلـلـةـ الـأـسـسـ الـثـقـافـيـةـ لـجـلـيلـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ وـحقـوقـ الإنسـانـ وـالتـنـميةـ.ـ فـهـلـ يـمـكـنـ لـهـذـهـ جـائـحةـ أـنـ تـعـيدـ صـيـاغـةـ موـازـيـنـ القـوـةـ بـيـنـ الـدـوـلـةـ وـالـمـجـتمـعـ فيـ الـبـلـدـاـنـ الـتـيـ كـانـتـ تـعـيـشـ مـخـاصـاتـ التـحـولـ نحوـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ،ـ كـمـاـ هـوـ الشـأـنـ بـالـنـسـبـةـ لـدـوـلـ شـمـالـ إـفـرـيـقيـاـ مـثـلـاـ؛ـ وـهـلـ تـعـيـدـ الـأـزـمـةـ صـيـاغـةـ فـهـمـاـ لـبـادـيـ وـقـيـمـ حـقـوقـ الإنسـانـ كـمـاـ هـوـ مـتـعـارـفـ عـلـيـهـ عـالـيـاـ؟ـ

يـحـاـولـ هـذـهـ الـكـتـابـ الـجـمـاعـيـ،ـ الـذـيـ يـتـضـمـنـ أـشـغالـ «ـالـنـدوـةـ الدـولـيـةـ الـخـامـسـةـ حـولـ درـاسـاتـ شـمـالـ إـفـرـيـقيـاـ»ـ،ـ الـتـيـ تـمـحـورـتـ حـولـ «ـتـمـفـصـالـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ،ـ التـنـمـيـةـ وـحقـوقـ الإنسـانـ فيـ سـيـاقـ الـأـزـمـاتـ:ـ حـالـةـ شـمـالـ إـفـرـيـقيـاـ»ـ،ـ الـمـنـعـقـدـةـ بـالـعـاصـمـةـ الـرـبـاطـ فيـ دـجـنـبـ 2020ـ،ـ التـفـاعـلـ معـ الـأـسـئـلـةـ الـتـيـ طـرـحـتـهاـ جـائـحةـ عـلـىـ الـعـلـوـمـ الـاجـتـمـاعـيـةـ،ـ مـنـ زـوـاـيـاـ مـعـرـفـيـةـ مـخـتـافـةـ.

مستوى قدرة القوانين والآليات الوطنية والدولية لحماية حقوق الإنسان على توفير حماية فعلية للحقوق والحريات إبان الأزمة، بل إن التأثير قد يمتد إلى إعادة صياغة طريقة فهمنا لحقوق الإنسان وفق المنظور الليبرالي السائد.

ذلك أن قوانين الطوارئ والإجراءات المواكبة لها فرضت، ولا تزال، تحديات غير مسبوقة، من أبرزها الدعوات المتنامية إلى تبني فكرة التراتبية في حماية الحقوق والحريات، بليلاء الأسبقية لحماية الحق في الحياة، وتعليق/ تجميد بعض الحقوق المدنية والسياسية، مما يعني إعادة النظر في مبدأ فعليّة حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، وهو ما يمثل تحدياً لأحد أهم مبادئ الفكر الحقوقي الليبرالي المعاصر. ويبعد أن الملاحظة لا تقتصر على سياقات التحول نحو الديمقراطية على غرار دول شمال إفريقيا، بل تتطابق كذلك على بعض الديمقراطيات الراسخة، حيث تراجعت قدرة المواطنين على ممارسة حرياتهم الفردية العامة في فرنسا (حظر احتجاجات حركة السترات الصفراء)، أو في أمريكا ودول أوروبية أخرى.

أما على مستوى الأداء السياسي لأنظمة الحكم، فقد شكلت كورونا مفتاحاً للملاحظة والتمحيص، ساعد في تطوير فرضيتين: الأولى، أن استجابات أنظمة الحكم للتحديات التي فرضتها الجائحة بدت متقاربة وحتى متشابهة أحياناً، دون تأثير جوهري للتصنيفات التقليدية المعتادة حول طبيعة هذه الأنظمة. أما الفرضية الثانية فترى أن ردود الفعل المجتمعية اتجاه سياسات الدول، كانت مختلفة في الدول الديمقراطية عنه في الدول السلطوية، الدليل على ذلك انتشار موجات احتجاج وتمرد على توسيع سلطة الدولة خارج الحدود التي يرسمها منطق اشتغال المؤسسات ودولة القانون واحترام الحقوق والحريات العامة والفردية في السياقات الديمقراطية، في المقابل فإن إجراءات الإغلاق العام والطوارئ لم تواجه بأي معارضة أو احتجاج في السياقات السلطوية. ورغم توازن كفة الفرضيتين، فإن هناك من الباحثين من يرى أن الديمقراطية، على الأقل في بعدها المؤسسي المسطري، لا توفر إطاراً فعالاً لمواجهة الأزمات، مقارنة مع ما تتيحه آليات اشتغال السلطوية.

يبعد جلياً كيف أن هذا القول يتأسس على فكرة تردد بأن مركزية قيمة الحرية في تأطير العلاقة بين الدولة والمجتمع في النموذج الديمقراطي الليبرالي، ومحورية إرادة الفرد واستقلاليته، يمكن أن تشكل عائقاً أمام جهود الدولة في حماية الصالح العام في سياقات الأزمة. في المقابل، يجري التنويه بهيمنة القيم الجماعاتية في السياقات السلطوية، على اعتبار أنها تشكل عاملاً حاسماً في

مقدمة

محمد الهاشمي

إسماعيل حموي

يعيش العالم منذ مطلع سنة 2020 تحت وقع تهديد وجودي غير مسبوق بسبب جائحة كورونا التي دفعت معظم دول المعمور إلى اتخاذ تدابير استثنائية، أفضت إلى إغلاق الحدود بشكل كامل، واتخاذ سلسلة من الإجراءات الاحترازية، هدفها منع انتشار الجائحة حفاظاً على أرواح الناس، من قبيل الإلزام بالحجر الصحي، وتقيد الحقوق والحريات، تحت طائلة الجزاء القانوني، كما ألمت الجائحة عدداً من الدول بإعادة ترتيب أولوياتها في اتجاه التوفيق بين الاقتصاد وحماية الأرواح، خصوصاً الحقوق الأساسية لمواطنيها من قبيل الحق في الحياة، والعمل على تقليص حجم الخسائر المؤكدة على الاقتصاد والمجتمع.

لقد شكلت جائحة كوفيد - 19 تهديداً استهدف حياة ملايين الأفراد عبر العالم، كما تسببت في أزمات متراكبة؛ اقتصادية واجتماعية وسياسية. فإفلاس المؤسسات والشركات كان له الأثر المباشر على الأوضاع الاجتماعية للعاملين فيها، بسبب فقدان الشغل المؤدي إلى ارتفاع البطالة وتراجع مستوى القدرة الشرائية، وبالتالي اتساع ظاهرة الفقر والهشاشة الاجتماعية. كما فرضت الجائحة على الدول إغلاق الفضاء السياسي المادي، وتقيد الحقوق المدنية والسياسية، ما أفضى إلى إغلاق شبه كلي للمؤسسات السياسية والثقافية والمدنية، التي وجدت منفساً لها في الفضاء الافتراضي.

وقد أظهرت الجائحة اختلافات بارزة في سياسات الدول واستراتيجياتها في مواجهة الأزمات الناجمة عن وضعيات الأزمة؛ فعلى مستوى حقوق الإنسان، يمكن القول إن السياسات العمومية، والخطابات التي أنتجهها الفاعلون، في سياق التعاطي مع التهديدات التي فرضتها كورونا، تشكل مختبراً حقيقياً للملاحظة والتجريب والتمحيص لبعض الفرضيات المتعلقة بالتأثيرات المحتملة، على المدين القصير والمتوسط، للأزمة الحالية وطريقة مواجهتها مستقبلاً، ليس فقط على

الفهرس

7 | مقدمة

محمد الهاشمي
إسماعيل حمودي

13 | اللامبالاة كآلية سياسية تحتية لمقاومة التدبير السلطوي لأزمة جائحة كورونا
نور الدين الزاهي

29 | التأثير المزدوج للأزمة الصحية الراهنة على النظام العام وحقوق الإنسان
إسماعيل حمودي

41 | أزمة التحول الديمقراطي وتعثر مسارى التنمية وحقوق الإنسان
في البلدان المغاربية أية علاقة؟: الحالة الموريتانية
أحمد محمد الأمين انداري

61 | تحقيق التنمية في المغرب بين الفهم التقني والمقاربة السياسية المؤسساتية
توفيق عبد الصادق

73 | راهنية سؤال الديمقراطي والتنمية في المغرب الأقصى
فريدة الزغاري

83 | من أزمة الديمocratie وحقوق الإنسان إلى أزمة التنمية:
وضعية المرأة المغاربية نموذجاً
موسى بلال

117 | المؤلفون

نشر من طرف
مؤسسة كونراد أدينناور

© 2021، مؤسسة كونراد أدينناور، مكتب المغرب.
جميع الحقوق محفوظة.
يمنع منعاً باتاً أي استنساخ كامل أو جزئي أو نشر دون إذن صريح من الناشر.

إشعار بعدم تحمل المسؤولية: هذا المطبوع هو بمثابة دعامة بيادغوجية، وهو ليس موجهاً بأي حال من الأحوال لأغراض تجارية.

المقالات المنشورة في هذا الكتاب لا تعبّر إلا عن رأي مؤلفيها

تحت إشراف: ستيفن كروجر، الممثل المقيم لمؤسسة كونراد أدينناور بال المغرب

تنسيق: عبير إبورك، منسقة مشاريع بمؤسسة كونراد أدينناور

تصنيف: بابل كوم، الرباط، المغرب

طباعة: لون، الرباط، المغرب

رقم الإيداع القانوني: 2021MO5503
ردمك: 978-9920-9391-5-7

طبعة 2021

تمفصلات الديمقراطية، حقوق الإنسان والتنمية في سياق: حالة شمال إفريقيا

التنسيق العلمي :

محمد الهاشمي
إسماعيل حمودي



تمفصلات الديمقراطية، حقوق الإنسان
والتنمية في سياق الأزمات :
حالة شمال إفريقيا

تفاصيل الديمقراطية، حقوق الإنسان والتنمية في سياق الأزمات : حالة شمال إفريقيا

التنسيق العلمي :
محمد الهاشمي
إسماعيل حمودي